جامعة يحي فـارس بـالمديـة

كلية العلـوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الاقتصادية

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وبنوك

بعنوان:

آليات بنك الجزائر في تنظيم سوق الصرف

خلال الفترة (1990-2017م) - دراسة تحليلية -

من إعداد الطالب:

- **قرطبي ياسين**

تحت إشراف الأستاذ :

- **بن لكحل محمد أمين**

السنة الجامعية: 2016 - 2017

الفصل الأول:
عموميات حول سوق الصرف

تمهيد:

تعتبر عملية اتخاذ العملة كوسيلة للتبادل ومقياسا للقيمة، أمر يسهل بقسط كبير في المعاملات الاقتصادية والتجارية، والتي تتم بين الأعوان الاقتصاديين داخل دولة معينة، إلا أن هذه الوظائف لا تجد لها معنى إذا تعلق الأمر باستعمال هذه العملة في المعاملات الخارجية إذ لايمكن قياس أو تحديد قوتها الشرائية إلا بدلالة عملات أجنبية معينة، ذلك أن القيمة الخارجية للعملة يعبر عنها بعدد وحدات هذه الأخيرة وهو ما يسمى بسعر الصرف.

ومن أجل ذلك اهتمت جميع الدول خاصة المتقدمة منها بهذه الأداة وأولتها العناية الفائقة، وجاءت في شأنها مفاهيم عديدة وصيغ متنوعة تتماشى واستعمالاتها وكذا الأغراض المتوخاة منها، هذا إلى جانب اهتمامها بالعمليات التي تتم بمختلف أسواق الصرف التي تحدد فيها أسعار صرف العملات، وهذا ما سنتاوله في هذا الفصل حيث أننا ارتأينا أن نقسمه إلى مبحثين حيث سوف نتطرق في المبحث الأول إلى عموميات حول سعر الصرف وأهميته ومختلف أنظمته، وكذلك أنواعه ووظائفه وأخيرا وسياسة سعر الصرف، أما المبحث الثاني الذي سوف نتناول فيه ماهية سوق الصرف من مفهوم وخصائص، يلي ذلك عناصر سوق الصرف، وكل المعاملات التي تتم في هذا السوق ووظائفه.

المبحث الأول:

ماهية سعر الصرف وأنظمته.

يعتبر سعر الصرف من أهم دعائم عمليات التبادل الاقتصادي بين الدول، فنجد ه يشكل دورا هاما في رفع القدرة التنافسية للدولة والتي تترجم في ميزان المدفوعات ومعدلات التضخم وغيرها من المؤشرات الاقتصادية المهمة الأخرى، ولتوضيح كل هذا سوف نتطرق في هذا المبحث إلى: تعريف سعر الصرف وأهميته وأنواعه نلي ذلك بوظائف سعر الصرف وفي الأخير سوف نتطرق إلى أنظمة سعر الصرف .

المطلب الأول: مفهوم سعر الصرف

يبدو سعر الصرف كأحد أهم الموضوعات الأساسية في العلاقات المالية الدولية، حيث يرتبط بكافة المعاملات الإقتصادية، ويعتبر حلقة ربط بين الإقتصاديات الدولية.

الفرع الأول: تعريف سعر الصرف

تختلف تعاريف سعر الصرف غير أنها جد متقاربة، و نذكر منها:

1) "النسبة التي يحصل على أساسها مبادلة النقد الوطني بالنقد الأجنبي، أو ما يدفع من وحدات النقد الوطني للحصول على وحدة أو عدد معين من وحدات النقد الأجنبية[1]"

2) "هو العلاقة الكمية للوحدات النقدية بين بلدين، وبالتالي هو سعر العملة، لأنه يقدم قيمة عملة بقيمة عملة أخرى"

3) "سعر الوحدة من النقد الأجنبي، معبرا عنها بوحدات من النقد الوطني[2]"

ومن خلال ما سبق، يمكن القول أن سعر الصرف لعملة ما، هو عبارة عن سعر إحدى العملات بدلالة أخرى، والذي يتم على أساسه المبادلة، بحيث يعبر عن الوحدات من العملة الأجنبية التي يمكن شراؤها بوحدة واحدة من العملة الوطنية (1دج =$0.02)، أو بشكل آخر عدد الوحدات الوطنية اللازمة للحصول على وحدة واحدة من العملات الأجنبية (1$=50دج).

[1] شمعون شمعون، **البورصة**، أطلس النشر، الجزائر، 2005، ص139.

[2] عبد الحق بوعتروس، **الوجيز في البنوك التجارية**، عمليات تقنية وتطبيقات، مجلة جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص150.

الفرع الثاني : أهمية سعر الصرف

يشتق سعر الصرف أهميته من كونه أداة ربط بين اقتصاد مفتوح وباقي الاقتصاديات العالم، فهو يمثل حلقة تربط بين أسعار البيع والتكلفة بين الشركاء التجاريين على المستوى الدولي، فبواسطته تتم ترجمة الأسعار فيما بين الدول ، وفي الوقت نفسه يلعب دورا بارزا في قدرة الاقتصاد التنافسية وبالتالي في وضع ميزان المدفوعات وفي معدلات التضخم والنمو الحقيقي[1].

الفرع الثالث: أشكال سعر الصرف

عادة ما يتم التمييز بين عدة أنواع من سعر الصرف [2]:

أولا : سعر الصرف الاسمي

هو مقياس لقيمة عملة إحدى البلدان التي يمكن تبادلها بقيمة عملة بلد آخر، يتم تبادل العملات حسب أسعار هذه العملات بين بعضها البعض، ويتم تحديد سعر الصرف الاسمي لعملة ما تبعا للطلب والعرض عليها في سوق الصرف في لحظة زمنية ما، فارتفاع سعر عملة ما يؤشر على الامتياز بالنسبة للعملات الأخرى.

وينقسم سعر الصرف الاسمي إلى:

1. **سعر صرف رسمي**: أي المعمول به فيما يخص المبادلات الجارية الرسمية.
2. **سعر صرف موازي**: وهو المعمول به في الأسواق الموازية.

وهذا ما يعني إمكانية وجود أكثر من سعر صرف إسمي في نفس الوقت لنفس العملة في نفس البلد.

ثانيا : سعر الصرف الحقيقي

يعبر عن الوحدات من السلع الأجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية بالتالي يقيس القوة التنافسية للعملة ويفيد المتعاملين الاقتصاديين في اتخاذ قراراتهم مثلا: ارتفاع مداخيل الصادرات بالتزامن مع ارتفاع تكاليف إنتاج المواد المصدرة بنفس المعدل لا

[1] عبد الحق بوعتروس، **أثر تغير الصرف على الأسعار المحلية**، مجلة العلوم الانسانية، جامعة منتوري، العدد 3، قسنطينة، 2000، ص10.

[2] عبد المجيد قدي، **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية** – دراسة تحليلية تقييمية-، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2003، ص 103-107.

يدفع إلى التفكير في زيادة الصادرات لأن هذا الارتفاع في العوائد لم يؤد إلى أي تغيير في أرباح المصدرين وان ارتفعت مداخيلهم الاسمية بنسب عالية.

ثالثا: سعر الصرف الفعلي

يعبر سعر الصرف الفعلي عن المؤشر الذي يقيس متوسط التغير في سعر الصرف عملة ما بالنسبة لعدة عملات أخرى في فترة زمنية ما وبالتالي مؤشر سعر الصرف الفعلي يساوي متوسط عدة أسعار صرف ثنائية ، وهو يدل على مدى تطور عملة بلد ما بالنسبة لمجموعة من العملات الأخرى.

ويمكن لسعر الصرف الفعلي أن يختلف من حيث قيمته، بالنظر إلى إمكانية إختلاف عدة عوامل مثل سنة الأساس، قائمة عملات البلدان المتعامل معها والأوزان المعتمدة في تكوين السلة[1].

رابعا : سعر الصرف الفعلي الحقيقي

يقيس سعر الصرف الفعلي الحقيقي كيفية تغير سعر صرف بلد معين اتجاه شركائه التجاريين، بالقياس إلى فترة أساس معينة، لكن حركات الأسعار الاسمية لا تنطوي على أي شيء يرتبط بالقوة الشرائية للعملة، كما أنها لا تشير إلى حدوث أو مدى حدوث أي تغير في تنافسية سلع التصدير للبلد المعني.

ولنفرض على سبيل المثال أن سعر الصرف الاسمي لبلد معين قد بقي دون تغير لكن مستوى الأسعار بهذا البلد قد أرتفع اتجاه الشركاء التجاريين بالنسبة لفترة أساس معينة، هذا يعني أن سلع تصدير البلد سوف تصبح أغلى ثمنا بالقياس إلى أسعار سلع تصدير شركائه التجاريين، وتصبح عملة البلد مبالغ في قيمتها[2].

المطلب الثاني: وظائف سعر الصرف وكيفية تحديده

لسعر الصرف عدة أدوار من الممكن أن يقوم بها بهدف تغيير ميكانيزمات الإقتصاد وإعادة هيكلته، لذا تتخذ السلطات عدة إحتياطات في تحديد قيمته.

---

[1] عبد المجيد قدي، مرجع سابق، ص106.

[2] علي بن قدور، **دراسة أثر تغيرات سعر الصرف على نموذج التوازن الاقتصادي الكلي**– دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير العلوم الاقتصادية، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي د مولاي الطاهر سعيدة، سنة 2005/2004، ص11.

الفرع الأول: وظائف سعر الصرف

إن سعر الصرف يمارس عدة وظائف في الاقتصاد الوطني من بينها [1]:

أولا: الوظيفة القياسية

حيث يمثل هنا حلقة الوصل بين الأسعار العالمية من جهة والأسعار المحلية من جهة أخرى، وعن طريق سعر الصرف نجد الأسعار المحلية باعتبارها تجسيد للقيمة الدولية للبضائع تعبيرها النقدي بعملات وطنية معنى هذا أن سعر الصرف يشكل قاعدة مهمة لقياس المباشر للتجارة الخارجية أو بالأحرى لعمليات تجارية معينة.

ثانيا: الوظيفة التطويرية

وهذه الوظيفة تت لخص في تطوير صادرات معينة إلى مناطق معينة بهدف تشجيع هذه الصادرات، كما أنه من الممكن تعطيل فروع صناعية يمكن توفيرها عن طريق الاستيراد بسعر أقل من الداخل حيث تتم المقارنة هنا عن طريق أسعار الصرف.

ثالثا: الوظيفة التوزيعية

حيث تقوم هذه الأخيرة بإعادة توزيع الدخل القومي العالمي والثروات الوطنية بين بلدان العالم، فمثلا عند انخفاض سعر الصرف الدولار إزاء الين الياباني، وبافتراض أن اليابان تستورد الحبوب من الولايات المتحدة الأمريكية فستضطر اليابان من دفع زيادة في الدولارات على استيرادها توازن نسبة الارتفاع في قيمة الدولار إزاء الين الياباني، مما سيؤثر ذلك على احتياطات اليابان من الدولارات الأمريكية، في حين سترتفع احتياطات الأمريكية من الدولارات، وينطبق ذلك أيضا في حالة انخفاض قيمة الدولار الأمريكي إزاء الين الياباني، إذن فإن عملية تخفيض أو زيادة القيمة الخارجية للعملة أي التغير في سعر صرفها، ستؤثر في حجم الإحتياطي الموجود بهيئة رصيد البنوك المركزية في البلدان الأخرى.

الفرع الثاني: كيفية تحديد أسعار الصرف

يتحدد سعر الصرف بإحدى الحالتين:

[1] أمين رشيد كنونه، **الاقتصاد الدولي**، مطبعة جامعة المستنصرية ، الطبعة الأولى، بغداد، 1985، ص 205-206.

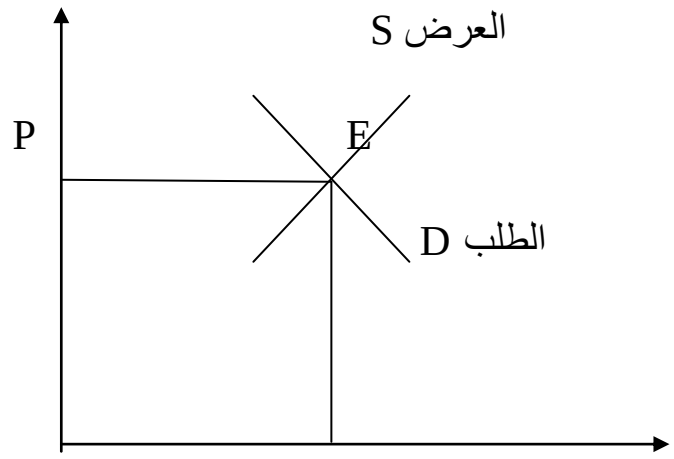
أولا: التحديد الواقعي لسعر الصرف

في هذه الحالة يتحدد سعر الصرف كأي سعر آخر من خلال تفاعل قوي الطلب والعرض على العملة، بما في ذلك جميع العوامل المؤثرة فيه مثل المضاربة، ومستوى أسعار الفائدة، وسعر الخصم وغيرها، فليس هناك سعر صرف ثابت بين هذه العملة وبقية العملات الأخرى، وإنما يتغير السعر بسوق الصرف يوميا حسب تقلبات العرض والطلب بعيدا عن التدخلات الحكومية، تحت النظام المرن أي بسعر صرف معوم.

وعليه فإن العرض والطلب هما المحددان الأساسيان لسعر العملة، فهناك علاقة عكسية بين قيمة العملة الأجنبية والكمية المطلوبة منها وعلاقة طردية بين قيمة هذه العملة والكمية المعروضة والشكل التالي يوضح آلية تحديد سعر الصرف.

الشكل رقم (1-1): آلية تحديد سعر الصرف

السعر(القيمة بالدولار)



كمية الدولارات Q

المصدر: محمد العربي ساكر، **محاضرات في الاقتصاد الكلي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر،2006،ص108.

ووفقا لقانون الطلب هناك علاقة **عكسية** بين قيمة العملة الأجنبية والكمية المطلوبة منها.

المنحنى S : يمثل جانب العرض ويأتي من جانب البلد المصدر(ويندرج ضمن الجانب الدائن من ميزان المدفوعات) وطبقا لقانون العرض هناك علاقة **طردية** بين قيمة العملة الأجنبية والكمية المعروضة منها. ويعتبر سعر الصرف المحدد في النقطة E أي تقاطع منحنى العرض والطلب عن سعر التوازن وهذا معناه أن كمية الطلب على الدولارات تساوي كمية عرضها[1].

ثانيا: تدخل السلطة النقدية في تحديد سعر الصرف

تتمثل هذه الحالة في تدخل السلطات النقدية، بتحديد القيمة الخارجية لعملتها الوطنية خلال فترات متفاوتة لكي تحافظ على قيمة عملتها واستقرار سعرها والحيلولة دون إرتفاع السعر أو إنخفاظه على المستوى المحدد متصدية بذلك لقوى السوق وتأثيرها، وتتمثل هذه الحالة في نظام الصرف الثابت[2].

المطلب الثالث: مختلف نظم الصرف ومحددات سعر الصرف

تعتبر أنظمة الصرف وطريقة تحديده، من أهم الأنظمة التي يعتمد عليها البنك المركزي في ممارسة سياسته النقدية، لذا علينا معرفة مختلف الأنظمة المعمول بها، وماهي العوامل المؤثرة في تحديد سعر الصرف.

الفرع الأول : مختلف نظم الصرف

نظام سعر الصرف هو الإطار القانوني التي يتحدد فيه سعر الصرف والآلية التي تنظم المبادلات بين مختلف العملات، وتمثلت أهم الأنظمة المتبعة في[3]:

أولا: نظام سعر الصرف الثابت

أ. تعريف:

في هذا النظام تكون العلاقة بين العملات محددة إداريا وبطريقة نظرية باتفاق بين السلطات النقدية لمختلف الدول على أساس معطيات اقتصادية وكذلك سياسية، وذلك من خلال تثبيت كل عملة إلى أساس معين، كان في بادئ الأمر مثبتة إلى وزن معين من الذهب

[1] محمد حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص55.

[2] نفس المرجع، نفس الصفحة.

[3] حنان لعروق، **سياسة سعر الصرف والتوازن الخارجي**- دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الاخوى منتوري، قسنطينة، السنة 2005/2004، ص67-68.

الذي كان يمثل العملة الاحتياطية الدولية، وكانت العملات تخضع لمبدأ التحويل إلى الذهب بدون قيود، ويتحدد السعر بين العملات على أساس نسبة ما تحويه كل عملة من الذهب، وقد ساد هذا النظام في ظل قاعدة الذهب.

مثلا: قبل 1914 كان 1FRF=0.32256غ ذهب و 1$ =1.67 غ ذهب.

سعر صرف الدولار هو : $\frac{1.67}{0.32256} = 5.18$ أي 1$=5.18 FRF، هذه القاعدة سمحت لسعر الصرف بالتغير في حدود ضيقة جدا،هي حدود تصدير واستيراد الذهب الذي تم بكل حرية[1].

ب - المزايا:

-توفير إطار مستقر للمبادلات التجارية الدولية وتشجيعها، وبالتالي استقرار نسبي للمعاملات الاقتصادية، واستقرار الأسعار يجعل المصدر والمستورد على علم بوقت منح أو الحصول على المبلغ الذي يتحصل عليه مصدره، أو يدفعه المستورد عند نهاية مدة القرض وهذا ما يؤدي إلى توزيع أمثل للموارد وبالتالي انتشار الثقة بين المتعاملين في البلد وبقية دول العالم.

-يجعل العملة قابلة للتحويل واستقرار سعر تعادلها مما يزيد الثقة فيها، وهذا لارتباطها بعملة أجنبية أو بسلة من العملات تتمتع بنوع من الاستقرار، ويؤدي إلى زيادة ثقة بقية العالم في تعاملاتهم التجارية والرأسمالية مع الدولة المثبتة لسعر صرفها.

ج -العيوب:

يمكن ذكر بعض العيوب فيما يلي[2] :

-حاجة الدولة إلى قدرة كبيرة للاحتفاظ بكميات كافية من الاحتياطات الدولية، من أجل التدخل في أوقات الحاجة للحفاظ على استقرار أسعار الصرف داخل مجال التغيير، بحيث تكون مستعدة للتنازل عن هذه الاحتياطات بشراء العملة الوطنية، في حالة اتجاه قيمة العملة نحو الانخفاض، وقد يتطلب من السلطات النقدية التدخل في حدود تفوق احتياطاتها، لهذا وجب الاستفادة في حالة ارتفاع قيمة العملة الوطنية من أجل تراكم وزيادة الاحتياطات.

[1] حنان لعروق، مرجع سابق،ص68.

[2] أحمد محمد جاهين، **سياسة الصرف الأجنبي خلال الانفتاح الاقتصادي في مصر**: 1974-1981، دار النهضة العربية، 2001، ص20 ،21.

-هذا النظام يسمح لبعض المتعاملين بالمضاربة بدون مخاطر، لأن البنك المركزي مجبر للدفاع عن سعر الصرف الثابت، وتكون خسائر المضارب محصورة في هامش التغيير، إذا استطاع البنك المركزي إعادة الاستقرار.

هذه العيوب أدت بالدول في سنوات السبعينات إلى التخلي عن هذا التثبيت من أجل تحقيق أكبر قدر من أهدافها المسطرة.

ثانيا: نظام الصرف العائم

أنشئ هذا النظام في 1973 بعد الإلغاء التام لقابلية تحويل الدولار إلى الذهب، وهذا مباشرة بعد انهيار نظام بر وتون وودز، حيث تعرض الدولار إلى تخفيضات متتالية ثم ترك سعره يتحدد بحرية.

في هذا النظام سعر الصرف يتمتع بمرونة كبيرة، ولا يعتمد على أي أساس، وإنما يتحدد ويتغير بحرية نتيجة تفاعل حركات العرض والطلب من العملات الأجنبية في سوق الصرف الأجنبي، بدون تدخل السلطات النقدية، أي أنه يتحدد كأي سعر في سوق السلع. لكن رغم هذا، فإن الدول قد لا تقتنع بهذه الحرية المطلقة لسعر الصرف الناتج عن قوانين العرض والطلب، لهذا وجدت لنفسها مجالا للتدخل في أسعار الصرف العائمة، والتأثير عليها، وعليه يمكن التفرقة بين التعويم النظيف والتعويم غير النظيف (التعويم المدار، الموجه) Free float and managed float .

1. أشكال التعويم :

أ -**التعويم النظيف (الحر):** هو التعويم بالمفهوم السابق، أي لا وجود لأي تدخل من السلطات النقدية، ويكون العرض والطلب على العملات هي العامل المتحكم.

ب -**التعويم المدار** : هو تعويم، لكنه يتميز بإمكانية تدخل السلطات النقدية من أجل تغيير اتجاه العرض والطلب على العملات الأجنبية، إذا ما لاحظت أن سعر صرف عملتها تتجه في غير الاتجاه المرغوب، وذلك بشراء أو بيع العملات، فإذا لاحظت مثلا أن عملتها تتجه نحو الارتفاع باتجاه عملة أجنبية ما تقوم بشراء كميات من العملة الأجنبية وهذا ما قامت به اليابان اتجاه الدولار.

ويمكن اعتبار التعويم المدار الحل الوسط بين الحالتين المتطرفتين الثبات الكامل والتعويم الحر، وهو ما يتلائم مع الوضع النقدي الحالي وكذا وضع التجارة الدولية، حيث تتحدد أسعار مركزية للصرف وتجعل مرونة كبيرة للتغير حولها، وذلك وفقا لظروف العرض والطلب.

2. لماذا الذهاب إلى التعويم[1]:

أ. عدم وجود احتياطات كافية

ب. عدم كفاية المعلومات

ج. عدم وجود استقرار على الصعيد الكلي

3. مزايا وعيوب التعويم:

أ. المزايا: نذكر منها[2]:

- ينطوي هذا النظام على سهولة تطبيقه، لأن تنظيمه آلي في تحديد سعر صرف العملات، وتحقيق تعادل حقيقي لسعر الصرف، بالإضافة أنه لا يوجد مجال لتقدير العملة بأكثر أو بأقل من قيمتها، فهو يتحدد بفعل ظروف اقتصادية محركة للسوق، كما يساعد على وضع الدولة في مكانتها في التجارة الدولية.

- يسمح بإعادة التوازن لميزان المدفوعات تلقائيا، ولا يحتاج لتدخل البنوك المركزية للتأثير على سعر الصرف، وإنما يقتصر دورها على المراقبة للتوفيق بين العرض والطلب في حين كانت تدخلاتها في سعر الصرف الثابت من خلال تكريم الاحتياطات الدولية، التي أصبح الاحتفاظ بها أمر غير ضروري، والقدر الكبير منها هو عبارة عن نقد أجنبي من أجل الاستفادة من الفوائد كما يسمح هذا النظام بتعديل أسرع للأزمات الخارجية .

ب. **العيوب:**

قد رافق إتباع هذا النظام بعض العيوب نذكر منها [3]:

-هذا النظام يحتاج لدولة قوية لها مكانة اقتصادية، وتتميز باقتصاد متقدم يتمتع بأسواق

---

[1] بيترج كوبر، هونان كورتيس- دوغلاس، **تجربة استخدام أسعار الصرف العائمة**، مجلة التمويل والتنمية، عدد02، المجلد 30، جويلية 1993، ص 28،29.

[2] ألفريدو كويفاس، أليخندرو وربر، **تجربة المكسيك مع سعر الصرف المرن**، ندوة صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص 139-147.

[3] نفس المرجع، ص 153.

مالية وسوق نقد أجنبي متطور إلى حد كبير، تسمح بالمرونة من دون تذبذبات مفرطة، لأن التغير في أسعار الصرف له آثار سلبة على التجارة الدولية، لاحتوائه على مخاطر كبيرة لا يمكن التنبؤ بمداها أو خطورتها؛

- صعوبة التخطيط في ظل هذا النظام لعدم استقرار أسعار الصرف، وبالتالي أسعار السلع والخدمات.

ومما سبق يتضح أن تطبيق نظام التعويم الحر لم يأت بالكثير، وحتى تتفادى الدول العيوب الكثيرة لكل من نظام الصرف الثابت ونظام التعويم الحر (المرونة المنعدمة، والمرونة المطلقة) استفادت من المزايا فقط بإتباع التثبيت القابل للتعديل أو التثبيت الزاحف أو التعويم المدار، هذا التعويم يمثل السياسة الأكثر إتباعا في الاقتصاديات الحالية، لأنه يجمع بين الحرية وإمكانية تدخل السلطات النقدية في حالة الضرورة، لكن رغم ذلك نجد بعض الدول تطبق نظاما آخر تراه أكثر فعالية للتحكم في العرض والطلب على عملتها وإحداث التوازن بينهما، وذلك بإتباع نظام الرقابة على الصرف.

ثالثا: نظام الرقابة على الصرف

تتمثل عملية الرقابة على الصرف في مجموعة الأحكام التي تحظر القيام بتصرفات معينة كمنع التعامل بالعملات الأجنبية على الأفراد وقصره على الجهات الرسمية التي تتولى إدارة الرقابة على الصرف، هذه الرقابة تعطي للسلطات النقدية متمثلة في البنوك المركزية وبعض البنوك التجارية المصرح لها الصلاحية المطلقة في بيع وشراء العملات الأجنبية، بإجبار الأفراد والوحدات الاقتصادية على تقديم كل ما يملكونه من عملات أجنبية، ولا يمكن للمستوردين الحصول على هذه العملات إلا بموافقة السلطات النقدية ووفق أسعار تحددها، وذلك حتى تحافظ على استقرار أسعار الصرف[1].

ظهر هذا النظام في الأزمة الاقتصادية الكبرى (1929-1933)، حيث بدأت تطبقه ألمانيا وأمريكا اللاتينية ليتم امتداده لبقية العالم، واستمر حتى نهاية الحرب العالمية، نتيجة للتصدير

[1] محمد الناشد، **التجارة الخارجية والداخلية**، ماهيتها وتخطيطها، طبعة الرابعة، منشورات جامعة حلب، 1988، ص 152.

العشوائي لرؤوس الأموال قصيرة الأجل، ويعتبر هذا النظام ميزة للدول النامية حتى الآن، لاستمرار العجوزات في موازين مدفوعاتها[1].

يتحدد سعر الصرف في ظل هذا النظام بطريقة إدارية، حيث يتم جمع الطلب الفعلي للعملات الأجنبية ومطابقته مع الكمية المعروضة منها، لهذا يتميز بوجه احتكاري للدولة في ظل العرض والطلب على العملات، لأنها تمثل البائع والمشتري الوحيد، مما يؤدي إلى تقلص حجم عمليات سوق الصرف، وتهدف الدولة دائما إلى الرفع المتعمد لسعر الصرف ليحتفظ بقيمة العملة المحلية أعلى من قيمتها الحقيقية[2].

و تكون الرقابة على الصرف بإتباع الأساليب التالية[3] :

1 -رقابة كمية على الصرف.

2 -رقابة نوعية على الصرف: يتم التركيز هنا على نوعية المعاملات أي مضمونها وذلك بتطبيق: - سعر صرف ثنائي

- أسعار صرف متعددة

وقد تذهب الدول في الرقابة إلى أبعد من ذلك، من خلال التمييز بين العملات الأجنبية وإعطاء لكل منها سعرا حسب حاجتها لهذه العملات، فإذا كانت في حاجة كبيرة لها تفرض على المتعاملين مع الخارج في حالة التصدير مثلا تسوية التزاماتهم بها مقابل دفع علاوة على متحصلاتها من تلك العملات، ويتضح أن استخدام الأسعار الثنائية أو المتعددة للصرف يفتح المجال واسعا أمام تدخل بعيد المدى للسلطات النقدية في عدد كبير من الأنشطة.

وكانت الأهداف المرجوة من تطبيق نظام الرقابة بكل أساليبها:

-حماية القيمة الخارجية للعملة من التدهور وتمتين ثقة الأفراد في التعامل بها، وتفادي الآثار السلبية للمضاربة؛

-علاج اختلال ميزان المدفوعات والحفاظ على توازنه بالتحكم في بيع وشراء العملات الأجنبية، ومنع خروج رؤوس الأموال من الدولة إلا في الاتجاه المسموح به؛

[1] محمد الناشد، **مرجع سابق**، ص 153.

[2] محمد أحمد جاهين، **مرجع سابق**، ص 39.

[3] Hosine ben issad. **La réforme économique en algérie**.2 edition.opu.alger.1991.p109.

وما يمكن استخلاصه أن الرقابة على الصرف تمثل عاملا للحفاظ على الاحتياطات الدولية، خاصة إذا طبقت بشكل صارم وحتى وإن أدت إلى تقليل الاختلال الخارجي إلا أنها لا تستطيع تجاوز الصعوبات المزمنة لميزان المدفوعات.

وبعد استعراضنا لأهم أنظمة الصرف المتبعة، يمكن القول أن اختيار نظام عن آخر ليس مجرد اختيار نظري، على أساس السلبيات والايجابيات لكل واحد، وإنما يكون على أساس الظروف الداخلية والخارجية لكل دولة، ويكون النظام المناسب هو النظام الذي بإمكانه تحقيق نمو اقتصادي سريع وأكثر استقرارا فتختلف الدول فيما اختارته، ويقول J.frankel(1991): "ليس هناك نظام لعملة واحدة يمثل أفضل نظام لكل البلدان، وحتى فيما يتعلق ببلد معين قد لا يكون هناك نظام واحد يمثل أفضل نظام في جميع الأوقات[1]" وما يتميز به النظام النقدي الدولي الحالي هو التوليفة من أنظمة مختلفة.

الفرع الثاني: محددات سعر الصرف

بعد التطرق إلى سعر الصرف سنحاول الآن التطرق إلى أهم محددات سعر الصرف وذلك من خلال التطرق إلى العوامل المؤثرة في سعر الصرف والتي تتمثل في:

أولا: العوامل الكمية

إن من أهم العوامل الرئيسية التي تؤدي إلى تقلبات مستمرة في أسعار الصرف ما يلي[2]:

1)التغيرات في قيمة الصادرات والإستيرادات:

إن التغيرات في الإستيراد والتصدير معا سواء بالزيادة أو النقصان يؤدي إلى تغير سعر الصرف سواء بالزيادة أو النقصان حيث يتوقف ذلك على درجة التغير واتجاهه بالنسبة لمنحنى الطلب أو العرض.

2) **تغير معدلات التضخم:**

بافتراض ثبات العوامل الأخرى، يؤدي التضخم المحلي إلى انخفاض في قيمة العملة في سوق الصرف، فيما تؤدي حركة الركود ارتفاع قيمة العملة، فمثلا عندما ترتفع قيمة عملة بلد ما بنسبة 10 بالمائة ويكون المستوى العام في البلدان الأخرى مستقر، فالتضخم المحلي

[1] مايكل بوردو، **المنظور التاريخي لإختيار سعر الصرف**،عن ندوة صندوق النقد العربي، 1995، ص 52.
[2] عرفان تقني الحسني، **التمويل الدولي**، دار مجدلاوي للنشر، عمان ، الطبعة 2، 2002، ص 158-159 .

في هذا البلد سيدفع المستهلكين إلى زيادة طلبهم على السلع الأجنبية وبالتالي على العملات الأجنبية، وبسبب الأسعار المرتفعة في هذا البلد نتيجة التضخم ستقل إستيرادات الأجانب من سلع هذا البلد، وبالتالي يقل عرض العملة الأجنبية في سوق الصرف مقابل تزايد الطلب على هذه العملة، وهذا يعني أن للتضخم أثر في تغير سعر صرف العملات المختلفة.

3) المعروض النقدي:

إن أي زيادة في المعروض النقدي تدفع قيمة العملة للانخفاض، ويحصل ذلك عند تدخل الحكومة من خلال بنكها المركزي محاولا تعديل سعر العملة حينما لا يكون ملائما لسياسته المالية والاقتصادية، وبالتالي الحد أو التقليل من تدهور في سعر الصرف العملة[1].

إلا أن بعض المتعاملين في سوق الصرف يعتبرون زيادة المعروض النقدي عملية مشابها في آثارها لعملية التضخم إلا إذا كانت هذه الزيادة بعد فترة كساد حادة، ومما يجدر الإشارة إليه هنا أنه من غير الحكمة ربط القرارات المتعلقة بأسعار العملات بشكل مطلق بأرقام المعروض النقدي ودون تحديد اتجاه عام له تبنى عليه مثل هذه القرارات .

4) الطلب على الأصول الرأسمالية:

يعتمد الطلب على الأصول الرأسمالية على مجموعة من العوامل التي لها علاقة بطبيعة الأصول المالية: كمعدل المردود، ودرجة المخاطرة، واحتمالات الأرباح أو الخسائر الرأسمالية، وتحقق الأرباح الرأسمالية لحامل الأصل في حالة زيادة سعر الأصل أو زيادة قيمة العملة التي يقيم على أساسها ذلك الأصل،ويعتبر الكثير من الإقتصاديين أن تغيرات الطلب على الأصول المالية من أهم الأسباب التي تقف وراء التقلبات قصيرة الأجل من أسعار الصرف.

إن ارتفاع معدل المردود على الأصول المحلية (سعر الفائدة المحلية) مع بقاء المردود على الأصول الأجنبية ثابتا، سيؤدي إلى زيادة إقبال الأجانب على طلب الأصول المحلية، مما يؤدي إلى عرض الصرف الأجنبي نتيجة إقبال الأجانب على شراء العملة المحلية للقيام بالإستثمار في الإقتصاد المحلي (تدفق نقدي للإقتصاد المحلي).

[1] محمد العربي سراكر، **مرجع سابق**، ص97.

ثانيا : العوامل النوعية

1)التدخلات الحكومية:

تحصل هذه التدخلات عندما يحاول البنك المركزي تعديل صرف العملة عندما لا يكون ملائم مع سياسته المالية والاقتصادية ؛

2)العوامل السياسية والعسكرية:

ترتبط هذه العوامل عادة بالأنباء والنشرات الاقتصادية والمالية أو عبر تصريحات المسؤولين، فتأثر على المتعاملين في أسواق العملات والأسهم الذين غالبا ما يتخذون قراراتهم المالية بناءا على هذه الأسعار.

المطلب الرابع : النظريات المفسرة لسعر الصرف وسياساته

إن تعدد الأنظمة النقدية التي اتخذت مقاييس مختلفة، يتم على أساسها اختيار القاعدة النقدية، هذا بالإضافة إلى اختلاف المؤشرات الاقتصادية والمالية المقدمة في تحديد قيمة العملة، أدى إلى تعدد النظريات المفسرة لتكوين سعر الصرف.

الفرع الأول: النظريات المفسرة لسعر الصرف

يمكن إبراز أهم النظريات فيما يلي :

أولا: نظرية تعادل القوة الشرائية:La partie des pouvoir d'achat(P.P.A)

يعود أصل نظرية تعادل القوة الشرائية إلى القرن السادس عشر، والفضل في صياغتها يعود إلى الاقتصادي السويدي "GUDTAV CASSEL" في بداية العشرين في صيغتها المطلقة والنسبية عندما أصدر كتاب بعنوان "النقود وأسعار الصرف الأجنبي بعد عام 1914".

يرى GUDTAV CASSEL أن سعر أي عملة يتحدد وفق قوتها الشرائية في السوق المحلية بالنسبة بمقدرتها في الأسواق الخارجية، ومن ثم فإن العلاقة بين عملتين تتحدد تبعا للعلاقة بين مستويات الأسعار السائدة في كل من الدولتين، ومنه فإن التغيرات التي تحدث على مستوى أسعار الصرف تعكس التباين في الأسعار النسبية لكلا الدولتين، أما سعر التوازن الذي يستقر عنده سعر الصرف في زمن معين يعني تساوي القوة الشرائية للعملتين.

ثانيا: نظرية كفاءة سوق الصرف

يطلق مصطلح الكفاءة على الأسواق التي تتوافر على المعلومات الكاملة حول التقدير بالمستقبلي للأسعار، وهذا يفترض أن كل المتعاملين في السوق يمكنهم الوصول إلى المعلومات، سواء تعلق الأمر بالمعلومات الاقتصادية الحالية أو الماضية مثل إعلان عجز أو فائض ميزان المدفوعات، العجز الموازني، معدل التضخم....الخ؛

وبناء عليها يتم تحديد سعر الصرف المتوقع، مع توافر مبدأ أو العقلانية للأعوان المتعاملين في السوق[1].

وفي السوق الكفأ كل المعلومات الجديدة تؤثر على أسعار الصرف الآنية والآجلة. إلا أن جدلا قائما اليوم، بخصوص ما إذا كانت أسواق الصرف الحالية كفؤة كليا أو نسبيا، وهذا ما أدى إلى القيام بعدة اختبارات لإثبات ذلك.

ثالثا: النظرية الكمية والنظرية الإنتاجية

أ -النظرية الكمية:

إذا زادت الكتلة النقدية في بلد ما سوف يؤدي ذلك إلى زيادة الأسعار، إذن فهذه النظرية تفسر التغيرات في أسعار الصرف بناءا على كمية النقود، إذن وكنتيجة لزيادة كمية النقود ومنه ارتفاع الأسعار فإن واردات هذا البلد كذلك تزداد وتقل الصادرات وهذا ما يستلزم زيادة الطلب على العملات الأجنبية وانخفاض الطلب على العملة المحلية وهذا ما يؤدي إلى إرتفاع أسعار صرف العملات الأجنبية مقارنة بالعملة المحلية أي انخفاض سعر الصرف العملة المحلية[2].

ب - النظرية الإنتاجية:

تتلخص هذه النظرية في أن القيمة الخارجية لعملة الدولة تتحدد على أساس كفاية ومقدرة جهازها الإنتاجي فزيادة الإنتاجية وارتفاع مستويات المعيشة وزيادة إنتاجية الفرد من الصناعة والزراعة والتجارة واتجاه مستويات الأسعار كل هذا يعبر على درجة القوى الإنتاجية، فإذا فرضنا أن معدلات الإنتاجية في إحدى الدول منخفضة لسبب ما بينما القيمة

[1] Yves simon, et Samir mannai, OP. CIT, 187.

[2] Tahar ben marzouka et mangi safra,**monnaie et finance international approche macro éconnomique** édition l'harmattan, France, 1994.p 50.

الخارجية لعملتها كانت مقومة بأكثر من القيمة الحقيقية كما حدث في ألمانيا سنة 1924، حيث كان إنتاجها منخفضا نتيجة لظروف الحرب، وكانت القيمة الخارجية للمارك مقدرة بأكثر من قيمتها الحقيقية وهذا ما أدي إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات الألمانية وهذا ما يعمل على انخفاض الصادرات وارتفاع الواردات من السلع والخدمات[1].

رابعا : نظرية تعادل أسعار الفائدة

هذه النظرية تسعى إلى الربط بين النظام النقدي لبلد ما وسوق القطاع الأجنبي فيه، وهذه النظرية تظهر العلاقة الموجودة بين الفرق في سعر الفائدة بين بلدين والعلاوة أو الخصم بسعر الصرف الآجل بين عملتي هذين البلدين. فأي اختلاف في معدلات الفائدة بين بلدين اثنين، ينتج عنه سواء تحسن أو تدهور للعملة المحلية نسبة إلى العملة الأجنبية[2].

حسب هذه النظرية لا يمكن للمستثمرين الحصول على معدلات مردودية مرتفعة في الخارج عن تلك الممكن تحقيقها في السوق المحلي، عند توظيفهم للأموال في دول أين معدل الفائدة اكبر من ذلك السائد في السوق المحلي، لان الفارق بين معدلات الفائدة يتم تعويضه بالفارق بين سعر الصرف الآني و سعر الصرف لأجل. و يمكن أن تتم العمليات على النحو التالي: يمكن للمستثمرين توظيف أموالهم (M) في أسواقهم المحلية لمدة سنة مثلا، و يحصلون في نهاية التوظيف على $M(1+i_d)$ حيث i_d معدل الفائدة ، فيجب أن يكون هذا المبلغ مساويا حسب هذه النظرية للمبلغ المحصل عليه عند تحويل الأموال إلى عملات صعبة أجنبية بسعر الصرف الآني نقدا و توظيفها في الأسواق الأجنبية بمعدل فائدة i_e وإعادة بيعها لأجل بشكل يمكن من الحصول مجددا على مبلغ بالعملة المحلية[3].

ملاحظة: تسمح هذه النظرية بربط الأسواق النقدية الوطنية بأسواق الصرف.

الفرع الثاني: سياسة سعر الصرف

من اجل قيام سعر الصرف بتحقيق وظائفه ومهامه بكفاءة عالية، على الدولة وضع سياسة تتلاءم ووضعها(ميزان مدفوعات) ولتحقيق هذا الهدف لابد من توفر أدوات ووسائل

[1] صبحي تادريس قريصة ومدحت محمد العقاد، **مقدمة في علم الإقتصاد**، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص348،349.
[2] خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار المناهج، الأردن، 2005، ص552.
[3] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق** ، ص79.

على حسب الحالة ولتوضيح ذالك ارتأينا تقسيم هذا ا لفرع إلى جزئين يتناول الأول مفهوم وأهداف سياسة سعر الصرف أما الثاني فسوف نتناول فيه أدوات سياسة سعر الصرف.

أولا: مفهوم وأهداف سياسة سعر الصرف

1 -مفهوم سياسة سعر الصرف

تعتبر سياسة سعر الصرف أهم مج الات **السياسة الاقتصادية** * والتي تتخذ من معطيات سعر الصرف موضوعا لتدخلها معتمدة في ذالك العلاقة الموجودة بين سعر الصرف والمتغيرات الاقتصادية الأخرى، وكغيرها من السياسات الاقتصادية الأخرى فان هدفها الرئيسي والشامل هو تحقيق الرفاهية العامة وهي بذالك تسعى إلى تحقيق معدل نمو اقتصادي جيد والبحث عن التشغيل الكامل والبحث عن التوازن الخارجي والتحكم في التضخم.

2- أهداف سياسة سعر الصرف

تسعى سياسة سعر الصرف كمختلف السياسات الأخرى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التالية[1]:

أ. مقاومة التضخم

حيث يؤدي التحسين في سعر الصرف إلى انخفاض في مستوى التضخم المستورد و تحسن في مستوى تنافسية المؤسسات ففي المدى القصير يكون لانخفاض تكاليف الاستيراد اثر ايجابي على انخفاض مستوى التضخم و تضاف أرباح المؤسسات بما يمكنها من ترشيد أداة الإنتاج في المدى المتوسط و هكذا تحقق المؤسسات عوائد إنتاجية و تتمكن من إنتاج سلع ذات جودة عالية بما يعني تحسين تنافسيتها.

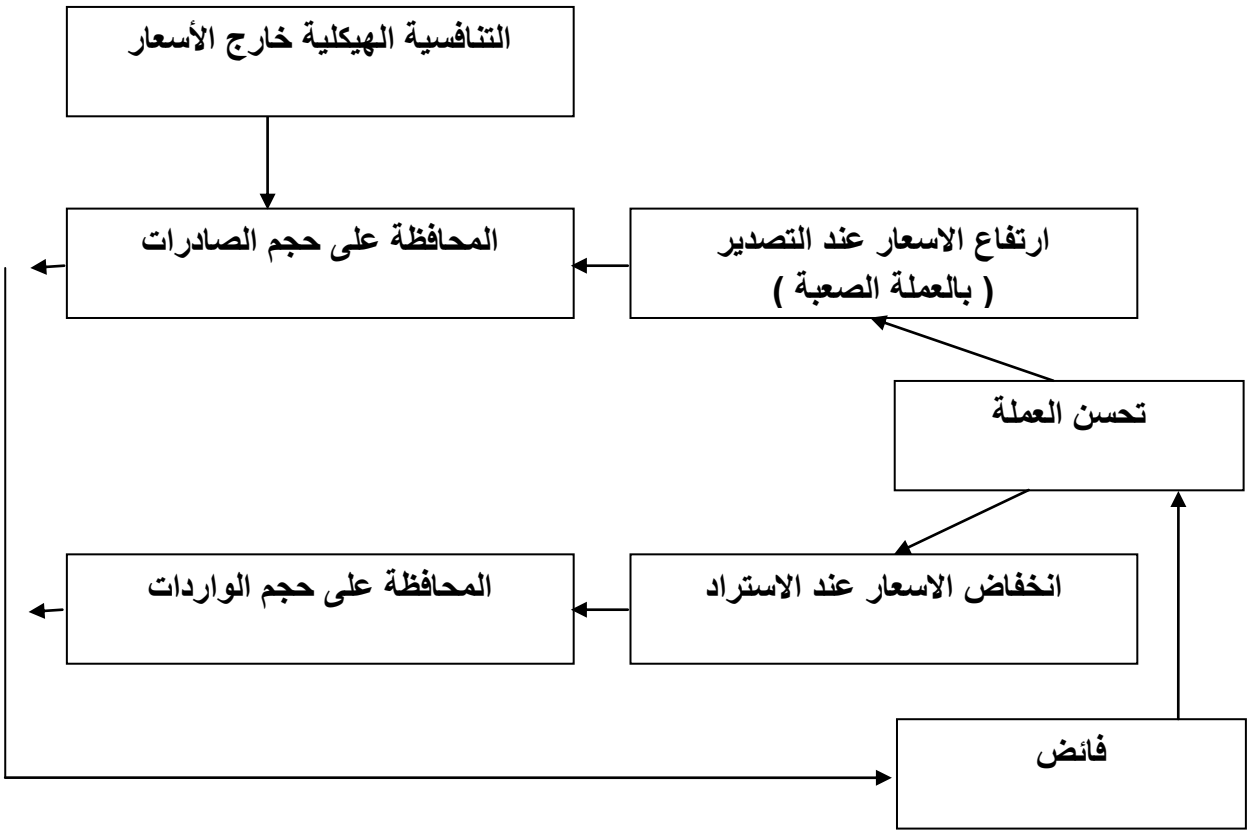
و تسمى هذه الظاهرة بالحلقة الفاضلة للعملة القوية، و تم اعتمادها كأساس للسياسة المناهضة للتضخم التي تبنتها فرنسا انطلاقا من سنة 1983 والشكل التالي يبين ذلك.

---

* **السياسة الاقتصادية** هي مجموعة من القرارات المتخذة من طرف السلطة العمومية الراسية لتحقيق أهداف عديدة تتعلق بالحالة الاقتصادية، أو لتوجيه الاقتصاد حسب ما ترجوه.

[1] عبد المجيد قدي ، **مرجع سابق** ، ص132،133.

شكل رقم (1-2): مقاومة التضخم بالاعتماد على سياسة سعر الصرف



المصدر : عبد المجيد قدي، **مرجع سابق،** 132.

ب. تخصيص الموارد

يؤدي سعر الصرف الحقيقي، الذي يجعل الاقتصاد أكثر تنافسية إلى تحويل الموارد إلى قطاع السلع الدولية الموجهة للتصدير، وهذا ما يعمل على توسيع قاعدة السلع الدولية بحيث يصبح عدد كبير من السلع قابلا للتصدير وبالتالي يقل عدد السلع التي يتم استيرادها. ويزيد إنتاج السلع التي كانت تستورد محليا، إحلال الواردات والسلع التي يمكن تصديرها كما ينعكس اثر تغيير سعر الصرف الحقيقي في إعادة تخصيص الموارد في أسواق عوامل الإنتاج، إذ يؤدي انخفاضها إلى زيادة استخدام عنصري العمل ورأس المال في قطاع التصدير وفي الصناعات المنافسة للاستيراد.

ج .توزيع الدخل

يؤدي سعر الصرف دورا هاما في توزيع الدخل بين الفئات أو بين القطاعات المحلية، فعند ارتفاع القدرة التنافسية لقطاع التصدير التقليدي (مواد أولية، زراعية) نتيجة انخفاض سعر الصرف الحقيقي، فان ذلك يجعله أكثر ربحية، ويعود الربح من هذا الوضع إلى أصحاب رؤوس الأموال في الوقت الذي تنخفض فيه القدرة الشرائية للعمال، وعند انخفاض القدرة التنافسية الناجمة عن انخفاض سعر الصرف الاسمي وارتفاع سعر الصرف الحقيقي فان ذلك يؤدي إلى ارتفاع القدرة الشرائية للأجور في الوقت الذي تنخفض فيه ربحية الشركات العاملة في قطاع السلع الدولية، فتقلص استثماراتها. ويهدف تقليص الآثار السلبية الناجمة عن سعر الصرف التنافسي يلجأ أصحاب القرار أحيانا إلى اعتماد أسعار صرف متعددة مثل سعر صرف للصادرات التقليدية، سعر صرف للواردات الغذائية ...الخ.

د. تنمية الصناعة المحلية

يمكن للبنك المركزي تخفيض أسعار الصرف من اجل رفع القدرة التنافسية للصناعة المحلية و تشجيع التصدير ونجحت هذه السياسة في ألمانيا عام 1948 حيث قامت السلطات النقدية بتخفيض سعر الصرف العملة المحلية مما شجع التصدير، كما اعتمدت السلطات النقدية اليبانية سياسة تخفيض العملة لحماية السوق المحلي من المنافسة الخارجية وتشجيع الصادرات.

ثانيا: أدوات سياسة سعر الصرف

لتحقيق أهداف سياسة سعر الصرف لابد من توفر عدة أدوات ووسائل وأهمها مايلي:

1- تخفيض قيمة العملة وإستخدام إحتياطات الصرف:

أ- سياسة تخفيض قيمة العملة:

كثيرا ما تلجأ الكثير من الدول إلى تخفيض قيمة عملتها كوسيلة للتغلب على بعض المشكلات الاقتصادية وعلى الأخص مشاكل الميزان التجاري، فلقد عانت الكثير من الدول في فترة الكساد العالمي من العجز في الميزان التجاري وبالتالي النقص في الأرصدة الذهبية وأرصدة العملات الأجنبية، حيث رأت بعض هذه الدول أن علاج هذه المشكلات يكون بواسطة تخفيض قيمة عملتها إلى الذهب حتى تخفض الضغط على ميزان التجاري،

فتخفيض القيمة الخارجية لعملة دولة معينة يؤدي أساسا إلى انخفاض أسعارها مقومة بوحدات النقد الأجنبي وهذا ما يؤدي إلى تنشيط الصادرات، كما أن أسعار السلع الأجنبية مقومة بعملة تلك الدولة تصبح مرتفعة مما يؤدي إلى الحد من الواردات، إذن فالنتيجة النهائية لتخفيض قيمة عملة بلد ما يتوقف على مدى مرونة العرض والطلب لصادراته وارداته، فإذا كان الطلب الخارجي على صادرات الدولة التي قامت بالتخفيض مرنا وكان العرض من منتجاتها المعدة للتصدير كذلك مرنا، فإن تخفيض العملة يؤدي إلى زيادة الصادرات، وبالمثل إذا كان الطلب الداخلي على السلع المستوردة مرنا وكان العرض منها مرنا، أدى تخفيض عملة ذلك البلد إلى الحد من المدفوعات الأجنبية نتيجة ارتفاع الأسعار بالعملات الأجنبية مما يؤدي إلى إعادة التوازن في ميزان المدفوعات[1].

ب- استخدام احتياطات الصرف

في ظل أسعار الصرف الثابتة أو شبه مدارة تلجأ السلطات النقدية إلى المحافظة على سعر الصرف عملتها، فعند انهيار عملتها تقوم ببيع العملات الصعبة التي تملكها مقابل العملة المحلية، وعندما تتحسن عملتها تقوم بشراء العملات الأجنبية مقابل العملة المحلية، وعندما تكون الاحتياطات غير كافية يقوم البنك المركزي بتخفيض العملة المحلية، اما في ظل نظام الصرف العائم تقاوم السلطات النقدية التقلبات الحادة في سعر عملتها إلا أن الاحتياطات لا تكفي للتصدي للآثار الناجمة عن حركة رؤوس الأموال المضاربة[2].

2 مراقبة الصرف وإقامة سعر صرف متعدد:

أ -مراقبة الصرف:

تقضي سياسة مراقبة الصرف بإخضاع المشتريات بالعملة الصعبة إلى رخصة خاصة ويتم استخدامها لمقاومة خروج رؤوس الأموال .

ب- **إقامة سعر صرف متعدد:**

يهدف نظام أسعار الصرف المتعدد إلى تخفيض آثار حدة تقلبات في الأسواق وتوجيه السياسة التجارية لخدمة بعض الأغراض المحددة ، ومن أهم الوسائل المستخدمة هو اعتماد

[1] صبحي تادريس قريصة ، مدحت محمد العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية ، بيروت، 1983،ص 353.
[2] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص134.

نظام ثنائي أو أكثر لسعر الصرف بوجود سعرين أو أكثر لسعر صرف العملة، أحدهما مغالى فيه والمتعلق بالمعاملات الخاصة بالواردات الضرورية أو الأساسية أو واردات القطاعات المراد دعمها وترقيتها، أما السلع المحلية الموجهة للتصدير أو الواردات غير الأساسية فتخضع لسعر الصرف العادي، ويصعب اللجوء إلى هذا الأسلوب في ظل الشروط التي يضعها صندوق النقد الدولي والتي تقضي بعدم إمكانية اللجوء إلى تعدد أسعار الصرف[1].

[1] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص135.

المبحث الثاني:

ماهية سوق الصرف.

إن المبادلات التجارية بين الدول تستدعي تبادل عملات نقدية (أو مبادلة ودائع بنكية مكتتبة بمختلف العملات). فعندما تقوم مؤسسة جزائرية بشراء سلع، خدمات أو أصول مالية من خارج البلاد فهذا يعني أنه يجب تحويل دنانير جزائرية إلى عملات أجنبية، حيث أنه بواسطة هذه الأخيرة سيدفع ثمن السلع والخدمات والأصول المالية ،هذه المبادلات بين العملات أو الودائع البنكية المكتتبة بمختلف العملات تجري في سوق الصرف.

و نظرا لأهمية هذا السوق في نجاح وتوسيع المبادلات التجارية الخارجية، سنعالج في هذا المبحث بعض العناصر. منها ما يتعلق بمفهوم وبنية سوق الصرف من خلال عرض أهم المتعاملين في السوق وكذلك مميزاته وآلية عمله .أما الآخر يخص تصنيف أسواق الصرف إلى أسواق صرف فورية وأخرى آجلة، وفي عنصر آخر سنعالج وظائف أسواق الصرف من تسوية المدفوعات الدولية، التحكيم، التغطية والمضاربة. وفي الأخير نتطرق إلى مختلف المعاملات الجارية في سوق الصرف.

المطلب الأول: مفهوم وبنية سوق الصرف

حتى يتحدد سعر الصرف تلقائيا وفقا لآلية العرض والطلب على العملات الصعبة لابد من رسم حيز له، ليتم بداخله ذلك إسمه سوق الصرف.

الفرع الأول: تعريف سوق الصرف

"سوق الصرف هو ذلك المكان أين يتم تبادل العملات مقابل بعضها البعض بيعا وشراء ويتقابل طلب كل عملة مع عرضها، كما أنه ليس للسوق مكان جغرافي معين بل يمكن القول أن أبعاده المكانية أصبحت تمثل كل أنحاء الكرة الأرضية" .

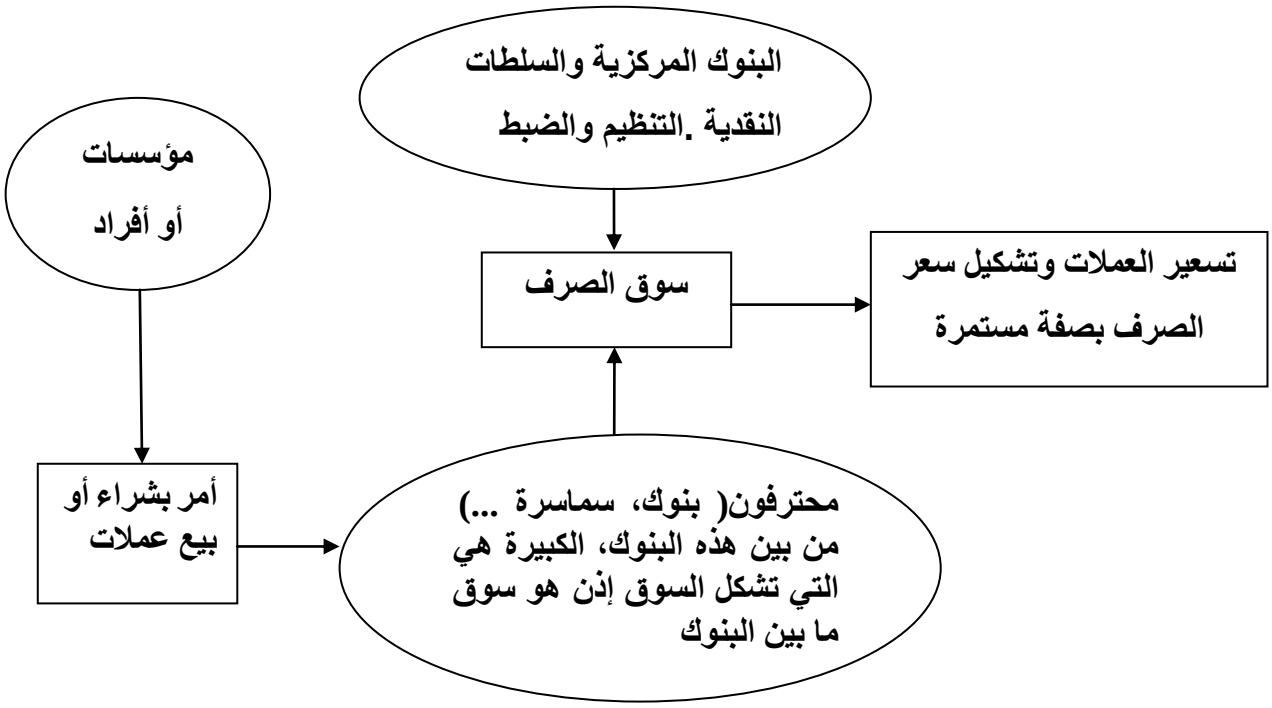
تمثل المعاملات في هذا السوق حجم كبير بالنسبة للأسواق الأخرى حيث بلغ حجم المعاملات اليومية سنة 2001 في سوق الصرف حوالي 12000 مليار دولار[1] .

[1] Frederik Mishkin et All, **"Monnais: banque et marchés financiers"**, pearson education, 8eme edition, France,2007. p 595.

يعرف سوق الصرف على أنه: " سوق تامة بالمعنى النيوكلاسيكي: منافسة كبيرة، تواجد المعلومات بصفة شبه تامة عند المتعاملين فيه، سرعة كبيرة في أداء المعاملات والتصحيح (فيما يخص سعر الصرف)، يعمل بصفة مستمرة وبالتتابع من مركز مالي إلى آخر[1]" .

ويعرف كذلك على أنه: "سوق مجازية تتم في إطار البنوك وتعاملاتها على العملات المختلفة[2]" .

شكل رقم(1-3) : بنية سوق الصرف



Source: Jean Bourget et Arcangelo Figliuzzi, Yves Zenou**, op.cit**, p36.

[1] Jean Bourget, Arcangelo Figliuzzi, Yves Zenou, **"Monnais et systemes monétaires"**, Bréal: 9eme edition, France, 2002, p 36.

[2] رضا عبد السلام، **العلاقات الإقتصادية الدولية**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص120 .

الفرع الثاني: المتعاملون في أسواق الصرف

يمكن تحديد أهم الفاعلين أو المتعاملين في سوق الصرف كما يلي[1]:

أ. البنوك التجارية:

تمثل البنوك التجارية مركز سوق الصرف، إذ بالفعل أن أغلبية المعاملات الدولية وبحجم معتبر تقيد في حساب البنوك التجارية، وهذا في مختلف المراكز المالية، وبالتالي فإن أغلبية المعاملات بالعملات الأجنبية تستدعي تحويل إيداعات بنكية مكتتبة بمختلف العملات.

كما تتدخل البنوك بطريقة منتظمة في سوق الصرف من أجل إشباع حاجات زبائنها، والذين هم بصفة عامة عبارة عن شركات .يمكن أيضا أن تتدخل البنوك في السوق لتحول ممتلكاتها والسيولة الموجودة لديها من عملة إلى عملة أخرى، أو لكي تشير للبنوك الأخرى بأسعار الصرف التي هي في استعداد بأن تشتري أو تبيع بها العملات الأجنبية .ويمكن أن نذكر كذلك طريقة تدخل أخرى لهذه البنوك في سوق الصرف، إذ يكون ذلك عن طريق استعمال وسيط متمثل في السماسرة المختصين، وتلجأ البنوك إلى مثل هذا عندما تريد أن تتدخل في سوق الصرف بطريقة متخفية من دون علم المنافسين المحتملين.

تعتبر وتمثل التجارة في العملات بين البنوك ما يسمى بسوق ما بين البنوك (Marché interbancaire) الحصة الكبيرة من حجم المعاملات في سوق الصرف (إن سوق الصرف وقبل كل شيء هو سوق لتحويل الأخطار بين البنوك، إذ أن هذا يمثل حوالي ثلثي حجم المبادلات، ويأتي فيما بعد المؤسسات المالية غير البنكية بحوالي ربع المعاملات، ثم المؤسسات بحوالي10 %)[2] ، إذ أن أغلبية أسعار الصرف المنشورة في الجرائد والحصص التلفزيونية ... هي أسعار مستعملة من طرف البنوك فيما بينها .

[1] Paul R.krugman, Maurice Obstfeld**, "Economie internationale",** *de Boeck université*, deuxième édition française, Bruxelles ,Paris, 1995, p 387-389.

[2] Fréderic Mishkin, **op.cit**, p 596

ب. الشركات التجارية:

إن الشركات التجارية التي تنشط في كثير من الدول الأجنبية غالبا ما تتلقى مقبوضات أو تؤدي مدفوعات بعملات غير عملة بلدها الأصلي، فمثلا شركة IBM الأمريكية هي في حاجة إلى عملة البيسو المكسيكي حتى تقوم بدفع أجر عمالها الذين يعملون في فروعها بالمكسيك. إذا كانت IBM تمتلك فقط الدولار الذي تحصلت عليه جراء بيعها الحاسوب في الولايات المتحدة الأمريكية، فبإمكانها أن تمتلك البيسو عن طريق شرائه مقابل الدولار في سوق الصرف.

ج. المؤسسات المالية غير البنكية:

أدى ظهور الاختلال في الأسواق المالية منذ سنوات قليلة في الولايات المتحدة الأمريكية واليابان وبريطانيا وبلدان أخرى إلى دفع المؤسسات المالية غير البنكية كي تقدم خدمات كثيرة لزبائنها، حيث أن أغلب هذه الخدمات كانت تقدم من طرف البنوك، ومن بينها الخدمات المتعلقة بالمعاملات بعملات أجنبية.

نجد من بين هذه المؤسسات المالية غير البنكية: الفروع المالية للمجموعات الصناعية، صناديق المعاشات، صناديق التقاعد وشركات التأمين.

د. البنوك المركزية:

تتدخل البنوك المركزية في سوق الصرف لتنفيذ سياسة نقدية معينة، فهي تراقب تطور أسعار الصرف في هذا السوق ويكون ذلك بانتظام.

ففي نظام الصرف الثابت تتدخل البنوك المركزية عندما يصل سعر الصرف إلى حدود الهوامش المحددة له، أما في نظام سعر الصرف الحر، فهي لا تتدخل .ويكون لها كذلك بعض التدخلات في أنظمة الصرف المتوسطة بين سعر الصرف الثابت والحر.

إثر هذه التدخلات للبنك المركزي، يأخذ المتعاملون الآخرون حيطتهم حيال أهداف السياسة الاقتصادية المستقبلية والتي تؤثر على أسعار الصرف.

ه. السماسرة:

يتدخلون في سوق الصرف فقط كوسطاء، حيث لا يعملون لحسابهم الخاص، فهم يمثلون مجموعة من الزبائن الذين يريدون استبدال العملة الوطنية مقابل عملات أجنبية أو العكس[1].

إذ تتولى سماسرة الصرف إجراء عمليات تبادل العملات الأجنبية التي تتم بكميات كبيرة بين البنوك التجارية، فالبنك التجاري من خلال سماسرة الصرف يمكنه الحصول على أفضل سعر للعملة الأجنبية وبتكاليف منخفضة وعادة ما يكون هناك سماسرة معتمدين أو مرخصين في الأسواق المالية يمكن من خلالهم للبنوك التجارية أن تسوي رصيدها من العملات الأجنبية، وتسمى العمليات التي تتم بين البنوك والسماسرة بسوق الجملة تمييزا عن العمليات التي تتم بين البنوك وعملائها والتي يطلق عليها (سوق التجزئة)[2].

الفرع الثالث: آلية عمل أسواق الصرف

من أجل فهم كيفية عمل سوق الصرف سنقوم بعرض مختلف مميزاته.

أولا: مميزات سوق الصرف

1- وسائل الدفع المستعملة في سوق الصرف:

تتمثل أهم الأدوات أو الوسائل المستخدمة لتسوية المدفوعات الدولية في [3]:

أ. التحويلات البرقية: وهي تسمح بإمكانية تحويل مبلغ معين من أحد المصارف في بلد ما إلى مصرف في بلد آخر في أي بقعة من العالم، وذلك عن طريق استعمال البرقية أو التلكس.

ب. التحويلات البريدية: تسمح بإمكانية تحويل مبلغ نقدي لأحد المصارف إلى حساب في مصرف آخر داخل البلد وهذا عن طريق البريد.

[1] Bernard Guillochon, "**Economie internationale**", *Dunod*, Paris; 3ème édition, 2001, p 220.

[2] إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي"**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007، ص 311.

[3] فرنسيس حمرنيوم، **" الاقتصاد الدولي"**، جامعة قار يونس بغاري، الطبعة الأولى،1991، لبنان، ص197-198.

ج. الشيكات والحوالات المصرفية: قد تتم تسوية المدفوعات الدولية عن طريق الشيكات والحوالات المصرفية وهذا الأخير هو الأكثر استعمالا والمقصود بالحوالة المصرفية أنها صك مسحوب على أحد المصارف بدلا من سحبه على الحساب الشخصي للزبون.

د.الاعتمادات المستندية: وفي هذه الحالة يتم استعمال الحوالة المصرفية، والمقصود بالاعتماد المستندي هو طلب المستورد من بنكه بفتح اعتماد مستندي لصالح المصدر في أحد المصارف ببلد المصدر أو بتعبير آخر عبارة عن وثيقة مصرفية يرسلها البنك بناءا على طلب زبونه إلى بنك آخر في الخارج ويحول مباشرة عقد البيع بين الزبون والبائع فهو بمثابة تغطية بيع وشراء يتوسط البنك بين طرفيها لتنفيذها.

ه- كمبيالة الصرف الأجنبي: وهي عبارة عن أمر غير مشروط من شخص ما مرسل إلى آخر يطلب منه دفع مبلغ معين عند الطلب أو في المستقبل، وتتميز هذه الكمبيالة الأجنبية بأن تاريخ استحقاقها يكون من تاريخ قبولها من الطرف الآخر وهذا بسبب طول الفترة التي قد تستغرقه هذه العملية، كما قد تكون هذه الكمبيالة الأجنبية مسحوبة من ثلاث نسخ واحدة فقط تحمل الختم وبالتالي تستحق الدفع. ويلاحظ حاليا بأن الكمبيالة الموثقة هي الأكثر استعمالا في التجارة الدولية، فهي عبارة عن كمبيالة للصرف مرفقة بها وثائق الشحن المختلفة[1].

2 -سوق الصرف هو سوق عالمي:

إن عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية في سوق الصرف لا يوجد لها مكان محدد تتم فيه، أي لا يوجد التقاء مادي بين عارضي وطالبي الصرف الأجنبي، ففي العادة تتم العمليات بين البنوك بواسطة أجهزة تداول إلكترونية أو معلوماتية مرتبطة فيما بينها عن طريق شبكات اتصال أو أقمار صناعية، تم إنشاؤها من قبل شركات الخدمات المالية مثل (telerate, Reuters). إن هذا الربط بمختلف الطرق بين أهم المراكز المالية العالمية يجعل كل مركز منهم كجزء من سوق عالمي وحيد، سوق لا تغيب الشمس فيه[2].

[1] Larbi Dohni, Carol Hainaut, **les taux de change**, de Boeck: Bruxelles, 2004, p 14.
[2] Paul R. Krugman, Maurice Obstfeld**, op.cit**, p 389.

إن أنظمة التفاوض الإلكتروني (تستعمل بالأخص من طرف البنوك في سوق الجملة) تلعب في الوقت الراهن دور المسيطر على حساب السماسرة التقليديين وكذلك التفاوض المباشر، وهذا نظرا للتطور الذي تشهده في العقود الأخيرة.

ففي سوق الجملة بين البنوك حل التفاوض إلكترونيا محل كلا من التفاوض المباشر والتفاوض عن طريق الهاتف، حيث كان يمثل فقط % 20 إلى % 30 من المعاملات بين البنوك في سنة 1995 ثم بلغ % 50 في سنة 1998 ، وفي سنة 2000 ارتفعت حصة التفاوض الإلكتروني إلى ما بين 85-95% من حجم الصفقات المتعلقة بأهم العملات .كل هذا ساعد على تحقيق مبادلات بدون اتصال هاتفي أو مباشر[1] .

3- سوق يعمل باستمرار "Un marché en continu " :

يتصف سوق الصرف بأنه الأكثر تميزا بالكمال، أي هو سوق تامة، بحيث أن أسعار الصرف تعكس بسرعة كل المعلومات المتوفرة .كل هذا لأنه سوق يعمل بصفة مستمرة ومتواصلة في مدة 24 ساعة على 24 ساعة، في حين أن أغلبية الأسواق المالية الأخرى تتم المفاوضات حول الصفقات فيها في حدود فترات زمنية محددة خلال اليوم العملي .كما يعمل هذا السوق باستمرار وبالتتابع في كل واحد من أهم المراكز المالية :في الشرق الأقصى(أو جنوب شرق آسيا) خاصة طوكيو، في أوربا خاصة لندن وفي أمريكا الشمالية خاصة نيويورك [2].العشر ساعات الأكثر نشاط في هذا السوق تبدأ من 7.00 إلى غاية 17.00 حسب توقيت غرينتش (GMT) [3].

4- سوق الصرف هو سوق بين البنوك:

سبق وأن ذكرنا أنه يوجد مجموعة من الأعوان الاقتصاديين أو الفاعلين في سوق الصرف والذين يساهمون في عمله[4]:

أ. المؤسسات ومسيري بعض الصناديق المتخصصة والأفراد يأتون في المقدمة في هذا السوق .

[1] Albert Minguet, **"Des marchés financiers en plein mutation"**, *Revue Banque Edition*, 18, rue la Fayette, France, 2005, p254

[2] Dominique Plihon, **"Les taux de change"**, *la découverte et Syros*, Paris, 3ème édition, 2001, p 7

[3] Albert Minguet, **OP.cit**, p 205

[4] Dominique Plihon, **op.cit**, p 7,8

ب. السلطات النقدية، بالتخصيص البنوك المركزية التي من المتوقع أن تتدخل في السوق لضبط تذبذبات الأسعار.

ج. البنوك التجارية والسماسرة الذين يحققون العمل اليومي للسوق .

د. تنقل العناصر الأولى إلى البنوك والسماسرة مجموعة من الأوامر من أجل شراء أو بيع عملة .إذن تعمل البنوك في سوق الصرف على تنفيذ أوامر زبائنها وكذلك لحسابها الخاص . ففي أغلبية البلدان المتطورة لا يستطيع الأعوان (غير البنوك) بلوغ سوق الصرف مباشرة، فالبنوك تعتبر كوسيط ضروري لتسوية عمليات الصرف، كما أنه عدد قليل من البنوك تساهم بشكل كبير في نشاط هذا السوق والذين يسمون بصناع السوق Market Makers. من هذا كله يظهر حجم المعاملات الكبير الذي تقوم به البنوك فيما بينها داخل سوق الصرف، إذن فسوق الصرف هي في بادئ الأمر سوق بين البنوك.

5- حجم سوق الصرف والمراكز المالية الرئيسية المتعامل فيها:

حسب التحقيقات الأخيرة المنجزة من طرف البنوك المركزية في شهر أفريل من عام 1995، بلغ حجم المعاملات اليومية في سوق الصرف العالمي مبلغ 1230 مليار دولار تقريبا، حيث أن حوالي 5% من المعاملات متعلقة بتمويل مبادلات السلع والخدمات، أما النسبة الباقية فهي مرتبطة بعمليات التغطية والمضاربة[1].

ويبين لنا الجدول التالي حجم معاملات الصرف اليومية في أسواق الصرف:

[1] Patrice Fontaine, "**Gestion du risque de change**", *Ed, Economica*, Paris, 1996, p 13.

الجدول رقم (1-1): حجم معاملات الصرف اليومية في أسواق الصرف

المركز المالي	أفريل 1986	أفريل 1989	أفريل 1992	أفريل 1995	أفريل 1998	أفريل 2001	أفريل 2004
لندن	90	184.0	290.5	463.8	637.7	504.4	753
نيويورك	58	115.2	166.9	244.4	350.9	253.6	461
طوكيو	48	110.8	120.2	161.3	148.6	146.8	199
سنغافورة	-	55.0	73.6	105.4	139.0	100.6	125
هونغ كونغ	-	48.8	60.3	90.2	78.6	66.8	102
سويسرا	-	56.0	65.5	86.5	81.7	70.8	79
ألمانيا	-	-	55.0	76.2	84.3	88.5	118
فرنسا	-	23.2	33.3	58.0	71.9	48.0	64
أستراليا	-	28.9	29.0	39.5	47	51.39	81
بلجيكا	-	10.4	15.7	28.1	27	10.0	20
مراكز أخرى	-	85.9	166.2	218.4	293.8	270.6	404
المجموع		717.9	1076.2	1571.8	1958.0	1612.0	2406.0

Source: Albert Minguet, op.cit, p.218

نلاحظ من خلال الجدول بأن لندن هي المركز المالي الأول والرئيسي على المستوى العالمي ليس فقط لكبر حجم معاملاتها مقارنة بالمناطق الأخرى وإنما كذلك لتنوع عمليات الصرف بها ، في أفريل 2004 بعد بريطانيا (% 31.3) تأتي الولايات المتحدة الأمريكية) (% 19.2ثم اليابان (% 8.3) ثم سنغافورة(5.2%)وألمانيا (4.9%).

ثانيا : كيفية عمل سوق الصرف

إن سوق الصرف هو سوق عالمي لا يوجد له مكان محدد وهو يعمل بصفة دائمة، إذ يفتح طوال اليوم على مدى 24 ساعة على 24 ساعة بواسطة أجهزة إلكترونية أو معلوماتية مرتبطة فيما بينها، حيث تتم العمليات إما مباشرة بين البنوك أو بطريقة غير مباشرة باستعمال الوسطاء المتمثلين في السماسرة.

إن بقاء السوق في عمل طوال اليوم وباستمرار يسمح لأي متعامل بشراء وبيع عملات ما في أي وقت كان .ففي توقيت منطقة ما تنطلق المعاملات في بداية اليوم العملي لتنتهي في نهاية اليوم، في حين أن هناك بداية تعاملات جديدة في منطقة توقيت أخرى وهكذا عبر مختلف المراكز المالية في العالم.

في هذه الشروط، كل مرة ينطلق المتعاملون في معاملاتهم اليومية في السوق المحلي، يجب عليهم أن يتعرفوا على كل التغيرات الحاصلة في فترة انقطاعهم عن السوق أي في اليوم السابق، فنظرا لأن السوق يعمل في تتابع واستمرار فإن كل متعامل يسهر على أن لا يتعرض لأخطار الصرف .ففي كل مرة إذا أوشك اليوم العملي على الانتهاء في مركز مالي ما، فمن المبدأ أن كل متعامل هو مجبر على أن يوازن وضعه للصرف.

يوجد هذا القلق كذلك لدى البنوك التي تعمل في نفس الوقت على مختلف مناطق التوقيت بواسطة شبكة من الفروع حيث في كل مرة إذا أوشك يوم العمل على الانتهاء في مركز مالي ما، يجب تحويل وضع الصرف إلى منطقة أخرى.

ولهذا نجد بعض مصارف نيويورك تعمل مستعينة بمجموعات من الصيارفة المرتبطة بها ليلا نهارا.

المطلب الثاني: تصنيف أسواق الصرف

كما وقد شرحنا سابقا أن المعاملات في سوق الصرف تتم من قبل مختلف المتعاملين فيه وخاصة السماسرة المختصين الذين يعملون لحساب البنوك، حيث يكون هناك اتصال دائم فيما بينهم عن طريق الهاتف والفاكس.....، وهذا في خصوص شروط العقود المبرمة شفويا . إن سعر الصرف بين عملتين المحدد في عقد بين متعاملين اثنين لا يمثل سعر التوازن، لأنه لا يمثل مجموع العرض والطلب في السوق وإنما صفقة خاصة بين عونين في وقت معين . غير أن مع سرعة انتشار المعلومات في هذا السوق، فان مختلف الصفقات بين عملتين ستتم في وقت وجيز بأسعار صرف متقاربة إن لم تكن متشابهة، هذه الأسعار ستتطور في اليوم تبعا لتغيير توقعات الفاعلين في السوق.

وتصنف أسواق الصرف إلى أسواق صرف آجلة وأسواق صرف فورية:

الفرع الأول: أسواق الصرف الفورية (SPOT)

في أسواق الصرف الفورية، تستلزم المعاملات الحالية للصرف استلام ودفع الصرف الأجنبي بحدود يومين بعد اليوم الذي تتم فيه الصفقة، حيث تتيح هذه الفترة وقت كاف للمتعاملين لتسوية التزاماتهم المالية عبر حساباتهم المصرفية الدائنة والمدينة، حيث شروط تبادل العملات من سعر وكمية تكون محددة في اليوم الذي تمت فيه الصفقة.

تسمى هذه العملية بالمعاملات الفورية أما سعر الصرف الذي يدخل في مثل هذه الصفقات فيعرف بالسعر الفوري[1].

الفرع الثاني: أسواق الصرف الآجلة (Forward) :

في سوق الصرف الآجل، يتم الاتفاق الحالي على بيع أو شراء الصرف بناءا على سعر صرف وكمية محددين في اليوم (*j*) على أن يتم تنفيذ الصفقة بعد مرور اليومين المفتوحين بعد هذا اليوم .و العقد الآجل المعتاد إنما يكون لمدة شهر أو شهرين أو ثلاث أشهر، أو ستة أشهر أو سنة[2].

تسمى هذه العملية بالمعاملات الآجلة، ويعرف سعر الصرف في هده الحالة بسعر الصرف الآجل و الذي يختلف عن سعر الصرف العاجل عندما يتم إتمام عملية التبادل .كما تتمثل أهمية هذا السوق في انه يسهل للمتعاقدين مباشرة صفقات مسبقة ومعلومة الشروط من حيث سعر وكمية الصرف الأجنبي الذي سيشتري ويباع منذ اليوم الأول(*j*).

إن المتعاملين في هذا السوق غير ملزمين بامتلاك كمية الصرف الأجنبي التي ستتم تبادلها في تاريخ تنفذ الصفقة .ولهذا فان سوق الصرف الآجل يسهل إجراء الصفقات التجارية ويوفر عمليات التغطية والمضاربة (التي سيتم التطرق لها في المطلب اللاحق).

المطلب الثالث: المعاملات الجارية في أسواق الصرف

يوجد نوعين من المعاملات التي تجري عبر أسواق الصرف [3]:إذ نميز بين المعاملات التقليدية في السوق ما بين البنوك التي تغطي كلا من المعاملات الفورية والمعاملات الآجلة . أما النوع الثاني فيتمثل في المعاملات باستخدام المشتقات المالية ، والتي تضم كلا من العقود المستقبلية للصرف الأجنبي، عقود الخيار للصرف الأجنبي ومقايضات العملة CURRENCY SWAPS.

الفرع الأول : المعاملات التقليدية

لقد بلغ حجم معاملات الصرف الأجنبي، وفقا لإحصاءات بنك التسويات الدولية BRI حوالي 1200 مليار دولار يوميا، إذ تستحوذ المعاملات المالية التقليدية في الصرف الأجنبي

[1] عرفان تقي الحسني، **"التمويل الدولي"**، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، عمان، 2002، ص01.

[2] Bernard Guillochon**, OP.CIT, P.223**

[3] Larbi Dohni, Carol Hainaut, **op.cit,** p.17

على ما يقرب من% 95 ، وتغطي المعاملات الفورية للصرف الأجنبي نسبة % 30 من حجم هده المعاملات المالية التقليدية ككل .إذ جل هذه المعاملات تأخذ شكل التحويل أو الدفع من حساب إلى حساب آخر بين البنوك.

أما في سوق الصرف الآجل الذي تتم فيه المعاملات الآجلة، فان هذه الأخيرة تغطي حوالي نسبة62% من حجم المعاملات التقليدية ككل .تتم أغلبية هذه العمليات من طرف البنوك، والتي تسمح لنا من البداية بمعرفة السعر الذي تتم بموجبه شراء أو بيع الصرف الأجنبي مستقبلا .كما تساعدنا هذه العملية على التغطية من خطر الصرف (سيتم التطرق لهذا الموضوع لاحقا).

الفرع الثاني: المعاملات باستخدام المشتقات المالية

تتعلق بوسائل وتقنيات حديثة الاستعمال للتغطية من خطر الصرف، وكذلك في مجال المضاربة.

1- العقود المستقبلة للصرف الأجنبي (Currency futures)**:**

بدأ التداول بالعقود المستقبلية للصرف الأجنبي في عام 1972 من قبل سوق النقد الدولي(IMM) شيكاغو .و تمثل هذه العقود التزاما قاطعا بشراء أو بيع العملات خلال فترة زمنية محددة وبسعر معين، حيث إلى غاية هذه النقطة هي عقود مشابهة للمعاملات الآجلة التقليدية، إلا أن الاختلاف بينهما يتمثل في أن هذه الأخيرة تتم في سوق الصرف بالتراضي (de gré à gré) أما العقود المستقبلية فتجري من خلال مزاد علني مفتوح يقام في سوق صرف منظم.

ويطلق على الأسواق التي تتم فيها هذه العقود بالأسواق المستقبلية وتختلف هذه الأسواق عن الأسواق الآجلة في النقاط التالية[1]:

- تستخدم الأسواق المستقبلية مبالغ أقل من العملات .
- تتم هذه الصفقات في مناطق جغرافية محدودة مثل شيكاغو، نيويورك، لندن، سنغافورة
- وهي تعتمد على المحددات اليومية للتقلبات في أسعار الصرف
- ضيق السوق المستقبلي.

[1] عرفان تقي الحسني، **مرجع السابق**، ص 184.

2- عقود الخيار للصرف الأجنبي (options) **:**

بدأ العمل بها عام 1982 ، حيث يستطيع الأفراد والشركات والبنوك شراء خيار الصرف الأجنبي مثلا بالدولار الأمريكي أو الجنيه الاسترالي أو المارك الألماني....الخ.[1] وهي عقود تعطي للمشتري الحق وليس التعهد بشراء(ويسمى بخيار الشراء) أو بيع (ويسمى بخيار البيع) كمية محدودة من العملة المتداولة في تاريخ محدد(ويسمى بخيار أوروبي) أو بأي تاريخ قبل الموعد المحدد(خيار أمريكي) ، وبسعر محدد (سعر مضارب أو سعر التنفيذ).

ويعطي هذا العقد لمشتريه القدرة في إمكانية تنفيذه أو عدم ذلك في حالة ما يبدو له أن السعر الحالي في لحظة انتهاء مدة العقد أحسن من سعر التنفيذ. وعادة ما يدفع المشتري عمولة تسمى بسعر الخيار بحيث تمثل نسبة من قيمة العقد، إضافة إلى أنواع الخيارات التي ذكرناها (خيار، شراء، بيع، أوروبي، أمريكي) يمكن أن نميز بين خيار قابل للتعامل (les options négociable) وخيار غير قابل للتعامل (non négociable)، حيث في الأول يكون كل من المبلغ أو الكمية من العملات المتداولة وتاريخ التنفيذ وسعر التنفيذ ثابتا في كل العقود، والمعاملات من هذا النوع تتم في سوق منظم، أما في الثاني تتم المعاملات في سوق منظم، أما في الثاني تتم المعاملات في سوق يكون به اجراء الصفقات بالتراضي (marché de gré a gré)

- **العقود على العملات** les contrats d'échange de devises (swaps)

عرف سوق swaps تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة، حيث يعتبر ثاني أهم سوق بعد سوق الصرف الفوري، كما انه يقتصر فقط على العمليات التي تتم بالتراضي على خلاف العقود المستقبلية وعقود الخيار، ويوجد صنفين من هذه العقود le swap de trésorerie (de combistes) ومقايضات العملة (le swap de devise).

- **مقايضات الصندوق Le swap de trésorerie:**

يتم التعامل بها خاصة من طرف البنوك كأداة للتغطية من خطر الصرف، حيث تتمثل هذه العقود في عملية التبادل بين طرفين(خاصة البنوك) لمبلغ معطى من الصرف الأجنبي

[1] عرفان تقي الحسني، **مرجع السابق**، ص184 .

وبسعر صرف فوري، مع الالتزام بأجراء العملية المعاكسة في تاريخ لاحق وبسعر صرف معروف من البداية تعتبر هذه العقود كعمليات في المدى القصير.

➢ **مقايضات العملة (le swap de devise)[1]:**

هي عملية بيع فوري للعملة مرتبط مع شراء اجل للعملة ذاتها ضمن عملية واحد يعني أن الطرفين (بنوك أو مؤسسات) يلتزمان بتبادل تدفقات مالية من عملتين مختلفتين وبأسعار صرف ثابتة .فمثلا نقرض إلى بنك تونسي تسلم مبلغ مليون دولار اليوم وذلك لحاجته إليه خلال ثلاث أشهر، ولكنه في نفس الوقت بحاجة إلى استثمار نفس المبلغ بأصول أخرى كالأسهم الأجنبية، فهنا بمقدور البنك أن يقايض المبلغ المذكور بالأسهم الأجنبية، من خلال بنك أجنبي معين ضمن عملية واحدة بدلا من بيع العملة لغرض شراء الأسهم في السوق الآجل واستلامه في ثلاث أشهر ضمن عمليتين منفصلتين.

في بداية العقد، يقوم الطرفين المتعاقدين بتبادل المبلغ الخاص من كلا العملتين، وفقط سعر المقايضة الذي سيدفع في نهاية مدة العقد .حيث يمثل سعر المقايضة الذي يحدد عادة على أساس سنوي الفرق بين السعر في (principal) الفوري والآجل من خلال مقايضة العملة، وفي النهاية يقوم كلا الطرفين بتسديد أصل المبلغ نهاية مدة عقد المقايضة.

كما تتم العمليات في فترات طويلة الأجل، على عكس النوع الأول من المقايضة، وتعتبر كذلك عملية مقايضة العملة كعنصر جديد لإيجاد تسهيلات للتسليف على الصعيد الدولي، ومارستها البنوك المركزية التي تعاني من صعوبات مالية وذلك لضمان أصولها ضد تقلبات أسعار الصرف .مثلا تريد مؤسسة فرنسية أن تستدين بعملة الدولار الأمريكي، بينما تريد مؤسسة أمريكية الاستدانة بعملة الفرنك الفرنسي .يمكن لهاتين المؤسستين أن يقومان بتبادل الاستدانة بالفرنك مقابل الاستدانة بالدولار.

تقدم عملية مقايضة العملة مجموعة من الفوائد، من بينها [2]:

1 -تخفيض تكاليف الاستدانة مع الحماية من خطر الصرف.

2 -تمكن المؤسسات من دخول وإستعمال أسواق لم تكن سهلة البلوغ.

[1] عرفان تقني الحسني ، **مرجع السابق**، ص187

[2] Dominique Plihon, **op.cit**; p 29.

المطلب الرابع: وظائف أسواق الصرف

في الواقع تقوم أسواق الصرف بالوظائف التالية:

الفرع الأول: تسوية المدفوعات الدولية

حيث يتم عن طريق هذه الأسواق تسوية الحسابات الدولية المترتبة على المبادلات التجارية (من سلع وخدمات) إضافة إلى التحويلات الرأسمالية بمختلف صورها (قروض،استثمارات...)، وكذلك يحتاج السواح إلى استبدال عملتهم المحلية بعملات أجنبية تعود للأقطار التي يزوروها أو بعملات قيادية تقبل في جميع أقطار العالم[1].

الفرع الثاني: عمليات التحكيم (الموازنة)

إن سعر الصرف بين أي عملتين إنما يبقى واحد في مختلف المراكز النقدية بواسطة عمليات التحكيم، ويقصد بعمليات التحكيم هو شراء العملة في المركز النقدي الذي يكون فيه سعرها منخفضا وذلك بقصد إعادة البيع فورا في سوق نقدي حيث سعر هذه العملة أكثر ارتفاعا وذلك بقصد تحقيق ربح [2].

أي أن الأعوان الذين يقومون بعملية التحكيم يستغلون صفة عدم الكمال التي يتميز بها سوق الصرف من اجل تحقيق مكاسب (من خلال مقارنة مختلف أسعار الصرف العملات عبر مختلف الأسواق العاملة)[3].

الفرع الثالث : التغطية

عمليات التغطية هي تلك العمليات التي تتم بقصد تجنب مخاطر الصرف، فكل عون اقتصادي يقوم بعملية تجارية دولية فهو معرض لخطر الصرف. حيث الدفع الفوري لحقوق الغير نادرة (تواجد مهلة للدفع)، وفي جو من عدم الاستقرار النقدي، يترجم كل هذا بالتعرض لخطر الصرف[4].

---

[1] André Cartapanis, "**Les marchés financiers**", *Edition la découverte*, Paris, 2004, p 31

[2] سامي خليل، **مرجع سابق**، ص849-852

[3] Jean Bourget, Arcangelo Figliuzzi, Yves Zenou," **Monnais et système monétaires** "Breal", 9eme edition, 2002, p 40.

[4] Jean Bourget, Arcangelo Figliuzzi, Yves Zenou, **op.cit**, p41-45

يتعرض كذلك العون الاقتصادي لخطر الصرف عندما يتخذ وضع مفتوح (position Open) فهو إما دائن لعون اقتصادي آخر من بلد آخر (نتكلم هنا عن وضع طويل) أو هو مدين (وضع قصير).

على سبيل **المثال:** تتم صفقة ما بعملة الدولار . ومصفوفة الحالات الممكنة هي كالتالي:

	الوضع القصير	**الوضع الطويل**
تحسين قيمة الدولار	خسارة	ربح
تدهور قيمة الدولار	ربح	خسارة

إذا هناك حالة عدم تأكد بسبب خطر سعر الصرف .و بوجود هذا الخطر هناك موقفين محتملين :إما يبحث العون الاقتصادي عن التغطية من هذا الخطر و إما التعرض له عن قصد بهدف تحقيق ربح،أي المضاربة.

يمكن أن نميز ثلاث طرق للتغطية التي قد شرحناها من قبل:

1 -المعاملات الآجلة .

2- العقود المستقبلة للصرف الأجنبي .

3 -عقود الخيار للصرف الأجنبي.

الفرع الرابع: المضاربة

حسب التعريف الذي أعطاه N .Kaldor للمضاربة :"تكمن المضاربة في سوق الصرف (بالنسبة لعون اقتصادي) في التعرض الإرادي لخطر الصرف بهدف تحقيق ربح[1]"

إذن فالمضاربة على عكس التغطية لأن المضارب يكون مقبلا وباحثا عن مخاطر الصرف على أمل الحصول على الربح متخذا بنفسه الموقع المكشوف بالنسبة للعملة التي يضارب عليها.

[1] Jean Bourget, Arcangelo Figliuzzi, Yves Zenou, **op.cit**, p 47

خلاصة:

مما سبق نستنتج أن عملية الصرف (تبادل عملة مقابل عملة أخرى) عملية ضرورية عند كل عملية تبادل للسلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول، نظرا لأن هذه الدول تستعمل عملات مختلفة، وتبرز أسعار الصرف في إطار العلاقات الإقتصادية (التجارية والمالية) بين الدول، كمتغير أساسي له تأثيرات كبيرة على حجم وإتجاه تدفق السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين مختلف الدول، فضلا عن ذلك، فهي جد هامة نظرا للآثار التي تنجر عن سعر الصرف وتغيراته على مختلف المتغيرات الإقتصادية والمالية والتوازنات الإقتصادية الكلية (الإقتصاد ككل) والجزئية (الأعوان الإقتصاديين).

ولمن المهم معرفة أن سعر الصرف يتحدد في سوق يسمى سوق الصرف، أين تتم فيه التجارة في العملات الدولية على مدى 24 ساعة على 24 ساعة بصفة مستمرة ومتواصلة، والذين تتعدد أهدافهم من تسوية مدفوعات أو تحكيم أو تغطية أو مضاربة، فقد شهد سوق الصرف تطور كبير منذ بداية السبعينات.

وبعد إلقاء نظرة على مفهوم سعر الصرف و سوق الصرف، فإنه لمن المهم دراسة ماهية البنوك المركزية وعلاقتها بأسواق الصرف، والتي تعتبر موضوع الفصل الثاني.

فهرس

المحتويات

العنوان **الصفحة**

الفهارس..... I.
فهرس المحتويات..... II.
فهرس الجداول..... V.
فهرس الأشكال..... VI.
مقدمة..... أ- ز

الفصل الأول

عموميات حول سوق الصرف

تمهيد..... 2
المبحث الأول : ماهية سعر الصرف وأنظمته 3
المطلب الأول : مفهوم سعر الصرف، أهميته وأنواعه (أشكاله)..... 3
المطلب الثاني : وظائف سعر الصرف وكيفية تحديده 5
المطلب الثالث : مختلف نظم الصرف ومحددات سعر الصرف..... 8
المطلب الرابع : النظريات المفسرة لسعر الصرف وسياساته..... 16
المبحث الثاني : ماهية سوق الصرف..... 24
المطلب الأول : مفهوم وبنية سوق الصرف..... 24
المطلب الثاني : تصنيف أسواق الصرف 33
المطلب الثالث : المعاملات الجارية في أسواق الصرف 34
المطلب الرابع : وظائف أسواق الصرف 38
خلاصة..... 40

الفصل الثاني

ماهية البنوك المركزية وعلاقتها بسوق الصرف

تمهيد..... 42
المبحث الأول : ماهية البنوك المركزية..... 43
المطلب الأول : مفهوم البنك المركزي والتطور التاريخي لها 43

المطلب الثاني : وظائف البنك المركزي وأهدافه..... 47
المطلب الثالث : ميزانية البنك المركزي 52
المطلب الرابع: علاقة البنك المركزي بالدولة ومدلول إستقلاليته ومؤشراتها..... 55
المبحث الثاني : لمحة عن السياسة النقدية وعلاقة البنك المركزي بسوق الصرف..... 62
المطلب الأول : ماهية السياسة النقدية..... 62
المطلب الثاني : أدوات السياسة النقدية 67
المطلب الثالث : قنوات إبلاغ السياسة النقدية 72
المطلب الرابع : علاقة البنك المركزي بسعر وسوق الصرف 75
خلاصة..... 78

الفصل الثالث

مراقبة و تسيير بنك الجزائر لسوق الصرف

تمهيد..... 80
المبحث الأول : تطور مهام بنك الجزائر في ظل التشريعات والإصلاحات الاقتصادية 81
المطلب الأول : الإصلاحات والقوانين التي سبقت قانون النقد والقرض رقم 90-10.....81
المطلب الثاني : ماهية قانون النقد والقرض رقم 90-10 89
المطلب الثالث : مسار السياسة النقدية في ظل إصلاحات قانون90-10..... 98
المطلب الرابع : أهم الأوامر المعدلة والمتممة لقانون النقد والقرض 90-10..... 101
المبحث الثاني : تنظيم بنك الجزائر (فرع وكالة المدية) 107
المطلب الأول : نشأة وكالة المدية..... 107
المطلب الثاني : الهيكل الإداري لوكالة المدية..... 108
المطلب الثالث : مهام وكالة المدية..... 112
المبحث الثالث : دور بنك الجزائر في تسيير سوق الصرف 117
المطلب الأول : سوق الصرف بالجزائر 117
المطلب الثاني : التدخل في سوق الصرف بالجزائر وأهم العملات الأجنبية المتداولة فيها....120
المطلب الثالث: مراقبة ودور بنك الجزائر في تسيير إحتياطات الصرف..... 122
المطلب الرابع: تفشي ظاهرة السوق الموازية للصرف في الجزائر..... 128

المطلب الخامس: آفاق تنظيم سوق الصرف بالجزائر بفتح مكاتب للصرف 135
خلاصة..... 140
خاتمة..... 141
المراجع.....147
قائمة الملاحق..... 154

الملخص:

يمثل سعر وسوق الصرف أهمية كبرى لدى كافة المتعاملين الإقتصاديين، لما له من تأثير على مستوى النشاط الإقتصادي، ولذلك إهتم الكثير من المتخصصين الإقتصاديين بالبحث عن العوامل التي تساهم في تحديد سعر صرف عملة إلى عملة أخرى، وكذلك طريقة تنظيم سوق الصرف ورقابته من طرف البنك المركزي.

ومن ثم هدف موضوع البحث إلى إستعراض ماهية وأهم النظريات المحددة لسعر الصرف و طريقة العمل في سوق الصرف، مع إختبار قدرة بنك الجزائر في السيطرة على كل تعاملات الصرف داخل الوطن، وقد توصلنا إلى النتائج التالية :

- يشهد سعر صرف الدينار إنهيارا متتاليا، نظرا لضعف الإقتصاد الوطني وإعتماد الدولة الجزائرية في صادراتها على قطاع المحروقات بشكل شبه كلي.

- يبقى سوق الصرف في الجزائر غير منظم، يسيطر عليه النشاط الموازي أكثر من الرسمي، وهو غير مراقب يحتكر أغلب التعاملات بالعملات الصعبة، مما يزيد من حجم الإقتصاد الموازي في الجزائر.

كلمات مفتاحية:

ترتكز الدراسة على مصطلحات رئيسية وهي :

سعر الصرف: وهو المعدل الذي تستبدل به عملة بعملة مختلفة أخرى.

سوق الصرف: هو الحيز الذي يحدد فيه سعر الصرف .

بنك الجزائر: هو المسؤول الأول في الجزائر عن ممارسة السياسة النقدية، وبالتالي المسؤول عن تحديد سعر الصرف وكذلك تنظيم سوق الصرف.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى:

والدي وإلى زوجتي وإبني العزيز عبد الرحمان

وإلى كل عائلتي .

إلى كل زملائي الطلبة المتخرجين سنة 2017 و إلى كل زملائي

الأساتذة بثانوية فخار عبد الكريم و مدرسة حاج حمدي أحمد

إلى رفيق الدرب الأستاذ مختاري مراد بجامعة الجزائر ؛

إلى الأصحاب والرفاق والأحباب.

ياسين

الخاتمة

يعتبر سعر الصرف الذي يعرف ببساطة على انه "سعر عملة ما مقومة بعملة أخرى" كعنصر مهم في اقتصاديات الدول، لما له من تأثير على مستوى النشاط الاقتصادي من جوانب عديدة، إذ تبين لنا من خلال الدراسة وعلى سبيل المثال أن له اثر كبير على أسعار التصدير والاستيراد وبالتالي على عرض وطلب السلع والخدمات، وهذا عند تطبيق مثلا سياسة تخفيض القيمة الخارجية للعملة، إلى جانب الدور الفعال الذي يلعبه في محاربة التضخم من خلال تخفيضه (تحسن قيمة العملة).

ونظرا لأهمية سعر الصرف، فانه يتم احتواء هذا الأخير في ما يعرف بأنظمة الصرف التي تربط بين عملات الدول فيما بينها في إطار قواعد معترف بها دوليا، ولقد وجدت عدة أنظمة قبل سنة 1973، جاءت في تتابع بحيث يعوض كلا منها نقائص النظام الذي سبقه انطلاقا من نظام الصرف الثابت (قاعدة الذهب) إلى غاية نهاية نظام استقرار الصرف و تعويم العملات، أما في السنوات التي تلت انهيار نظام بروتون وودز، ووفقا لإحصائيات التمويل الدولي لصندوق النقد الدولي، يتم تصنيف أنظمة الصرف إلى ثلاث مجموعات رئيسية: الربط الشديد، الأسعار المعومة، ونظام وسيط بينهما تميز بعدم الاستقرار، وفي إطار هذا الواقع ظهرت نظرية الركن (corners hypothesis) سنة 1994، لتفسر ظاهرة التحيز لأنظمة الطرفين، والتي توصي بضرورة إتباع أحد النظامين إما نظام التثبيت الصارم أو نظام التعويم الحر وتوصي بالإبتعاد التام عن الأنظمة الوسيطة.

ولقد ظهرت وتوالت العديد من النظريات التي اختلفت في مضمون تفسيرها لتغيرات سعر الصرف فإلى غاية نهاية الستينات، أولي اهتمام كبير للتدفقات التجارية في تحديد سعر الصرف، إذ تعتمد نظرية ميزان المدفوعات في تفسيرها لديناميكية سعر الصرف على حالة رصيد ميزان المدفوعات للدولة المعنية، أما نظرية تعادل القوة الشرائية فهي تعرف العلاقة الموجودة بين سعر الصرف وتطور الأسعار في الدول موضوع الدراسة، وتمثل هاتين النظريتين المقاربة الحقيقية لسعر الصرف.

هذا المتغير الاقتصادي الهام(سعر الصرف)، الذي يتحدد في سوق الصرف تبعا لتقلبات عاملي العرض والطلب من قبل فاعلي السوق، قد اخذ حيزا كبير من انشغالات الباحثين الاقتصاديين، فإن سوق الصرف يختلف من حيث التنظيم المادي مقارنة بالأسواق

الأخرى (سوق السلع والخدمات، سوق الأوراق المالية،.....)، ذلك لان سوق الصرف هو عبارة عن شبكة تربط بين مختلف المتدخلين فيه، وليس مكانا محددا جغرافيا، يتم الربط بينهم بوسائل الإتصال الممكنة (الهاتف، الفاكس،....)، ويعبر فيه هؤلاء المتدخلين عن حاجاتهم إلى العملات الصعبة، فيعمل هذا السوق وفقا لآليات العرض والطلب كما رأينا سابقا.

ولقد أدى تسيير سوق الصرف بهذه الكيفية في الجزائر، إلى تحديد تكلفة إدارية لسعر صرف الدينار مقابل العملات الأجنبية وليست اقتصادية ناتجة عن تفاعل المتدخلين في سوق الصرف، أي انفصال سعر صرف الدينار عن واقع أداء وكفاءة الاقتصاد الوطني، وهذا ما دفع بالجزائر إلى إتباع سياسة انزلاق وتخفيض لقيمة الدينار لم يكن من الممكن تفاديها لمواجهة الأزمة الاقتصادية الراهنة، الناجمة أساسا عن انخفاض أسعار البترول، بالتزامن مع الإجراءات الرامية إلى إقامة اقتصاد مبني على آليات السوق الحرة .

وبإعتبار أن بنك الجزائر هو المنظم الوحيد لسوق الصرف في إطار سياسة الصرف التي يقررها المجلس، وضمن إحترام الإلتزامات الدولية التي تعهدت بها الجزائر(المادة 127 من الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 2010/08/26) فإن سوق الصرف مازال يعرف قلة نشاط وقلة تنظيم في الجزائر، وهذا بسبب قلة المتدخلين فيه وسيطرة السوق السوداء على أغلب التحويلات للعملات الصعبة.

نتائج إختبار الفرضيات:

-بالنسبة للفرضية الأولى تعتبر صحيحة إذ يبقى سوق الصرف الموازي في الجزائر يضم معاملات كبيرة بالعملة الصعبة، وسيستمر لفترة أخرى في نشاطه حسب تصريح محافظ بنك الجزائر السيد "محمد لوكال" في 2017/4/12.

-أما الفرضية الثانية فتبدو صحيحة نسبيا لما قام به بنك الجزائر من تدخلات في تحديد سعر صرف الدينار مقابل العملات الأخرى، أما تناقض تصرحات محافظيه (السابق والحالي) تدل على عدم الإستقرار في إتخاذ القرار .

-تعتبر الفرضية الثالثة خاطئة لأنه لحد الآن لم تعتمد مكاتب الصرف في الجزائر بسبب عدم إهتمام بنك الجزائر بفتحها لأسباب مالية (الخوف من عدم توازن الطلب والعرض على العملات الصعبة).

نتائج الدراسة:

توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

1- يعتبر ويظل سعر صرف الدينار الجزائري مقابل العملات الأخرى في تدهور وإنخفاض مستمر بسبب تعويمه من جهة وقلة صادرات الجزائر خارج قطاع المحروقات من جهة أخرى.

2- من الظاهر من خلال دراستنا أن نشاط سوق الصرف بالجزائر ما يزال بطيء في نموه وحركيته بسبب عدم إهتمام بنك الجزائر بتطويره، وهذا بزيادة عدد المتدخلين فيه عن طريق وضع تسهيلات مشجعة.

3- يتضح على بنك الجزائر تخوفه وإحتياطه من عدم تحريره لسوق الصرف بسبب الخوف من تهريب العملات الصعبة للخارج، لأن الإقتصاد الوطني ضعيف وغير مرن بتلبيته لحاجات المواطنين بتوفيره لخدمات سياحية وطبية متطورة.....إلخ، مما يؤدي بالأفراد إلى زيادة تحويل الدينار لعملات صعبة وبالتالي السفر المتواصل إلى الخارج وتلبية مختلف حاجاتهم، وكذلك قلة تحويل العملات الصعبة للدينار الجزائري من طرف الأجانب بسبب قلة السواح والوافدين للبلد.

4- رغم أن قانون النقد والقرض وضع قانون لفتح مكاتب صرف العملات في الجزائر سنة 1996، إلا أن هذا النشاط يبقى غير موجود في الجزائر حتى سنة 2017، بسبب عدم وجود الآئحة التنظيمية أي الشروط القانونية الآزمة الواجب توفرها في المستثمر الراغب في فتح هذه المكاتب.

5- وكذلك نرى عزوف أغلب المستثمرين في التفكير والمطالبة بالترخيص لهم في فتح هذه المكاتب المصرفية، بسبب هامش الربح القليل الذي لا يرضي طموحاتهم، فحسب قانون النقد والقرض يحدد هامش الربح ب 1%، وهي القيمة التي لم يتقبلها المستثمرون لأنها لا تغطي تكاليف مكاتب الصرف على ما يبدو ، ولهذا السبب يدرس بنك الجزائر تغيير بعض قواعد

نشاط مكاتب الصرف في الجزائر بما فيها رف ع هامش الربح وهذا لجعل هذا النشاط أكثر جاذبية.

الإقتراحات والتوصيات:

بناءا على نتائج الدراسة ومن خلال العناصر التي تم الوقوف عندها أتضح جليا مدى أهمية وفاعلية بنك الجزائر في تأدية مهامه الهادفة لتحقيق استقرار اقتصادي عن طريق تحقيق توازن خارجي إلى جانب توازن داخلي، وذلك من خلال حسن تسيير العمليات المالية المرتبطة بالخارج لذا وجب عليه أن يولي اهتماما أكبر بتسيير هذه العمليات خاصة مع الاستقلالية التي تحصل عليها في الآونة الأخيرة، ولذلك نقترح عددا من التوصيات:

- لابد أن تتلاءم الإجراءات المتبعة من طرف بنك الجزائر فيما يخص تسيير سوق الصرف مع إجراءات وتدابير السياسة الاقتصادية العامة للدولة، حتى يكون لها الأثر الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة.

- يجب على بنك الجزائر أن يعمل على تنويع احتياطياته من مختلف العملات الأكثر تداولا على المستوى الدولي وعدم اقتصار مصدرها على عائدات البترول، إذ أن ارتباطها بهذه الأخيرة يعرضها للانخفاض في حالة وقوع أزمات مشابهة أو أكثر حدة من أزمتي 1986 و1998 و2014 خاصة، إذ أدى انخفاض سعر البترول إلى تدهور قيمة احتياطيات الجزائر من العملة الصعبة.

- على الجزائر أن تعمل على تنويع صادراتها خارج قطاع المحروقات الذي ظل لعهد طويل أساس تنميتها أي اعتمادها على اقتصاد ريعي بحت، وذلك بالعمل على تطوير وإعادة هيكلة جهازها الإنتاجي والرقي باستثماراتها لمنافسة مختلف الاستثمارات الخارجية.

- يعتبر انتهاج السلطات الجزائرية سياسة استقرار سعر الصرف كعامل مهم لجذب الاستثمار الأجنبي، لكنه في نفس الوقت يحرمها من استخدام سياسة الصرف لمواجهة العديد من المشاكل كمحاربة التضخم الذي ما يكاد يستفحل في الاقتصاد الجزائري بسبب القيام برفع سعر الصرف (تخفيض قيمة الدينار)، حيث تتم هذه العملية في بعض الحالات بشكل مفاجئ مما ينقص من مصداقية السلطة النقدية في إتباع سياسة استقرار سعر الصرف وبالتالي يزيد التوقعات التضخمية، إضافة إلى ارتفاع الأجور.

- تعتبر سياسة سعر الصرف مهمة في تحقيق التوازنات الخارجية والداخلية للاقتصاد، مع إتباعها بسياسات أخرى تكميلية، وهو الأمر الذي لم توليه السلطات الجزائرية الاهتمام الكبير.

آفاق الدراسة:

يمكن أن نطرح بعض الأبحاث التي من الممكن تناولها كالتالي:

- دراسة واختبار ما مدى قدرة بنك الجزائر على تحرير سعر الصرف الدينار في هذه الفترة التي تتميز بالتبعية لقطاع المحروقات.
- دراسة إمكانية تنشيط سوق الصرف بجلب الأموال المتداولة في سوق الصرف الموازية وهذا من أجل إستغلالها في تحقيق التنمية الإقتصادية.

شـــكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وتعالى على إنعامه علي بالإرادة والعزيمة والصبر التي منحنا إياها في شق طريق العلم، وكذلك أتقدم بالشكر لكل من والدتي أطال الله عمرها والمرحوم والدي الأستاذ: محمد قرطبي رحمه الله واسكنه فسيح جنانه.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدني وقدم لنا العون في إنجاز هذه المذكرة ونخص بالذكر الأستاذ المشرف محمد أمين بن لكحل الذي كان لي خير دليل وموجه وناصح.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لكل عمال

بنك الجزائر لولاية المدية

على كل المعلومات التي قدموها لي.

ولا تفوتنا هذه الفرصة لنقدم كل الشكر لجميع أعضاء المناقشة ولكل أستاذ كان له الفضل في وصولي إلى هذا المستوى خاصة الأستاذ محمد بعيليش بالطور الإبتدائي وأستاذ الرياضيات حشلفي توفيق بالطور المتوسط والأستاذة لعروسي فتيحة بالطور الثانوي والأستاذ القدير الدكتور عبد القادر خليل بجامعة المدية.

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوانه	الصفحة
1-1	حجم معاملات الصرف اليومية في أسواق الصرف	42
1-2	عدد البنوك المركزية في العالم من 1900الى 1990.	47
2-2	ميزانية مختصرة للبنك المركزي في 12/31/	52
3-2	مكونات ميزانية مفصلة للبنك المركزي	53
4-2	الاستقلالية العضوية للبنك المركزي في اكبر ثماني دول	58

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوانه	الصفحة
1-1	آلية تحديد سعر الصرف	6
2-1	أثر زيادة سعر الفائدة المحلية على سعر الصرف	15
3-1	مقاومة التضخم بالاعتماد على سياسة سعر الصرف	21
4-1	سوق الصرف	35
1-3	الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الجزائري لسنة 1962	85
2-3	النظام البنكي في الجزائر أثناء الفترة ما بين (1962-1970)	86
3-3	هيكل النظام النقدي والمالي الجزائري حتى إصلاح 1988.	89
4-3	النظام البنكي والمالي بعد قانون النقد والقرض 90-10	96
5-3	الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر بالمدية.	110

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

أولا: باللغة العربية :

1) الكتب :

- أحمد محمد جاهين، سياسة الصرف الأجنبي خلال الانفتاح الاقتصادي في مصر، (1974-1981) ، دار النهضة العربية ،مصر، 2001.
- احمد عادل حشيش، محاضرات في تاريخ الفكر الاقتصادي والنقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية ، بيروت ، 1976.
- أمين الرشيد كنونة، الاقتصاد الدولي، مطبعة جامعة المستنصرية، الطبعة الأولى، بغداد، 1985.
- ايمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، "مبادئ الاقتصاد الدولي "، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2007.
- أيمن بن عبد الرحمان، تطور النظام المصرفي الجزائري، دار بلقيس، الجزائر،2014.
- الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2004 .
- الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2015.
- بول أ ، ساموبلسون، علم الإقتصاد - المسائل الإقتصادية المعاصرة - ، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983.
- خالد وهيب الراوي، العمليات المصرفية الخارجية، دار المناهج ، الأردن، 2005.
- رضا عبد السلام ، "العلاقات الاقتصادية الدولية "، المكتبة للنشر والتوزيع، مصر،2007.
- زياد رمضان، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2000.
- سامي خليل، " نظريات الاقتصاد الكلي الحديث"، مطابع الأهرام ، مصر، 1994.
- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
- شكري، ماهر كنج، مروان عرض، المالية الدولية، ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن،2004
- شمعون شمعون، البورصة، اطلس للنشر، الجزائر، 2005.
- صبحي تادرس قريصة و مدحت محمد العقاد، مقدمة في علم الاقتصاد، دار النهضة العربية، بيروت 1983.
- ضياء مجيد المسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، 1993.
- عبد المجيد قدي، المدخل الى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2003.
- عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الاول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014.
- عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، 2014.

- عبد القادر خليل، الاقتصاد البنكي (مدخل معاصر) ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016.
- عرفان تقي الحسني، " التمويل الدولي "، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الطبعة 2، 2002.
- غسان عساف و اخرون، إدارة المصارف دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، عمان، 1993.
- فايقة الرفاعي، "يورو ومستقبل الإتحاد النقدي الأوروبي"، مجلة إتحاد بنوك مصر، ماي، جوان، 1996.
- فرنسيس حمرنيوم ، " الاقتصاد الدولي "، جامعة غار يونس، بنغازي، الطبعة الاولى، ليبيا، 1991.
- فريد النجار، اليورو والعملة الأوروبية الموحدة، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2004.
- فريدة بخراز يعدل ، تقنيات التسيير المصرفي ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر 2000.
- م، أ، ج، دي، كوك، الصيرفة المركزية، ترجمة: عبد الواحد المخزومي، دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 1987.
- محمد العربي شاكر ، محاضرات في الاقتصاد الكلي ، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
- محمد عبد العزيز العجمية ومدحت محمد العقاد، النقود و البنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية بيروت، 1983.
- محمد فريد مصطفى وسهير محمد السيد حسن، السياسة النقدية والبعد الدولي لليورو ، شباب الجامعة، مصر، 2000.
- محمود حميدات ، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003 .
- محفوظ لعشب، الوجيز في القانون المصرفي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- مصطفى رشدي شيحة، النقود والمصارف والائتمان، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999.
- نبيل حشاد، استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1994.

2 – الأطروحات والرسائل:

- حنان لعروق، سياسة سعر الصرف و التوازن الخارجي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، سنة 2004.
- حسينة شرلول، اثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001 .2005.
- دليلة رقام، تسيير خطر الصرف بالتقنيات الجديدة ،الأسواق المشتقة، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1997.
- علي بن قدور، دراسة اثر تغيرات سعر الصرف على نموذج التوازن الاقتصادي الكلي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي د.مولاي الطاهر، سعيدة، سنة 2005/2004.

- عبد الباقي يوسفي ، دور سعر الصرف في تعديل ميزان المدفوعات للدول النامية – دارسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر ، 2001.
- عبد الباقي يوسفي ، دور سعر الصرف في تعديل ميزان المدفوعات للدول النامية، دراسة حالة الجزائر،رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،2001.
- قويدر معيزي ، مسار التصحيح الهيكلي للاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 1998.
- ليندة بلحارث، نظام الرقابة على الصرف في ظل الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتراء في القانون، جامعة تيزي وزو، 2011.
- لخضر عزي ، السوق الموازية وتدهور الدينار، رسالة ماجستير،جامعة الجزائر، 1993 ، ص150.

3- المجلات والندوات والتقارير:

- الفريدو كزيناس، اليخندرو روبر، تجربة المكسيك مع سعر الصرف المرن، ندوة صندوق النقد العربي ، 1994.
- بيتر كوبر، هرنان كورتيس دوغلاس، تجربة استخدام اسعار الصرف العائمة، مجلة التمويل والتنمية ،عدد 02، الجلد 30، جويلية، 1993.
- صندوق النقد العربي – التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، سبتمبر ، 2003.
- صندوق النقد العربي ، معهد السياسات الاقتصادية ، السياسات النقدية في الدول العربية ، (تحرير : علي توفيق الصادق) ، سلسلة بحوث و مناقشات وحلقات العمل، العدد 02 ، ابو ظبي ، 1996.
- محمد الناشد ، التجارة الخارجية والداخلية، ماهيتها وتخطيطها، السنة الرابعة، منشورات جامعة حلب، 1988.
- مايكل بوردو، المنظور التاريخي لاختيار سعر الصرف، عن ندوة صندوق النقد العربي ، 1955.
- K: Laura KODRES "أسواق العملات الأجنبية: الهيكل والمخاطر المرتبطة بالنظام" ، مجلة التمويل والتنمية، الطبعة العربية، ديسمبر، 1996.
- هدى بوحنيك، دور بنك الجزائر في تسيير العمليات المرتبطة بالخارج، مجلة الباحث 2010/08، جامعة تبسة.2010.
- عبد الحق بوعتروس، أثر تغير الصرف على الأسعار المحلية، مجلة العلوم الانسانية، العدد 3، جامعة منتوري، قسنطينة، 2009.
- عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات تقنية وتطبيقات، مجلة جامعة منتوري، قسنطينة، 2000.

4- المؤتمرات والملتقايات:

- الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية و تحديات المناخ الاقتصادي الجديد، 22– 23 افريل 2003.
- عبد القادر خليل، محاضرات في النظام المصرفي الجزائري للسنة الدراسية 2016/2015، كلية العلوم الإقتصادية، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية.

- محمد راتول، تحولات الدينار الجزائري و إشكالية التخفيضات المالية وفق نظريات أسلوب المرونات، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، الواقع والتحديات، جامعة الشلف، 2004.

5- المواقع الإلكترونية:

- http://www.djazairess.com/annasr/170031
- http://www.cbj.gov.jo/arabic/pages.php?menu_id=35
- https://www.mubasher.info/news
- http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20161201/95809.html
- https://www.ennaharonline.com/ar/algeria_news/
- http://aljazairalyoum.com/
- http : www.du.difaf.net/
- www.bank-of-algeria.dz

6 - المقابلات

- مقابلة مع مدير بنك الجزائر لفرع وكالة المدية في 2017/4/25 على الساعة 14:00

7- القوانين و التعليمات:

1. قانون النقد و القرض 10/90.
2. الأمر 03-11 المؤرخ في 26 /2003/08 والمتعلق بقانون النقد والقرض.
3. الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 2010/08/26 المتعلق بالنقد والقرض.
4. تعليمة بنك الجزائر، رقم 79/95 الصادرة بتاريخ 27 ديسمبر 1995، المتعلقة بتنظيم وعمل سوق الصرف الأجنبي بين البنوك.
5. نظام رقم 05/90 مؤرخ في 30 ديسمبر 1990 ، يتضمن اقامة التحويل الجزائي للدينار عن طريق توظيفات سندية ، الجريدة الرسمية العدد 39، الصادر بتاريخ 1991/08/21.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية:

1- livres :

- Amour Ben Halima, Le système bancaire Algérienne, texte et réalité, Edition Dahleb.alger.2001.
- Albert Minguet ; « Des marchés financière en plein mutation » Revue Banque , édition 18 , rue la Fayette France , 2005 .
- Allegeret . J.P " économie monétaire internationale " , Hachette , 1ére édition , France , 1997.
- André cartapanis « les marchés financières » ; édition la découverte , Paris , 2004.
- Bernard Guillochons , « économie internationale » , Dunod , 3éme édition , paris , 2001.
- BRETTON Pierre , Hurbet et SCHOR denis , **la dévaluation** , P.U.F , paris , 1997 .
- Dominique Plihon , « les taux de change » , la découverte et Syros , paris , 3éme édition , 2001.
- Dominique PLIBON: "Les taux de change", Edition la découverte, Paris, 1991.
- Frederik Mishkin , Christian Bordes , pierre Cyrille , Hautcoeur , Dominique Lacoue-Labarthe « monnaies , banque et marchés financiers » Pearson éducation France 8éme édition , 2007.
- Hosine ben ISSAD , La réforme économique en Algerie , 2 édition , OPU ALGER , 1991 .
- Jean Bourget , Arcangelo Figlinzzi , Yves zenou, « Monnaies et systèmes monétaires » , Bréal , 9éme édition , 2002.
- Larbi Dohni , Carol Harnant « les taux de change » , de Boeck , Bruxelles , 2004 .
- MOHAMED BENBOUZID, **" réseaux financiers et marchés parallèles** " revue européenne des migration internationales , N° 02, sans lieu d'édition,2006,
- Patrice Fontaine , « gestion de risque de change », éd , Economica , Paris , 1996.
- Paul .R.Krugman , Maurice obstfeld , « Economie internationale » de Boeck université , paris , deuxième édition française ,1995.
- TAHAR ben marzouka et mongi Safra, monnaie et finance international approche macroéconomique édition l'harmattan , France , 1994.
- Valeri vanelle . la volatilité des taux de change freine - t - elle le commerce international. Problèmes économiques N2. 733.24 octobre . France . 2001 .
- Yves Simon et Samir mannai , Techniques financière international ; éd,economica , 7éme édition , 2002.

2 –théses et mémoires:

- Cécile DUABREE, Marchés parallèles équilibres économiques , Thése pour obtenir du grade docteur de l'université d'ouvergne, juin , 1993 .
- KOUCOU Djah , **les taux de change du marché parallèles** ,Thèse pour obtenir le doctorat en science économique , Université de Paris 1, Panthéon - Sorbonne. 1994 .

3-articles:

- BENBAHMED R, **" taux de change et déperdition du système productif en Algérie "** , le Monde en développement , N° :36 , 1981.

4- Instructions :

- Instruction N°78/95 Du 26 Décembre 1995 portant règles relative aux position de changes.
- Media Bank, **Le journal Interne de la banque d'Algérie**, publication spéciale, Mars 2001,

ثالثا: المراجع باللغة الإنجليزية

- Stanley Fisher , Norbert Schnadt , the future of central banking , cambridge univesity press.

قائمة الملاحق

الملحق 01: جدول تسمية العملات

Entité	monnaie	Code alphabétique	Code numérique
ARGENTINE	Perso argentin	ARS	032
AUSTRALIE	Dollar australien	AUD	036
BRESIL	Real de brésil	BRL	9986
CANADA	Dollar canadien	CAD	124
CHINE	Yuan Ren-Min-Bi	CNY	156
DANEMARK	Couronne	DKK	208
EGYPTE	Livre égyptienne	EGP	818
ETATS-UNIS	Dollar des Etats-Unis	USD	840
HONG KONG	Dollar de Hong Kong	HKD	344
INDE	Roupie indienne	INR	356
JAPON	Yen	JPY	392
LIBAN	Livre libanaise	LBP	422
MALAISE	Ringgit de Malaisie	MYR	458
Mexique	Perso mexicain (Nouveau peso)	MXN	484
NORVEGUE	Couronne norvégienne	NOK	578
NOUVELLE	Dollar néo-zélandais	NZD	554
POLOGNE	Zloty	PLN	985
Royaume-Uni	Livre sterling	GBP	826
RUSSIE , Fédération DE	Rouble russe	RUB	643
SUEDE	Couronne suédoise	SEK	752
SUISSE	Franc Suisse	CHF	756
TUNISIE	Dinar tunisien	TND	788
VIETNAM	Dong	VND	704

Sourse : organidation internationale de normalisation(htt : //www.iso.org/)

الملحق 02 : البيانات الإحصائية لاحتياطي الصرف الأجنبي و معدل نمو كل من الناتج المحلي الإجمالي والكتلة النقدية للفترة 1993-2008

السنة	الاحتياطي بمليار دولار	الاحتياطي بعدد أشهر و إرادات السلع و الخدمات	معدل نمو الكتلة النقدية (%)	معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي (%)
1993	1.5	1.88	21.6	10.7
1994	2.6	2.82	15.31	25.02
1995	2.1	2.08	10.51	34.79
1996	4.2	4.48	14.44	28.18
1997	8.05	9.39	18.19	8.17
1998	6.84	7.56	47.24	1.81
1999	4.4	4.58	12.36	14.4
2000	11.9	12.19	13.03	23.33
2001	17.96	18.08	22.29	2.51
2002	23.11	19.14	17.30	6.99
2003	32.94	24.34	15.60	16.13
2004	43.11	23.72	11.43	17.12
2005	56.18	27.87	10.93	22.96
2006	77.78	36.66	16.41	12.52
2007	110.18	39.73	24.17	10.52
2008	143.10	34.99	16.03	17.37

المصدر : بنك الجزائر

الفصل الثاني:

ماهية البنوك المركزية

وعلاقتها بسوق الصرف

تمهيد:

يعتبر البنك المركزي من أهم المؤسسات المالية، ويأتي على رأس النظام المصرفي ويعتبر الدعامة الأساسية للهيكل النقدي والمالي في كل أقطار العالم، وتعتبر نشاطاته ضرورية وفي غاية الأهمية، إذ تلعب دورا مهما في تنفيذ السياسة الاقتصادية للدولة، والبنك المركزي يتمتع بالسيادة والاستقلال.

كما أن الهدف الرئيسي له ليس تحقيق الربح الخاص كما هو الحال في البنوك التجارية، ولكن هدفه تحقيق سلامة واستقرار النظام النقدي والمصرفي في الدولة، وتطبيق السياسات النقدية والمصرفية التي تدعم نمو الناتج القومي، والعمالة والحد من التضخم ، ومن ثم تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع.

ونتناول في هذا الفصل ماهية البنك المركزي ونشوء الصيرفة المركزية ووظائفها بصفة عامة وكذلك تطور مهام البنوك المركزية في ممارسة السياسة النقدية، مع التعرض لإشكالية إستقلالية البنوك المركزية ثم ندرس سياساته المختلفة في مراقبة حجم الإئتمان وكذلك دراسة وتحليل ميزانيته وعلاقته بسوق الصرف.

المبحث الأول:

ماهية البنوك المركزية.

يعتبر البنك المركزي مؤسسة مصرفية تشرف على النشاط المصرفي في الاقتصاد وهو مؤسسة مركزية تقف على قمة النظام المصرفي، سواء من ناحية الإصدار النقدي أو من ناحية العمليات المصرفية ويمثل السلطة النقدية في الدولة حيث تتدخل الحكومة من خلاله لتنفيذ سياستها الاقتصادية، وغالبا ما نشأت البنوك المركزية كبنوك تجارية في البداية ثم تحولت إلى بنوك عامة تملكها الدولة.

المطلب الأول: مفهوم البنوك المركزية والتطور التاريخي لها

قبل التطرق لمفهوم البنك المركزي نتعرف أولا على مفهوم كلمة بنك:

كلمة بنك لغة تكتب بالفرنسية "**Banque**"، وبالإنجليزية "**Bank**" ترجع إلى أصلها الإيطالي "**Banco**" وتعني مصطبة التي يجلس فوقها الصراف لتحويل العملة، ثم تحول المعنى ليدل على المنضدة "**Comptoir**" التي تعدفوقها النقود ، وأخيرا أصبحت تدل على المكان الذي تتواجد فيه تلك المنضدة ويتم فيه تبادل النقود.

أما كلمة مصرف، فيقال صرف وصارف، أي بدل عملة بعملة أخرى، والصراف والصيرفي (جمعها صيارفة، وهو الشخص المبدل للعملات)، وأما الصرافة أو الصيرفة فهي مهنة (حرفة) أو وظيفة ، وأما المصرف فهي كلمة تعني المكان ويقابلها مصطلح (بنك).

أما اصطلاحا : لايوجد تعريف متفق عليه للمصارف، بسبب التنوع الكبير في مساهمات المؤسسسات التمويلية في تقديم وظيفة أو أخرى، ويمكن تعريفه :

-البنك هو مؤسسة تقبل الأموال (ودائع وإدخارات) ،وتكون مدينة(خصوم)، وتقدم للغير فتصبح دائنة (أصول). فهي تقرض وتقترض، وتقوم بالوساطة المالية المصرفية (وساطة نقدية).

- وحسب المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية يعرف البنك بأنه مؤسسة تقوم بعملية الائتمان أي عملية الإقراض والاقتراض[1].

[1] خليل عبد القادر ،**الإقتصاد البنكي (مدخل معاصر)**، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2016.ص35.

الفرع الاول: تعريـف البنــك المركزي

يرى" **سام و يلسن** " أن : البنك المركزي هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقود[1].

وأيضا يعرف بأنه: البنك المركزي هو البنك الذي يقف على قمة الجهاز النقدي والمالي، حيث أنه لا يتعامل مع الجمهور وتقتصر أعماله مع الحكومة والبنوك الأخرى بشتى أنواعها من بنــوك تجــــارية ومؤسسات أخرى كمؤسسات الادخار ومكاتب الصيرفة والبنوك المتخصصة، إذا البنك المركزي هو المهيمن على النظام والقطاع البنكي في أية دولة، لذا هو أحد المصالح العامة التي تتوصل بواسطتها الدولة إلى الهيمنة على اتجاهات الحياة الاقتصادية في البلاد[2].

الفرع الثاني : خصائــص الـبنك المركزي

إن للبنك المركزي عدت خصائص تميزه عن باقي المؤسسات، حيث يمكن أن نستخلصها من مختلف تعاريفه، إن هذه الخصائص تحدد لنا الإطار لماهية وطبيعة وشخصية البنك المركزي التي تميزه عن باقي المؤسسات الأخرى، ويمكن تلخيص هذه الخصائص فيما يلي[3]:

1. هو بنك أي مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الأصول الحقيقية إلى أصول نقدية والأصول النقدية إلى أصول حقيقية، وهو المهيمن على شؤون النقد والائتمان في الاقتصاد القومي.
2. هو ليس بنكا أو مؤسسة عادية، فمن ناحية مبدأ التدرج في الجهاز المصرفي تحتل هذه المؤسسة مركز الصدارة وقمة هذا الجهاز، ومن المعروف أن الجهاز المصرفي في الاقتصاديات الحديثة يتكون من نوعين من المؤسسات: "البنك المركزي والبنوك التجارية"، بينهما علاقة تدرج ورئاسة، والبنك المركزي بما له من قدرة على خلق وتدمير النقود القانونية من ناحية والقدرة على التأثير في إمكانيات البنوك التجارية في خلق نقود الودائع من ناحية أخرى، يمثل سلطة الرقابة على البنوك التجارية، فهو يعتبر بنك الدرجة الأولى.

---

[1] حشاد نبيل، **استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة**، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 1994، ص28.
[2] غسان عساف وآخرون، **إدارة المصارف** ، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 1993 ، ص114.
[3] مصطفى رشدي شيحة، **النقود والمصارف والائتمان**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999، ص72، 75.

3. إن ما يميز البنك المركزي عن غيره من المؤسسات المصرفية هو مبدأ الوحدة، فالبنك المركزي هو مؤسسة وحيدة ولا يمكن تصور تعدد الوحدات المصدرة للنقود مع استقلال بعضها عن البعض الآخر.

4. إن النقد المصدر من طرف البنك المركزي هو نقد قانوني له قوة إبراء غير محدودة لتسديد الديون ووسيط للمبادلة مقبول من طرف الجميع، أي لها صفة العمومية، وهي تمثل قمة السيولة، أي تعتبر نقودا نهائية لاتقبل التحويل إلى أنواع أخرى من النقود، وتتميز هذه النقود بوحدة مصدرها "البنك مركزي " بعكس نقود الودائع التي تتعدد أشكالها بتعدد مصادرها.

5. البنك المركزي مؤسسة عامة، وهو اتجاه يسود أغلبية اقتصاديات العالم أي أن ملكيته تعود للشعب أي للدولة ، وهي ضرورة تمليها أهمية وخطورة الوظائف التي يقوم بها سواء من حيث إصداره للنقود القانونية أو من حيث تأثيره في خلق الودائع، وما يترتب على ذلك من نتائج متعلقة بالسياسة النقدية خاصة والسياسة الاقتصادية عامة، ومما يؤكد هذا الاتجاه أن البنك لا يجب أن يكون الهدف منه تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح وبأقل نفقة، بل يجب أن يغاير هدفه عن هدف المشروعات الخاصة، فهدف البنك المركزي يجب أن يكون تحقيق المصلحة العامة وتنظيم نشاط النقود والائتمان وربطه بحاجة المعاملات والسياسة النقدية.

ومن خلال ما سبق يمكن تحديد أوجه الاختلاف بين البنك المركزي والبنك التجاري بالنقاط التالية[1]:

- يطلق على البنك المركزي اسم بنك الدولة نظرا للعلاقة الوثيقة بينه وبين الحكومة، فهو بنك الدولة ومستشارها في مسائل السياسة النقدية والنشاطات الأخرى.
- البنك المركزي لا يستهدف تحقيق الربح، وإنما هدفه تحقيق المصلحة العامة في حين يتمثل دافع البنوك التجارية في تحقيق أعلى الأرباح الممكنة.

---
[1] مصطفى رشدي شيحة، **مرجع سابق**، ص 75.

-البنك المركزي لا يتعامل مباشرة مع الأفراد، وإنما بشكل غير مباشر من خلال تعامله مع البنوك التجارية والسوق المالية والنقدية، فالبنك المركزي لا يتقبل ودائع الأفراد في حين تعتبر وظيفة قبول الودائع وتقديم القروض إلى الجمهور من أهم وظائف البنوك التجارية.

الفرع الثالث: نشأة البنك المركزي في الجزائر وتطور نشأتها عبر دول العالم

أنشأت أول مؤسسة مصرفية في الجزائر بتاريخ **1843/07/19** لتكون بمثابة فرع فرنسا، ولقد بدأ هذا البنك بإصدار النقود سنة **1848**، ولكن سرعان ما توقف لتظهر بعدها ثاني مؤسسة مصرفية تسمى" **الصرافة الوطنية للخصم"** "Comptoir national d'escompte" وظيفتها الأساسية خلق الائتمان وليس إصدار النقود، إلا أن مهمتها فشلت لنقص الودائع لتظهر بعد ذلك ثالث مؤسسة مصرفية سميت " **بنك الجزائر**" وذلك سنة**1851** مقره الجزائر العاصمة، برأس مال قدره **3 ملايين فرنك فرنسي** وباعتماد من السلطة الفرنسية قدره مليون ونصف فرنك فرنسي، حيث اشترطت عليه تخصيص مقدار من رأس المال كاحتياطي، مع احتفاظ السلطات الفرنسية بحق تعيين المدير، وبتحديد مدة إصدار الأوراق النقدية حيث لم يكن حق الإصدار آنذاك أبديا، لكن البنك أفرط في منح القروض الزراعية والعقارية للمعمرين مما عرضه لأزمة شديدة خلال سنوات 1880- 1900 تمثلت هذه الإجراءات فيما يلي:

- نقل مقر البنك إلى باريس.
- تغيير اسمه من بنك الجزائر إلى بنك الجزائر وتونس.
- تغيير أسس الإصدار والتغطية.

في **1946** استعاد هذا البنك اسمه القديم " **بنك الجزائر**" وظل يعمل تحت إشراف وتوجيه الاحتلال الفرنسي وبقي على هذا الحل إلى غاية استقلال الجزائر**1962**[1]**.**

ويمكن تقديم جدول يبين تطور نمو عدد البنوك المركزية خلال الفترة الممتدة (**1900الى 1990**) عبر أرجاء العالم.

[1] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاديات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص49.

جدول رقم (2-1): عدد البنوك المركزية في العالم من 1900الى 1990.

السنوات	عدد البنوك المركزية
1900	18
1910	20
1920	23
1930	34
1940	41
1950	59
1960	80
1970	108
1980	137
1990	161

Sourse ; Stanley Fischer, Norbert Schnadt, The Future of central Banking, Cambridge university press, p06;

المطلب الثاني: وظائف البنك المركزي وأهدافه

يقوم البنك المركزي بعدة وضائف، وتتشابه هذه الوظائف لحد كبير بين معظم الدول لكن تختلف أهميتها من بلد لأخر حسب البيئة التي ينشط فيها وذلك وفقا لعدة اعتبارات، أما أهدافه فتعتبر في أغلبها متشابهة في كل دول العالم.

الفرع الاول : وظائف البنك المركزي

تقوم جميع البنوك المركزية بوظائف معينة، إلا أن هناك وظائف أخرى ضرورية أو مكملة ظهرت لأسباب مختلفة في بعض الفترات دون أن تكون إلزامية، لذلك لا تقوم بها إلا بعض البنوك وهذا راجع لعوامل عدة أهمها[1]:

1- مدى اتساع درجة تنظيم وتطور السوق النقدية والمالية في الدولة.

[1] شملول حسينة، **أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية**، رسالة ماجستير، فرع النقود والمالية، إشراف قدي عبد المجيد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001 ، ص3.

2ـ مدى تغلغل عادات استعمال التسهيلات المصرفية من قبل الأفراد.

3ـ مستوى التطور الاقتصادي في البلد بوجه عام.

4ـ نوع المنظومة الاقتصادية التي يعمل فيها المصرف المركزي.

أولا: الوظائف الممارسة من طرف كل البنوك

وتتمثل فيما يلي [1]:

1 ـ المساهمة في تنفيذ السياسة النقدية

هي أولى وظيفة للبنك المركزي، فأغلبية البنوك المركزية تتدخل في وضع وتنفيذ السياسة النقدية لبلدانها، وتتمثل هذه المساهمة فيما يلي:

أ ـ تحديد توجهات السياسة النقدية

يختلف تدخل البنوك المركزية حسب درجة استقلاليتها التي لا تكون أبدا مطلقة ففي مجال السياسة النقدية الخارجية، ليس لأي بنك مركزي سلطة تقرير نظام صرف معين لأن القرارات الهامة الخاصة بالصرف كتخفيض قيمة العملة تدخل ضمن مهام السلطة السياسية، بينما تتكلف عامة البنوك المركزية بإدارة سعر الصرف يوميا وتقديم النصائح، في مقابل ذلك وفي مجال السياسة النقدية الداخلية للبنك المركزي عدة مسؤوليات كما له حرية أكبر في تحديد أهداف نمو المجمعات النقدية.

ب-اختيار وسائل السياسة النقدية

يمكن لهذه الوسائل أن تتعدد وهذا وفقا للهيكل المالي للبلد، ومنها وسيلة "معدلات الفائدة" التي تستند على ميكانيزمات السوق، والتي انتشرت في السنوات الأخيرة نظرا لتحرير حركة رؤوس الأموال، وذلك على حساب طريقة تأطير القروض وانتقاء القروض التي بالتخلي عنها تتعزز استقلالية البنوك المركزية.

ج- التدخلات في السوق النقدية

نظرا لتأثيرها على خزينة البنوك الأخرى، تشكل تدخلات البنوك المركزية في السوق النقدية إحدى الوسائل للتأثير على معدل الفائدة، كما تجدر الإشارة إلى أن تدخل البنوك المركزية في الأسواق المالية يتم بهدف مساندة وتدعيم العملة المحلية.

[1] شملول حسينة، **مرجع سابق**، ص4.

د- إدارة الاحتياطي من العملة الصعبة

تعتبر إدارة احتياطات الدولة من الصرف الأجنبي من مهام البنوك المركزية أيضا، مع ضرورة ضمان الاستقرار الخارجي للعملة المحلية.

هـ- القيام بإحصائيات حول العملة والقرض والادخار

وهذا بهدف وضع توجهات السياسة النقدية بدقة، كما تقوم البنوك المركزية بعدة دراسات اقتصادية ونقدية للمعرفة الجيدة للسياق الوطني والمحيط الدولي.

و- تسبيقات البنوك المركزية للدولة

مقابل احتكارها لوظيفة إصدار الأوراق النقدية تمنح البنوك المركزية قروضا للدولة، ولكن في فترات معينة كونت هذه القروض قسما كبيرا من أصول البنوك المركزية[1].

2- مراقبة نظام المدفوعات

نظرا لضرورة وأهمية التنظيم الجيد للاقتصاد واستقرار الجهاز المصرفي، كان لابد من ضمان السير الحسن والمتناسق لنظام المبادلات وتدوال وسائل الدفع وهو من مسؤوليات البنك المركزي وذلك عن طريق بعض المهام المتمثلة فيما يلي:

أ- طرح الأوراق النقدية للتداول والمحافظة عليها (صيانتها) .

ب- مراقبة وتنظيم الجهاز المصرفي.

ج- تنظيم ومرقبة نظام المدفوعات والتحويل

حيث تقع على عاتق البنوك المركزية مسؤولية ضمان نوعية المدفوعات عن طريق السير الحسن والسريع والأكيد والمنتظم للمبادلات داخل القنوات المالية.

د- القيام بعمليات بنكية لصالح الخزينة

عادة ما يقال عن البنك المركزي أنه بنك الدولة، إلا أنه كثيرا ما يكون أيضا بنك الخزينة، حيث يقوم بتحصيل الصكوك التي تحصل عليها إدارة الضرائب ويقوم بإتمام التحويلات المالية التي بدأتها الخزينة، ويضمن مسك حسابها، في بعض الدول **(**كالولايات المتحدة الأمريكية**)**، أما في دول أخرى فإن دوره يشبه دور المحاسب العمومي **(**إيطاليا**).**

[1] شملول حسينة، **مرجع سابق**، ص 05.

ثانيا: الوظائف(المهام) الخاصة

ونعني بها تلك المهام الإضافية الخاصة ببنك مركزي أو بعض البنوك المركزية وليس كلها، ومن أكثر هذه الوظائف انتشارا نذكر[1]:

أ- طبع الأوراق النقدية

تقوم البنوك المركزية لبعض الدول بطبع الأوراق النقدية (وهي ميزة خاصة)، بينما تكمن مهمة كل البنوك المركزية في الحقيقة، في طرح هذه الأوراق للتداول والمحافظة عليها.

ب- إدارة الدين العمومي

تهتم البنوك المركزية لبعض الدول بإدارة الدين العمومي (كبنك انجلترا)، لكن من المحتمل حدوث تضارب في المصالح إذا كان البنك المركزي متورطا كثيرا في تمويل العجز العمومي، لأن وجود حاجة كبيرة للتمويل يعيق تنفيذ السياسة النقدية مما يدفع البنك المركزي إلى فحص ومراقبة تدخلات السياسة الميزانية في المجال النقدي بدقة حتى وإن لم يكن هذا من صلاحياتها.

ج- وظائف الدراسات والإحصائيات

نظر لأهمية البيانات التي يوفرها ميزان المدفوعات والتي تعتمد عليها دراسات اختيارات السياسة النقدية وكذلك تحليل الحركات (Les mouvements) في أسواق الصرف، فإن دولا عديدة قامت بتفويض البنوك المركزية لإنجاز هذه الإحصائيات والتعليق عليها، كما يقوم الكثير من هذه البنوك بتحضير الدراسات عن الظرفية الاقتصادية لتدعم بها حكم السلطات النقدية على نمو الاقتصاد الحقيقي.

د- جمع المعلومات لميادين محددة

تقوم البنوك المركزية المفوضة لهذه المهمة، بجمع المعلومات عن ميزان المدفوعات(البنوك المركزية لكل من اليابان وبلجيكا وفرنسا وألمانيا)، وعن الظرفية الاقتصادية(البنوك المركزية لكل من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وانجلترا واليابان)

[1] شملول حسينة **مرجع سابق**، ص06.

وكذلك عن الوضعية المـــالية للمؤسسات البنوك المركزية لكل من فرنسا وبلجيكا وألمانيا وايطاليا واسبانيا والجزائر[1].

هـ- علاقاتها بالزبائن غير المصرفيين (علاقات ملحقة)

تربط البنوك المركزية علاقات بالمؤسسات المالية الموجودة في البلد نفسه وعلاقات بالمؤسسات المالية وبنوك دولية أخرى، إلا أن علاقاتها التجارية بالزبائن غير الماليين إن وجدت فهي جانبية جدا، لكن بالمقابل يمكن للبنوك المركزية أن تدير بعض الخدمات ذات المنفعة الجماعية بهدف تحسين عمل الجهاز المصرفي والعلاقات بين البنوك التجارية وزبائنها حيث نجد أن بعض البنوك المركزية قد أنشأت مراكز للأخطار البنكية كبنك ايطاليا وبنك بلجيكا وبنك الجزائر.

الفرع الثاني: أهداف البنك المركزي

تتشابه الأهداف الرئيسية للمصارف المركزية في جميع أنحاء العالم وكذلك فهي تتشابه في مسؤولياتها ووظائفها العامة، إلا أن الإطار العام الذي تؤدي فيه هذه المصارف مسؤوليتها يختلف من بلد لآخر نوعا ما لأنه يتأثر بعوامل مختلفة منها[2]:

1 - مرحلة الاقتصاد العام للبلد.

2 - حجم الموارد المالية المتاحة.

3 - مدى اتساع وتطور سوق النقد وسوق المال.

4 - تركيبة الهيكل الائتماني السائد في البلد.

5 - نوع النظام النقدي الذي يعمل المصرف المركزي في ظله.

6 - طبيعة العلاقات المالية الدولية للبلد بصورة عامة.

وقد اختلف الاقتصاديون في تقرير ما هي أهم وظيفة يقوم بها البنك المركزي ومهما تكن الوظيفة فإننا في الوقت الحاضر نعتبر أن أبرز أهداف المصرف المركزي هي:

1 - تحقيق الاستقرار النقدي.

2 - العمل على تحقيق مستوى عال من العمالة.

3 - العمل على تحقيق أفضل معدلات النمو الاقتصادي.

[1] قانون النقد والقرض 10/90.

[2] زياد رمضان، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، 2000، ص173.

4 ـ تنظيم إصدار أوراق النقد.

5 ـ الاحتفاظ باحتياطيات لاستقرار قيمة العملة في الداخل والخارج.

6 ـ العمل كبنك للحكومة.

المطلب الثالث: ميزانية البنك المركزي

الآن نعرض الشكل العام لميزانية البنك المركزي المختصرة والمفصلة ، مع تحليل شامل لميزانيته المفصلة من حيث علاقتها بالجانب التجاري والمالي الدولي ونظام الصرف ونظام النقد الدولي والخزينة العمومية وبقية البنوك[1].

الفرع الأول : عرض ميزانية البنك المركزي

تتشكل الميزانية من أصول وخصوم وهي نوعان ميزانية مختصرة وأخرى مفصلة يتشكلان كما يلي:

جدول رقم (2-2) : ميزانية مختصرة للبنك المركزي في 12/31/

أصول (التزامات)	خصوم (موارد)
-أصول خارجية ـ ذهب ـ عملة صعبة ـ حقوق سحب خاصة ـ ودائع في الخارج	ـ القاعدة النقدية (B) ، وتشمل : E: نقود قانونية متداولة R: احتياطات البنوك
قروض على الدولة (الخزينة العمومية)	خصوم خارجية
قروض للاقتصاد	حسابات رأس المال
مختلف	مختلف

المصدر :عبد القادر خليل : **مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي** ،الجزء الأول، مفاهيم أولية وتطبيقات حول النقود والنظريات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2014، ص134.

[1]عبد القادر خليل، **مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 80-83.

جدول رقم (2-3): مكونات ميزانية مفصلة للبنك المركزي

الأصول	الخصوم
1-الذهب والديون مع الخارج - الذهب - ودائع تحت الطلب في الخارج - تسبيقات إلى صندوق استقرار الصرف - حقوق السحب الخاصة **2- ديون على الخزينة العمومية** - نقود معدنية - حسابات جارية للبريد - مساعدات الخزينة **3- ديون على عمليات إعادة التمويل** - سندات مخصومة - سندات مشتركة في السوق النقدية - قروض مقابل سندات - سندات في طريق الاستحقاق	**1 -أوراق نقدية متداولة** **2 -حسابات دائنة خارجية على البنك المركزي** - حسابات البنوك والمؤسسات والأشخاص الأجانب - حساب خاص لصندوق استقرار الصرف **3 -حساب جارية للخزينة العمومية** **4 - حسابات دائنة للمؤسسات المالية على البنك المركزي** - حسابات جارية للمؤسسات المجبرة على تكوين احتياطي إجباري - التزامات ناتجة عن التدخل في السوق النقدية **5 - احتياطات لإعادة تقييم الأصول العامة من الذهب** **6 -رأس المال وأصول الاحتياط**
المجموع	المجموع

المصدر: بخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2000، ص105-106.

الفرع الثاني : تحليل ميزانية البنك المركزي المفصلة

أولا: العلاقات التجارية والمالية الدولية للبلد :

تتم هذه العلاقات نتيجة لعمليات تحويلية من وإلى الخارج، وعمليات التجارة، والاستثمار الأجنبي(بنوعيه)، وكذلك الإقراض والاقتراض من الخارج، وأيضا الهبات الممنوحة والمستلمة، وذلك عبر تبادل العملات، تتم العملية عبر البنوك بفضل صناديق خاصة لهم يمولونها في سوق الصرف أو عبر تدخل البنك المركزي عن طريق رأسمال استقرار الصرف "Fond de stabilisation des changes"، وبالتالي فإن حساب هذا الرأسمال هو مورد (خصوم)، ويرتفع رأسمال استقرار الصرف إذا حصل الأشخاص على عملة اجنبية وتم وضعها من قبل الأخيرين في الصرف حيث يشتريها البنك المركزي.وتعتبر العملات الأجنبية والذهب خصوم (موارد) رفقة العملة الوطنية نتيجة الحسابات المفتوحة (تحويلات، صادرات،.....)، وهي أصول حيث تكون ديونا على الخارج.

ثانيا: نظام الصرف

هناك نظام صرف ثابت ومرن، ففي حالة "نظام الصرف الثابت " توجد قيمة ثابتة رسمية للعملة الوطنية، وبالتالي يعمل رأسمال استقرار الصرف بشكل آلي. وفي حالة "نظام الصرف المرن " يحدث تموج للسوق وبالتالي نزول العملة الوطنية إذا لم يزوّد سوق الصرف بعملة أجنبية، وصعود العملة الوطنية إذا زود سوق الصرف بعملة أجنبية.

ثالثا: نظام النقد الدولي

لصندوق النقد الدولي نقودا خاصة "DTS"، التي تعتبر أصولا إذا تم التزويد بها، بالإضافة لأهمية الدولار في المعاملات الدولية نتيجة "مؤتمر بر يتون وودز" وقابلية صرف الدولار بالذهب والتخلي عن هذا سنة 1971.

ويتم الاحتفاظ بالذهب في البنك المركزي لدواعي تتعلق بتعزيز الثقة في العملة الوطنية ولكونه سلعة يمنح بائعها وقت الضرورة عملة صعبة، ويتم تقييم الذهب دوريا، ويسجل الذهب في الأصول، وأما فارق القيمة فيسجل في الخصوم.

وبخصوص العملة الصعبة، يقوم البنك المركزي بتقييم موارده منها دوريا، ويحول قيمتها من العملة الوطنية للخزينة العمومية وبعلاقة عكسية في شكل قروض، وذلك لحماية قيمة العملة الوطنية، حسبما يلي:

- عند ارتفاع قيمة العملة الأجنبية ⟸ يسجل البنك المركزي ربحا في الصرف، وبالتالي يخفض سقف المساعدات للخزينة العمومية (تعويض الفارق)؛
- عند انخفاض قيمة العملة الأجنبية ⟸ يسجل البنك المركزي خسارة في الصرف، وبالتالي يرفع سقف المساعدات للخزينة العمومية (استرجاع الفارق).

نلاحظ من ميزانية البنك المركزي عدم وجود بند التقييم عكس ما تواجد في الذهب، ويتم التعامل مع هذه الحالة بتسجيل ذلك في الأصول ضمن "مساعدات الخزينة".

رابعا: الديون على الخزينة العمومية

تُمثل هذه الديون غطاء إصدار مهم للبنك المركزي، وهي مصدر أساسي في الدول الأنجلوسكسونية، وذلك كما يلي:

يُمسكُ البنك المركزي الحساب الجاري للخزينة العمومية (خصوم) وهي مورد ويوفر لها السيولة في الأصول عن طريق بند الديون أو السندات.

خامسا: ديون إعادة التمويل

هو غطاء أكثر أهمية، حيث يقوم البنك المركزي بإعادة التمويل للبنوك من خلال إعادة الخصم وتدخله في السوق النقدية.

المطلب الرابع: علاقة البنك المركزي بالدولة ومدلول إستقلاليته ومؤشراتها

الآن نتناول طبيعة تدخل الدولة في البنك المركزي، مع استعراض مفهوم الإستقلالية، والمؤشرات الدالة على استقلالية هذا البنك.

الفرع الأول: علاقة البنك المركزي بالدولة

أ.طبيعة العلاقة:

تتوقف هذه العلاقة على مدى تطور الاقتصاد، ودرجة النمو المتحقق، فالدول المتقدمة يتميز فيها البنك المركزي بدرجة مرونة اكبر في تنفيذ سياسته فهو ليس تابعا كليا للحكومة من حيث التسيير (توجد بعض الدول النامية يتبع فيها البنك المركزي للسلطة التنفيذية) ، بل

يتعاون مع الهيئات العمومية والخزينة العمومية ، ومنه فالبنك المركزي أداة من أدوات الدولة لتحديد السياسة النقدية.

ب.الجدل حول علاقة البنك المركزي بالدولة:

ظهرت نقاشات من مؤيد ورافض لاستقلالية البنك المركزي عن الحكومة، ويرجع ذلك لعاملين:

- نوع المبادئ الاقتصادية السائدة في البلد (حرية او تدخل).
- الظروف الاقتصادية الطارئة، التي تحتم اخضاع البنك المركزي لتجاوز هذه الظروف، خدمة للصالح العام .

الفرع الثاني : إستقلالية البنك المركزي (المعنى ، المبررات ، المؤشرات و التقييم)

1 معنى استقلالية البنك المركزي :

نعني باستقلالية البنك المركزي، استقلاليته في إدارة السياسة النقدية، بعيدا عن ضغوطات الحكومة، حتى لا يتم تسخيره كاداة لتمويل العجز في الميزانية. ويمكن أن تشمل استقلاليته أيضا السياسة الائتمانية والهيكل التنظيمي له وغيرهما، وتتمثل أهمية الاستقلالية فيما يلي[1]:

- مكافحة التضخم حيث أظهرت بعض الدراسات، مثل دراسة " BARKIN et BADE" على 12 دولة، أهمية الاستقلالية في مكافحة التضخم.
- إعطاء مصداقية للسياسة النقدية .
- رفع كفاءة البنك المركزي، بإبعاده عن الضغوط السياسية و تناقضاتها.
- توفير سيولة المعلومات للجمهور.

2 ـمبررات الدعوة إلى استقلالية البنك المركزي :

تنامى الاتجاه نحو استقلالية البنوك المركزية، حيث شهدت السنوات الأخيرة نجاح بعض الدول في منح بنوكها المركزية مزيدا من الاستقلالية، وذلك من خلال مراجعة قوانينها وتعديلها بما يتوافق مع قوانين اقتصاد السوق.

[1] خليل عبدالقادر، **مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني ، **مرجع سابق**، ص73-74.

ورغم أن استقلالية البنك المركزي أصبح واقعا علميا في العديد من الدول، إلا أن الحوار لا يزال دائرا حول مبررات هذه الاستقلالية و تتمحور هذه المبررات في نقطتين:

- هناك دراسات متعددة أثبتت ارتباط التضخم بالحرية المطلقة للحكومات في صناعة السياسة النقدية.

- ارتباط استقلالية البنك المركزي باستقرار المستوى العام للأسعار، والأخير هو الهدف الأول و الرئيسي للسياسة النقدية .

3 ـ مؤشرات استقلالية البنك المركزي :

تأخذ هذه المؤشرات عدة صيغ ، ويواجه المهتمون بقياسها عدة صعوبات، لأنه - بطبيعتها- لا يمكن قياسها كميا بشكل دقيق لما يحكمها من عوامل مختلفة. و لكنه جرى العرف على قياس مدى إمكانية البنك المركزي في تحقيق أهدافه، وهو ما يطلق على ذلك اسم **"الاستقلال السياسي والقانوني"** ، الذي يستند على عدة شواهد منها: صلاحياته في تحديد الأهداف النهائية له، ومهامه الرسمية، والجهة التي تتولى مساءلة المسؤولين عن السياسة النقدية ، وكذا الجهة المسؤولة عن تعيين المحافظ وأعضاء مجلس الإدارة وفترة التعيين وملكيته، وهناك جانب آخر لاستقلاليته في اختيار أدوات السياسة النقدية، والحدود المفروضة عليه في تمويل الحكومة.

وهناك اعتراف على نطاق واسع بدور البنك المركزي في مجال السياسة النقدية، رغم تشاوره مع السلطة التنفيذية، إلا انه يوجد اختلاف في ترتيب هذه المعايير والوزن النسبي الممكن إعطاءه لكل منها، وهذا يقودنا إلى وجود درجات متفاوتة لاستقلالية البنوك المركزية و التي تدور حول محورين[1].

- الاستقلالية العضوية:

وتتعلق بشروط تعيين المسيرين في البنك المركزي، وكذا شروط ممارستهم لوظائفهم، ففي بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان لا يتم تغيير محافظ البنك

[1] خليل عبدالقادر،**مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص 74، 75

المركزي، ونقدم جدولا يوضح الاستقلالية العضوية للبنك المركزي في اكبر ثماني دول، ونوضح ذلك في الجدول الموالي[1]:

جدول رقم (2-4): الاستقلالية العضوية للبنك المركزي في اكبر ثماني دول.

البلدان	تعيين الرئيس المحافظ من طرف :	مدة خدمة المحافظ	مشاركة السلطات التنفيذية في اجتماعات البنك المركزي
الولايات.م. الأمريكية	رئيس الدولة، مع تاكيد مجلس الشيوخ (توزيع التعيين)	(04)سنوات قابلة للتجديد / غير قابل للتغيير	لا
المانيا	رئيس الجمهورية، معتمدا على اقتراح الحكومة وبعد اخد براي المجلس المركزي للبنك (توزيع التعيين)	(08) سنوات قابلة للتجديد / غير قابل للتغيير	حضور مداولات المجلس المركزي للبنك من طرف اعضاء الحكومة، دون حق التصويت، ويمكنهم طلب تأجيل القرار لمدة اسبوعين او اكثر.
المملكة المتحدة	التاج (الملكة)، بلقتراح من الوزير الأول	(05) سنوات قابلة للتجديد / غير قابل للتغيير	لا
بلجيكا	الملك، معتمدا على اقتراح الحكومة (عدم توزيع التعيين)	نفس ما سبق	حق الفيتو معلق من 08 الى 15 يوما باسم الدولة أو الحكومة
هولندا	التاج (الملكة)، ويقترح من مجلس الادارة و " censeurs le collége de" (عدم توزيع التعيين)	(07) سنوات قابلة للتجديد / قابل للتغيير	لا
فرنسا	قرار مجلس الوزراء (عدم توزيع التعيين)	غير محدودة / قابل للتغيير	الرقيب (le censeur) في دور مفتش الحكومة ومراقب مالي يملك حق الفيتو معلق

المصدر: خليل عبدالقادر، مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني ، **مرجع سابق،** ص 76.

- الاستقلالية الوظيفية: وتتعلق بالمهام والأهداف للبنك المركزي، وطبيعة أو قوة الصلاحيات ومدى إدارة اداوات السياسة النقدية، وأخيرا استقلالية ميزانية البنك. وبملاحظة

[1] خليل عبدالقادر، **مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص 75.

بسيطة إن البنك المركزي الألماني "**البوندز بنك**" هو البنك المركزي الأكثر استقلالية في العالم، وكذلك البنك المركزي السويسري، كما يلاحظ ان موازنات البنوك المركزية بعضها مستقلة (كالولايات المتحدة الأمريكية وألمانيا وايطاليا)، والبعض الآخر غير مستقلة في دول أخرى (كاليابان ، بلجيكا وفرنسا ونيوزيلندا).

كما يمكن تقديم المعايير مجزأة وتدور عموما حول (05) نقاط هي :

-مدى سلطة وحرية البنك المركزي في إعداد وتنفيذ السياسة النقدية، وكذلك مدى حدود وجود خلاف بينه وبين الحكومة بخصوص هذه السياسة.

- مدى التزام البنك بتمويل عجز الموازنة العامة.
- مدى سلطة الحكومة في تعيين وعزل المحافظ وأعضاء مجلس الإدارة ومدة وِلايتهم.
- درجة أهمية المحافظة على استقرار المستوى العام للأسعار في حالة وجود أهداف أخرى
- مدى خضوع البنك المركزي للمساءلة والمحاسبة .

ولا بد إذن أن نؤكد على تعدد مؤشرات استقلالية البنك المركزي، واختلافها من بلد لأخر، أي حسب الزمان والمكان وذلك اعتمادا على الوضع الاقتصادي والمالي والسياسي لكل بلد. وضمن إطار تحديد كل المؤشرات أو المعايير نذكر مؤشرات " البروفيسور **قدي عبد المجيد** " وهي[1]:

- ✓ طول مدة تعيين المحافظ وقابلية تجديده وإمكانية عزله،
- ✓ السلطة أو الجهة المخولة لها صلاحية تعيين المحافظ وإقصاءه،
- ✓ مدى إمكانية ممارسة المحافظ لوظائف أخرى، والجهة المخول لها إصدار الإذن،
- ✓ مدى انفراد البنك المركزي بصياغة السياسة النقدية،
- ✓ الجهة المخول لها حل التناقض في مجال السياسة النقدية،
- ✓ مدى مساهمة البنك المركزي في إعداد الموازنة العامة،
- ✓ عدد ونوعية أهداف البنك المركزي،
- ✓ مدى امكانية منح قروض للخزينة العمومية،
- ✓ حدود الإقراض الممكن منحه وشروطه.

[1] خليل عبدالقادر، **مبادىء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص 77.

أما **معالم استقلالية** البنك المركزي ، فيمكن تجسيدها حسب المهام والوظائف، وكذا دور السلطة النقدية. وتقسم هذه المعالم كما يلي[1]:

- إصدار النقد،
- دوره في إنشاء البنوك والمؤسسات المالية،
- ممارسة عمليات (إعادة الخصم ، إيداع ، رهن السندات ،...) ،
- دوره في تحديد وتسيير السياسة النقدية،
- مسؤوليته في فتح فروع لبنوك ومؤسسات مالية أجنبية.

وبخصوص **مستويات تأكد استقلالية البنك المركزي عن الحكومة** هي كما يلي[2]:

- السلطة المؤسسية: حيث إن البنك المركزي لا يتبع أي سلطة إدارية تابعة للحكومة، وبالتالي لا يتلقى أي أمر منها .
- الأدوات والوسائل المتاحة لدى البنك المركزي، لتقرير السياسة النقدية التي يراها تحقق الاستقرار النقدي والحفاظ على قيمة العملة .
- عدم قابلية مسؤولي إدارة البنك المركزي (خاصة المحافظ و نوابه) للعزل، وان مدة تعيينهم طويلة نسبيا (8-10 سنوات)،
- وجود ميزانية مستقلة به.

وبذلك تعكس هذه المستويات رأي رئيس **البوندز بنك** الذي قسم استقلالية البنك المركزي الى ثلاثة أنواع: استقلالية مؤسسية، واستقلالية الأدوات، واستقلالية الشخصية.

4 تقييم الدعوة الى استقلالية البنك المركزي:

رغم ووجاهة حجج المؤيدين للاستقلالية، فانه تثور العديد من التحفظات بشان هذه الحجج وهي كما يلي :

- تعارض الاستقلالية مع بعض القضايا الوطنية الخطيرة، وهنا نسوق مثالا يتعلق بالخلاف الذي نشب بين المستشار الألماني " هلموث كول " وبين محافظ البنك المركزي لألمانيا الغربية (سابقا) ، حول كيفية تمويل عملية توحيد شطري ألمانيا، وهذا أدى إلى استقالة المحافظ عندما شعر ان "البوندز بنك" مهدد بالاستجابة لرغبة الحكومة .

1 خليل عبدالقادر، **مبادىء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص 78.
2 نفس المرجع ،**نفس الصفحة**.

- مهادنة البنك المركزي للسلطتين التشريعية والتنفيذية: حرصا على تجنب معاداتها وتفادي محاولتهما للتقليص من مظهر المستقل، ويلاحظ هذا في البنك المركزي الامريكي "الاحتياطي الفدرالي – Fedral Reserve"، التي تشير بعض الدراسات انه يستجيب فعلا للضغوط السياسية، ويتجنبون عداء الكونجرس والرئاسة، من خلال اتباع السياسة النقدية لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية .

- التأثير السلبي لمعدلات التضخم المرتفعة على استقلالية البنك المركزي وتآكلها من الناحية العملية.

- يتم التحفظ على الاستقلالية، في الدول التي تتميز بتضخم الدين العام أو عدم وجود أسواق مالية متسعة ومتطورة .

تجربة ميدانية في اليابان: حيث أن البنك المركزي لها أقل استقلالية، لكن الدولة تمكنت من تحجيم التضخم إلى ادني مستوياته، بحيث بلغ اقل مما بلغ في الولايات المتحدة الأمريكية ولذلك رأى البعض أن استقلالية البنك المركزي لا يعتبر شرطا ضروريا لخفض معدلات التضخم.

- عدم موضوعية اسقاط استقلالية البنك المركزي للدول المتقدمة على الدول النامية، وذلك لان التضخم في هذه الدول يرجع لأسباب هيكلية اقتصادية واجتماعية وسياسية، ويصعب اعتباره ظاهرة نقدية بحتة كما يري النقديون، والذي تجسده اقتصاديات الدول المتقدمة الراسمالية التي منحت الاستقلالية للبنك المركزي في اطار محسوب ودقيق[1] .

و هناك متطلبات لنجاح استقلالية البنك المركزي في الدول النامية وهي[2]:

- اعادة هيكلة شاملة للجهاز المصرفي،
- توفير إطار تشريعي وإداري مستقر تعمل في إطاره المؤسسات المالية،
- تحقيق قدر من الانضباط المالي والقيام بإصلاح ضريبي،
- توفير قدر ملائم من الاستقرار السياسي.

[1] خليل عبدالقادر، **مبادىء الإقتصاد النقدي والمصرفي**، الجزء الثاني ،**مرجع سابق**، ص 79.
[2] نفس المرجع، ص 80.

المبحث الثاني:

لمحة عن السياسة النقدية وعلاقة البنك المركزي بسوق الصرف.

تعتبر السياسة النقدية المفهوم الرئيسي الذي تستخدمه الدولة في ظل النظام الرأسمالي وتطبيق سياسته لتحقيقي الاستقرار الاقتصادي، إلا أن هذه السياسة كانت محل جدل فكري، وظهر الاهتمام بها من طرف الفكر الاقتصادي خلال القرن 19، وتطورها لغاية الفكر المعاصر نظرا لما لها من أهمية بالغة في تحديد سعر الصرف وتنظيم سوق الصرف.

المطلب الأول: ماهية السياسة النقدية

تعتبر السياسة النقدية إحدى أهم مجالات السياسة الاقتصادية [1]التي تتخذ من المعطيات النقدية موضوعا لتدخلها آخذة بعين الاعتبار لعلاقة النقود بالنشاط الاقتصادي من جهة، ولما يشكله الاستقرار النقدي من مناخ ملائم لممارسة النشاط الاقتصادي من جهة أخرى .

الفرع الأول :تعريف السياسة النقدية

يمكن تعريف السياسة النقدية على أنها:

- المقصود بالسياسة النقدية هو تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- مجموع التدابير المتخذة من قبل السلطات النقدية قصد إحداث أثر على الاقتصاد، ومن أجل ضمان استقرار أسعار الصرف.

إذن السياسة النقدية تهتم في الأساس بالعرض النقدي وكيفية تنظيمه من أجل الحفاظ على الاستقرار الاقتصادي، وذلك باستعمال أدوات محددة ومعروفة النتائج مسبقا لتفادي الوقوع في الخطأ، ومن أجل تدخل صحيح وفعال[1].

[1] مصطفى رشدي شيحة، **مرجع سابق**، ص 85،86

الفرع الثاني: اتجاهات السياسة النقدية والمعلومات اللازمة لتنفيذها

1)اتجاهات السياسة النقدية:

هناك ثلاثة اتجاهات أساسية للسياسة النقدية، وتحديد أيها أنسب للدولة مرهون بالوضعية الاقتصادية للدولة، وهذا في الحالة العادية، أما في حالة الأزمات فهو يتحدد وفق نوع المشكلة وظروفها المحيطة، وهذه الاتجاهات تتمثل فيما يلي[1]:

أ.الاتجاه التوسعي:

بمعنى أن حجم وسائل الدفع، والتغير في قيمة النقود يجب أن تتجه نحو تحقيق زيادة النشاط الاقتصادي، حتى ولو كان ذلك من نتيجته معدل تضخمي مقبول، يؤدي بالطبع إلى زيادة معينة في الأسعار،إلا أنه في نفس الوقت يؤدي إلى زيادة القوة الشرائية، والطلب الاستثماري، وتحقيق التشغيل الشامل ، وهذا لا يأتي إلا إذا سعى البنك لزيادة حجم وسائل الدفع وتشجيع الائتمان وخفض سعر الفائدة.

ب. الاتجاه التقييدي:

وهنا ترى السلطة التنفيذية أن هناك معدلا تضخميا مرتفعا وزيادة في الأسعار تقابلها دائما المطالبة بالزيادة في الأجور، فتسعى السلطات النقدية لتقييد الإنفاق والائتمان، ويعمل البنك المركزي على الإقلال من حجم وسائل الدفع، وتقييد الائتمان والإقراض في محاولة لتثبيت الأجور والأسعار ، ويقوم كذلك برفع سعر الفائدة لتشجيع الأفراد على الادخار والإقلال من حجم الاستهلاك.

ج. الاتجاه المتعلق بالسياسة النقدية للدول النامية:

وهي تتمتع باقتصاديات غالبا زراعية وموسمية، وتعتمد على محصول واحد وعلى تصدير المواد الأولية إلى الخارج، وفي هذا النطاق تدور السياسة النقدية، حيث يزيد البنك المركزي من حجم وسائل الدفع عند مرحلة بدأ الزراعة وتمويل المحصول، ويقلل من حجم وسائل الدفع عند مرحلة بيع المحصول، في محاولة لحصر آثار التضخم وارتباط حجم وسائل الدفع مع التغيرات الموسمية.

[1] عبد المجيد قدي ،**مرجع سابق** ، ص53.

وقد تكون السياسة النقدية، مرتبطة بسياسة التنمية الاقتصادية طويلة الأمد، قائمة على أساس تجميع علمي للمدخرات، ومحاولة لتمويل الإنتاج وتحدد حجم النقود اتفاقا مع هذه الأهداف.

2- المعلومات اللازمة لتنفيذ السياسة النقدية:

تحتاج السلطة النقدية في إدارة سياستها، إلى معرفة كيفية تشغيل الاقتصاد الذي تعمل فيه وعن حالته الممكنة في كل الفترة، كما تحتاج إلى معرفة سلوك الوحدات المؤسسية التي تؤثر في كامل النشاط الاقتصادي، والتي تتمثل في[1]:

- الحكومة.
- قطاع العائلات.
- القطاع المالي الخاص.
- القطاع غير المالي الخاص.

= القطاع الخاص.

- القطاع المالي العام.
- القطاع غير المالي العام.
- القطاع الخارجي.

= القطاع العام.

الفرع الثالث: أهداف السياسة النقدية

طالما أن السياسة النقدية ما هي إلا مظهر من مظاهر السياسة الاقتصادية فإنها تسعى في الواقع إلى إدراك نفس أهدافها، رغم ذلك يبقى للسياسة النقدية أهدافها الخاصة التي تميزها عن غيرها من السياسات الأخرى، وتنقسم إلى:

[1] علي توفيق الصادق، **السياسات النقدية في الدول العربية**، سلسلة بحوث ومناقشات حلقات العمل، معهد السياسات الاقتصادية، صندوق النقد العربي، العدد الثاني ،أبو ظبي، 1996، ص27.

1- الأهداف النهائية للسياسة النقدية

من الجدير بالذكر أن هذه الأهداف ليست محل اتفاق من حيث عددها، ذلك أن التشريعات النقدية تتباين من حيث التوسع والتصنيف في هذه الأهداف، فمثلا ينص القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض في الجزائر على:

- تتمثل مهمة البنك المركزي في مجال النقد والقرض والصرف على توفير أفضل الشروط لنمو منتظم للاقتصاد الوطني والحفاظ عليها بإنماء جميع الطاقات الإنتاجية الوطنية مع السهر على الاستقرار الداخلي والخارجي للنقد، ولهذا الغرض يكلف بتنظيم الحركة النقدية ويوجه ويراقب بجميع الوسائل الملائمة توزيع القرض ويسهر على حسن إدارة التعهدات المالية تجاه الخارج واستقرار سوق الصرف [1]، وعموما نجد الأهداف في البلاد العربية نتيجة استقراء التشريعات تدور حول العناصر التالية:

-تحقيق الاستقرار النقدي.

-ضمان قابلية صرف العملة والحفاظ على قيمتها الخارجية.

-تشجيع النمو الاقتصادي.

-المساهمة في إنشاء أسواق مالية ونقدية متطورة.

-تحقيق التوازن الداخلي والخارجي.

2-الأهداف الوسيطة للسياسة النقدية

تحاول السلطات النقدية تحقيق الأهداف من خلال التأثير على متغيرات وسيطة، لعدم قدرة هذه السلطات التأثير مباشرة، مثلا على الناتج المحلي الخام ومكوناته، ولهذا تحاول التأثير على متغيرات تؤثر على الناتج المحلي الخام ، وتعبر الأهداف الوسيطة عن تلك المتغيرات النقدية التي يمكن عن طريق مراقبتها وإدارتها الوصول إلى تحقيق بعض أو كل الأهداف النهائية.

ويشترط في الأهداف الوسيطة أن تستجيب لما يلي[2]:

- وجود علاقة مستقرة بينها وبين الهدف أو الأهداف النهائية.
- إمكانية مراقبتها بما للسلطات النقدية من أدوات.

1 عبد المجيد قدي، **مرجع سابق،** ص 54-55-59.
2 نفس المرجع، ص64.

حيث تتمثل هذه الأهداف في[1]:

أ -**المجمعات النقدية:**

هي عبارة عن مؤشرات إحصائية لكمية النقود المتداولة وتعكس قدرة الأعوان الماليين المقيمين على الإنفاق، بمعنى أنها تضم وسائل الدفع لدى هؤلاء الأعوان، ومن بين وسائل التوظيف تلك التي يمكن تحويلها بيسر وسرعة ودون مخاطر خسارة في رأس المال إلى وسائل دفع.

ويرتبط عدد هذه المجمعات بطبيعة الاقتصاد ودرجة تطور الصناعة المصرفية والمنتجات المالية، وتعطي هذه المجمعات معلومات للسلطة النقدية عن وتيرة نمو مختلف السيولات.

ب ـ معدلات الفائدة:

تسعى السلطة النقدية أحيانا إلى اتخاذ الوصول إلى معدل فائدة حقيقي هدفا وسيطا للسياسة النقدية، والمشكل في اعتماد سعر الفائدة كهدف وسيط للسياسة النقدية، هو أن أسعار الفائدة تتضمن عنصر التوقعات التضخمية وهو ما يعقد دلالة أسعار الفائدة الحقيقية، مما يفقدها أهميتها كمؤشر. كما أن التغيرات في سعر الفائدة لا تعكس في الواقع نتائج جهود السياسة النقدية وحدها، وإنما أيضا عوامل السوق، ذلك أن معدلات الفائدة تتجه نحو الارتفاع أو الانخفاض تبعا للوضعية التي يمر بها الاقتصاد، فضلا عن كون الجمهور عادة ما يلجأ إلى ربط تحركات معدلات الفائدة بتشدد السلطات، إضافة إلى أن معدل الفائدة مثلما يمكن أن يستخدم كهدف وسيط ، يمكن أن يستخدم كقناة إبلاغ و وسيلة للسياسة النقدية، واعتبارا لما سبق يذهب البعض إلى رفض استخدام معدل الفائدة هدفا وسيطا للسياسة النقدية، لأن ذلك تعبير عن غياب الهدف النقدي للسياسة الاقتصادية في الواقع.

ج- سعر الصرف :

يستخدم سعر الصرف كهدف للسلطة النقدية ذلك أن انخفاض أسعار الصرف يعمل على تحسين وضعية ميزان المدفوعات ، كما أن استقرار هذا المعدل (سعر الصرف) يشكل ضمانا لاستقرار وضعية البلاد تجاه الخارج، ولهذا تعمل بعض الدول على ربط عملاتها بعملات قوية قابلة للتحويل، والحرص على استقرار صرف عملتها مقابل تلك العملات، إلا

---

[1]عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص 75،76.

أن التقلبات التي تحدث في سوق الصرف تكون نتيجة المضاربة الشديدة على العملات، مما يؤدي إلى عدم القدرة على السيطرة و التحكم في هذا الهدف.

المطلب الثاني: أدوات السياسة النقدية

يستطيع البنك المركزي التأثير في حجم الائتمان وبالتالي في حجم النقود المصرفية، ويستعمل عادة من أجل ذلك أدوات للتأثير على كمية الائتمان وسعره وهدفه من ذلك تنفيذ سياسة نقدية مرغوبة، ويختلف مدى اعتماد البنك المركزي على هذه الأدوات باختلاف النظام الذي يمارس فيه عمله[1].

وأدوات السياسة النقدية هي: الأسعار والكميات التي تقع تحت التحكم المباشر للسلطة النقدية، مثل عناصر ميزانيتها، أو أسعار الخصم، والتي تقوم تلك السلطة بتعديل مستوياتها، للمساعدة في الوصول إلى أهدافها النهائية.

وتضم هذه الأدوات نوعين من الضوابط، أولهما يتضمن الأدوات المباشرة التي تبحث عن الحد من الكتلة النقدية التي تخلقها البنوك التجارية عند منحها القروض.

أما ثاني الضوابط فيشمل الأدوات غير المباشرة والتي تهدف إلى تحديد الحجم الكلي للائتمان المتاح دون التأثير على تخصيصه بين مختلف الاستعمالات[2].

الفرع الأول: الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية

تعتمد الأدوات غير المباشرة على استخدام السوق للتعديل النقدي بهدف التأثير على عرض وطلب النقود بطريقة تسمح بإدراك الأهداف الوسيطة المتعلقة أساسا بالمجمعات النقدية، بحيث يسمح اللجوء إلى هذه الأساليب لقوى السوق أن تعمل على تخصيص القروض.

ومن أهم الأدوات غير المباشرة نذكر:

[1] حشيش أحمد عادل، **محاضرات في تاريخ الفكر الإقتصادي والنقود والبنوك والعلاقات الإقتصادية الدولية** ، بيروت، 1976، ص27.

[2] م.أ.ج،دي، كوك، **الصيرفة المركزية** ، ترجمة:عبد الواحد المخزومي، دار الطليعة للطباعة والنشر،الطبعة الأولى، بيروت ،1987، ص131.

1 سياسة سعر الخصم

سعر الخصم هو: عبارة عن سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في المدة القصيرة.

كما يعرف:

يعبر سعر الخصم (ويسمى أيضا سعر البنك) عن السعر الذي يفرضه البنك المركزي على القروض الممنوحة إلى البنوك التجارية مقابل إعادة خصم أذونات الخزانة أو الأوراق المالية والتجارية[1].

2 سياسة السوق المفتوحة

تعني عمليات السوق المفتوحة إمكانية لجوء البنك المركزي إلى السوق المالية و/ أو النقدية بائعا أو مشتريا الأوراق المالية والذهب والعملات الأجنبية وكذا السندات العمومية، وهذا ما يعمل في ذات الوقت على انخفاض معدلات الفائدة أو ارتفاعها ، وتسمح هذه العملية للسلطات النقدية بتوجيه تطور أسعار الفائدة في الاتجاه الذي يبدو لهم أكثر ملائمة.

وقد ظهرت أهمية هذه الأداة بعد 1930 بعد اكتشاف محدودية أداة معدل إعادة الخصم، ويتم الآن استخدامها على نطاق واسع.

وكذلك تتميز سياسة السوق المفتوحة عن سياسة سعر الخصم من ناحية مجال التطبيق وطبيعة العلاقة بين البنوك التجارية والبنك المركزي، فبينما يحاول البنك المركزي في الثانية التأثير في سيولة البنوك التجارية وبالتالي في سيولة السوق النقدية، لمحاولة تقييد أو توسيع الائتمان بحسب الأهداف الاقتصادية المرغوبة، نجده على العكس من ذلك يحاول في الأولى أن يؤثر في سيولة السوق النقدية وفي هيكل هذا السوق، بهدف التأثير في سيولة وقدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان[2].

3- سياسة الاحتياطي الإجباري

في هذه السياسة يلتزم كل بنك تجاري بالاحتفاظ بجزء أو نسبة معينة من أصوله النقدية وودائعه في شكل رصيد دائن ودائم لدى البنك المركزي. كان الهدف من ذلك في البداية هو

---

[1] مصطفى رشيدي شيحة، **مرجع سابق**، ص140.
[2] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**،ص90.

حماية المودعين من الأخطاء التي تقع فيها البنوك التجارية، ثم أصبحت وسيلة فنية من شأنها التأثير في قدرة البنوك على الائتمان[1].

أو هو إلزام البنك المركزي للبنوك التجارية بالاحتفاظ بجزء أو نسبة معينة من ودائعها وأصولها النقدية كرصيد نقدي في حساب دائن لدى البنك المركزي ، وتتغير هذه النسبة بالارتفاع في حالة الرغبة في الحد من الإقراض، وبالنقص في حالة الرغبة في بسط الائتمان[2].

وتعتبر الولايات المتحدة أول دولة في العالم تطبق أداة الاحتياطي الإجباري منذ **1933** لينتشر بعد ذلك استخدامها في باقي دول العالم، ففرنسا لم تعتمد هذه الأداة إلا سنة **1967** وفي الجزائر لم يكن ذلك ممكنا إلا بعد ظهور القانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض الصادر في 14 أفريل 1990 الذي نص في إحدى مواده على ما يلي[3]:

- يحق للبنك المركزي أن يفرض على البنوك أن تودع لديه في حساب مجمد ينتج فوائد أو لا ينتجها احتياطيا يحسب على مجموع ودائعها أو على بعض أنواع الودائع أو على مجموع توظيفاتها أو على بعض هذه التوظيفات، وذلك بالعملة الوطنية أو بالعملات الأجنبية، يدعى هذا الاحتياط الاحتياطي الإلزامي، لا يمكن أن يتعدى الاحتياطي الإلزامي **28%** من المبالغ المعتمدة كأساس لاحتسابه إلا أنه يجوز للبنك المركزي أن يحدد نسبة أعلى في حالة الضرورة المثبتة قانونا... كل نقص في الاحتياطي الإلزامي يخضع البنوك والمؤسسات المالية حكما لغرامة تساوي **1%** من المبلغ الناقص ويستوفي البنك المركزي هذه الغرامة.

الفرع الثاني: الأدوات المباشرة للسياسة النقدية

تهدف هذه الأدوات إلى الحد من حرية المؤسسات المالية في ممارسة بعض النشاطات كما وكيفا، وهي مستعملة بكثرة نظرا للاعتقاد بأن التدخلات في السوق لا تسمح بتحقيق الأهداف المرجوة. فمثلا إذا أراد بنك مركزي الحد من تزايد القروض البنكية (بسرعة) فإنه يمكنه تحقيق ذلك باتخاذ إجراءات من أجل رفع معدلات الفائدة عن طريق

[1] مصطفى رشيدي شيحة، **مرجع سابق**، ص 148 – 149.

[2] محمد فريد مصطفى وسهير محمد السيد حسن، **السياسة النقدية والبعد الدولي لليورو**، شباب الجامعة، مصر، 2000، ص95.

[3] قانون النقد والقرض 90-10.

زيادة نسبة الاحتياطات الإجبارية، وعليه وإن لم يتأثر المقترضون بسرعة بالارتفاع الطفيف في أسعار الفائدة، يكون من الضروري رفع هذه الأسعار بطريقة أخرى للحصول على النتيجة المرغوبة، ومن الأدوات المباشرة الأكثر استعمالا نذكر:

1 تأطير القروض (السقوف النوعية للائتمان أو القروض)

وهو إجراء تنظيمي تقوم بموجبه السلطات النقدية بتحديد سقوف القروض الممنوحة من قبل البنوك التجارية بكيفية إدارية مباشرة وفق نسب محددة خلال العام، كأن لا يتجاوز ارتفاع مجموع القروض الموزعة نسبة معينة، وفي حال الإخلال بهذه الإجراءات تتعرض البنوك إلى عقوبات، تتباين من دولة إلى أخرى. واعتماد هذا الأسلوب ينبع من سعي السلطات النقدية إلى التأثير على توزيع القروض في اتجاه القطاعات المعتبرة أكثر حيوية بالنسبة للتنمية، أو التي تتطلب موارد مالية كبيرة.

ولابد من الملاحظة أن استعمال هذه الأداة يمكن أن يقود إلى تشوهات قطاعية، وهذا ما دفع إلى الاستغناء عنها في الكثير من الدول المتقدمة والنامية على السواء. ومن بين الأشكال التي يتخذها أسلوب تأطير الائتمان تحديد الهامش المطلوب، وتستخدم لمنع استخدام التسهيلات الائتمانية بغرض المضاربة في السندات، بحيث يقوم البنك المركزي بتثبيت هامش للقروض الموجهة لشراء السندات. وهذا الهامش عبارة عن نسبة من قيمة السند التي لا يمكن أن تمنح كتسهيلات ائتمانية للمقرضين. كما يستخدم هذا الأسلوب لتقنين القروض الموجهة للاستهلاك، بحيث تلجأ السلطة النقدية إلى التحكم في الائتمان الموجه للاستهلاك حتى ينسق والظروف الاقتصادية من رواج وإنكماش[1].

2- التنظيم الانتقائي للقروض (أو الإجراءات الانتقائية)

تتضمن هذه السياسة إجراءات تهدف إلى تسهيل الحصول على أنواع خاصة من القروض أو مراقبة توزيعها أحيانا أخرى ، وهي تأخذ عادة شكل سقوف لقروض مخصصة لأهداف معينة، وحسب هذا الإجراء يجب على المقترضين أن يساهموا بجزء من أموالهم الخاصة في التمويل.

[1]شملول حسينة، **مرجع سابق**، ص26.

ويتمثل الهدف الأساسي لهذه الحدود العليا في التأثير على اتجاه القرض ومنه توجيه الموارد الاقتصادية إلى الاستخدامات المرغوب فيها.

كما يمكن لهذه السياسة أن تعمل على تحديد استحقاق القروض الموجهة لاستعمالات خاصة (معينة) وكذلك مبالغها، وعلى تحديد مبلغ القرض الذي يجب على البنوك التجارية تقديمه إلى فئات محددة من المقترضين، كما تعمل على التعريف بأنواع القروض ممنوعة التقديم إطلاقا[1].

3- تنظيم معدلات الفائدة

إن البنوك خلال منحها القروض تحصل على فوائد، وتسعى لأن تكون هذه الفوائد أكبر من التكلفة التي يتحملها البنك عند تسييره للقروض وخاصة عندما يقترض في شكل نقود مركزية من أجل إتمام هذه القروض.

فحتى يكون استغلال البنوك مفيدا أو مربحا عليها أن تأخذ في الحسبان أسعار الفوائد المدينة، وهي الفوائد التي تدفع من طرف الزبائن مقابل القروض التي تمنحها إليهم البنوك ،إضافة إلى أسعار الفوائد الدائنة وهي الفوائد التي تمنحها البنوك مقابل الودائع لأجل الموضوعة لديها، وأخيرا معدلات إعادة التمويل، والتي تفرضها مؤسسات الإصدار (إعادة الخصم). بحيث يجب أن تتعدى الفوائد المحصلة الفوائد المدفوعة[2].

4- النسبة الدنيا للسيولة

ويقتضي هذا الأسلوب أن يقوم البنك المركزي بإجبار البنوك التجارية على الاحتفاظ بنسبة دنيا يتم تحديدها عن طريق بعض الأصول منسوبة إلى بعض مكونات الخصوم، وهذا لخوف السلطات النقدية من خطر الإفراط في الاقتراض من قبل البنوك التجارية بسبب ما لديها من أصول مرتفعة السيولة، وهذا بتجميد بعض هذه الأصول في محافظ البنوك التجارية، وبذلك يمكن الحد من القدرة على إقراض القطاع الاقتصادي.

وبالرغم من وجود كل هذه الأدوات المباشرة والغير المباشرة للسياسة النقدية فقد تلجأ البنوك إلى أدوات أخرى لا تنتمي إلى الفئتين السابقتين[3]:

---

[1] شملول حسينة، **مرجع سابق**، ص27.
[2] نفس المرجع ، نفس الصفحة.
[3] نفس المرجع، ص28.

1- الإقناع الأدبي

الإغراء الأدبي هو الوسيلة الأكثر مرونة مقارنة مع باقي الأدوات الأخرى للسياسة النقدية وتستخدم عندما يلاحظ أن ميكانيزم السوق لا يتماشى مع الصالح العام أو المصلحة العامة، وهي وسيلة لا يستوجب القيام بها في أي إطار قانوني، ويستخدمها البنك المركزي في التأثير على البنوك التجارية باعتباره **بنك البنوك** لكي تسير في الاتجاه الذي يرغبه. فإذا رأى البنك المركزي أن التوسع في حجم الائتمان من طرف البنوك التجارية قد ينعكس سلبا على المصلحة العامة، فإنه يطلب من هذه البنوك تخفيض منح الائتمان دون اللجوء إلى تطبيق سياسة السوق المفتوحة أو سياسة سعر الخصم أو الرفع من الاحتياطي الإجباري.

2- قيام البنك المركزي ببعض العمليات المصرفية

تستعمل البنوك المركزية هذا الأسلوب في البلدان التي تكون فيها أدوات السياسة النقدية محدودة الأثر، حيث تقوم البنوك المركزية بمنافسة البنوك التجارية بأدائها لبعض الأعمال المصرفية بصورة دائمة أو استثنائية، كتقديمها القروض لبعض القطاعات الأساسية في الاقتصاد لما تمتنع أو تعجز البنوك التجارية عن ذلك[1].

3 - الودائع المشروطة من أجل الاستيراد

ويستخدم هذا الأسلوب لدفع المستوردين إلى إيداع المبلغ اللازم لتسديد ثمن الواردات في صورة ودائع لدى البنك المركزي لمدة محددة.

وبما أن المستوردين في الغالب يكونون غير قادرين على تجميد أموالهم الخاصة، فيدفعهم ذلك إلى الاقتراض المصرفي لضمان الأموال اللازمة للإيداع وهذا من شأنه التقليل من حجم القروض الممكن توجيهها لباقي الاقتصاد، ويؤدي بدوره إلى رفع تكلفة الواردات[2].

المطلب الثالث : قنوات إبلاغ السياسة النقدية

تعبر قناة الإبلاغ عن الطريق الذي من خلاله يبلغ أثر أدوات السياسة النقدية إلى الهدف النهائي تبعا لاختيار الهدف الوسيط، وتنحصر هذه القنوات في أربعة:

[1] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص81.
[2] نفس المرجع، ص82.

أولا : قناة سعر الفائدة

وهي قناة تقليدية لانتقال أثر السياسة النقدية إلى هدف النمو، ذلك أن السياسة النقدية التقييدية تعمل على ارتفاع أسعار الفائدة الاسمية مما يعمل على ارتفاع سعرها الحقيقي ومنه ارتفاع تكلفة رأس المال وهذا ما يؤدي إلى تقليص الطلب على الاستثمار، كما قد يضعف طلب العائلات على السلع المعمرة والتحول إلى الاستثمار في العقار مما يؤدي في النهاية إلى انخفاض الطلب الكلي ومنه النمو.

ثانيا: قناة سعر الصرف

تأخذ قناة سعر الصرف مكانة كبيرة ضمن السياسات النقدية لعدد كبير من الدول، خاصة تلك التي تبحث عن استقرار وارتفاع سعر صرف عملتها مما يساعد على التحكم الجيد في التضخم عن طريق استقرار وانخفاض أسعار وارداتها، وتستخدم قناة سعر الصرف كوسيلة لتنشيط الصادرات من جهة، ومن جهة أخرى تستعمل إلى جانب سعر الفائدة في استقطاب الاستثمار الأجنبي من طرف الدول المتقدمة وبعض البلدان النامية.

وتعود الأهمية إلى كون تأثير تغير سعر الصرف يصل إلى الاقتصاد المحلي من خلال تأثيره على حجم التجارة الخارجية والميزان التجاري في ميزان المدفوعات، وكذلك من خلال تأثيره على الاستثمار الخارجي وتدفق رأس المال بين الاقتصاديي ن المحلي والخارجي، وتعمل قناة سعر الصرف من خلال سعر الفائدة حيث يؤدي انخفاض عرض النقود إلى ارتفاع سعر الفائدة الحقيقي في الاقتصاد المحلي بالنسبة للاقتصاد الخارجي، مما يجذب رأس المال الأجنبي ويرفع الطلب على العملة المحلية فترتفع قيمتها هذه الأخيرة مما ينعكس سلبا على الصادرات ومنه على وضع الحساب الجاري في ميزان المدفوعات، فيؤدي إلى انخفاض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي وإلى ركود الاقتصاد المحلي.

ثالثا : قناة أسعار السندات المالية

تعبر هذه القناة عن وجهة نظر المدرسة النقدية في تحليل اثر السياسة النقدية على الاقتصاد الذي ينتقل عبر قناتين رئيسيتين هما: **قناة توبن للاستثمار** التي تعتمد على ما يسمى بمؤشر توبن للاستثمار (Q)، وقناة أثر الثروة على الاستهلاك[1].

[1] صندوق النقد العربي، **مرجع سابق**، ص61.

ففي القناة الأولى يؤدي انخفاض عرض النقود إلى زيادة نسبة الأوراق المالية وتقليل نسبة الأرصدة النقدية بالمحفظة الاستثمارية الموجودة بحوزة الجمهور، فينخفض الإنفاق الخاص على الأوراق المالية مما يدفع بالمتعاملين إلى التخلص من الأوراق المالية الزائدة ببيعها مما يؤدي إلى هبوط الأسعار، فينخفض (Q) وينخفض بذلك حجم الاستثمار ومنه يتقلص الناتج المحلي الإجمالي.

أما بالنسبة للقناة الثانية ، والتي تعمل أيضا من خلال أسعار الأوراق المالية، فنتيجة لنقص عرض النقود تنخفض أسعار الأوراق المالية ويؤدي هذا إلى انخفاض قيمة ثروة الجمهور، فالحد من الاستهلاك وبالتالي انخفاض النمو في الناتج.

رابعا : قناة الائتمان

وتنقسم هذه القناة بدورها إلى قناتين [1]:

1- قناة الإقراض المصرفي: حيث يؤدي انخفاض العرض النقدي إلى انخفاض حجم الودائع لدى المصارف.ومنه ينخفض حجم الائتمان المصرفي الممكن تقديمه مما يقلل من الاستثمار وبالتالي الحد من النمو.

2- قناة ميزانية المؤسسات: يؤدي انخفاض عرض النقود إلى الانخفاض في صافي قيمة المؤسسات، والضمانات التي يمكن للمقترضين تقديمها عند الاقتراض.

ويؤدي ارتفاع سعر الفائدة إلى تخفيض التدفقات النقدية نحو المؤسسات الصغيرة مما يزيد من مخاطر إقراضها. وهو ما يؤثر على استثمار القطاع الخاص وبالتالي نمو الناتج المحلي الخام. ويتم اختيار قناة تأثير السياسة النقدية والغرض الوسيط وفقا لما يتماشى مع الأداة المختارة المستخدمة لتحقيق أهداف السياسة النقدية.

[1] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص79.

المطلب الرابع: علاقة البنك المركزي بسعر وسوق الصرف

تعتبر علاقة البنك المركزي بسعر الصرف وسوق الصرف علاقة وطيدة وقوية فإن البنك المركزي يعتبر المسؤول الأول في تحديد سعر الصرف وتنظيم سوق الصرف في أغلب دول العالم.

الفرع الأول: علاقة البنك المركزي بسعر الصرف

كما ذكرنا سابقا وعلمنا أن سعر الصرف هو مؤشر نموذجي حول الأوضاع الاقتصادية لبلد ما ، فعن طريق الحفاظ على هذا المعدل يمكن للسياسة النقدية أن تساهم في التوازن الاقتصادي العام. وتلجا السلطات النقدية (البنك المركزي) إلى استخدام سعر الصرف كهدف وسيط للسياسة النقدية، ذلك أن تخفيض سعر الصرف يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات. كما أن استقرار سعر الصرف احد أهم ضمانات استقرار وضعية أي بلد تجاه الخارج.

وعليه يتطلب الاحتفاظ باحتياطات صرف ملائمة تفاديا لعجز ميزان المدفوعات، وحرصا على تحقيق الاستقلال الوطني في تنفيذ بعض القرارات الإستراتيجية، كما يجنب البلد اثأر تقلبات المضاربة، ومثلما يشكل سعر الصرف عاملا تنافسيا (سعر الصرف) عند الصادرات فهو يعطي تكلفة إضافية للواردات.

وتكمن علاقة البنك المركزي بسعر الصرف في أنه يتدخل البنك المركزي في سوق الصرف عن طريق معدل الفائدة، واحتياطي الصرف، فتحديد **معدل فائدة مرتفع** يؤدي إلى الاحتفاظ بالعملة الوطنية ودخول رؤوس أموال أجنبية، وفيما يتعلق **باحتياطي الصرف** فان البنك المركزي يتدخل في الأسواق الدولية بشراء العملة الصعبة، فيرتفع سعر الصرف وتصبح العملة قوية، والعكس تماما لتعديل توازن السوق.

نتيجة : قصد تحقيق استقرار أسعار الصرف، تستخدم السلطات النقدية احتياطاتها النقدية بالعملة الصعبة[1].

[1] خليل عبدالقادر، مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص158

وأهم ما نستنتجه من دراسة تجارب دولية، انه يجب مراعاة عدة عوامل في ضبط سعر الصرف، وهي[1]:

- مدى تنافسية الصناعات الوطنية مع غيرها.
- وضعية ميزان المدفوعات .
- الاحتياطي من الصرف .
- اداء السلطة النقدية في تسييرها اليومي لسوق الصرف.

الفرع الثاني : علاقة البنك المركزي بسوق الصرف

1. عوامل تدخل الدولة في سوق الصرف:

تتمثل أهم عوامل تدخل الدولة (بواسطة بنكها المركزي غالبا) في سوق الصرف فيما يلي:

- تحقيق التعادل النقدي لعملة بلد ما.
- تنفيذ بنود اتفاقية دولية كـ "النظام النقدي الأوروبي".
- تحقيق توازن في ميزان المدفوعات.

2. كيفيات تدخل الدولة (بواسطة بنكها المركزي غالبا) في تنظيم سوق الصرف : يكون عن طريق:

- تدخل الدولة عن طريق ميكانيزم العرض والطلب في سوق الصرف.
- إصدار تشريعات تنظيم سوق الصرف.

كما إن تحقيق "**تعادل نقدي**" ملائم أو امثل عن طريق السياسة النقدية، يتم من خلال ما نسميه مستويات تحديد "التعادل النقدي" وهي من جزئين[2]:

أ- إحتياطي الصرف:

ان الاحتفاظ بكميات من العملات الصعبة مع مرونة الاستدانة في الأسواق الدولية، يمكن من تخصيص جزء من هذه الاحتياطات أو الاقتراضات لمواجهة عدم التعادل النقدي (عجز ميزان المدفوعات).

[1] خليل عبدالقادر، مباديء الإقتصاد النقدي والمصرفي، الجزء الثاني، **مرجع سابق**، ص 159
[2] نفس المرجع، ص 158-159.

إلا أن أهم جانب يحافظ على العملة هو قوة الاقتصاد، ووجود صادرات بأسعار تنافسية في الخارج، ولذلك يتطلب من السلطات النقدية الحصول على أسعار الصادرات والواردات، حتى تتمكن من تعديل سعر الصرف اعتمادا على حساب أسعار السلع المصدرة، و أسعار نفس السلع في البلد المستورد، والعكس وهذا صعب تحقيقه عمليا.

ب- الأهداف المبرمجة:

ندرسها على المدى المتوسط والقصير .

خلاصة:

رأينا أن البنك المركزي يحتل الصدارة في النظام المالي لأي بلد، كما يعتبر أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد حيث أن له قوة إصدار النقود ومسؤولية حماية استقرار العملة المحلية ، والاستقرار المالي والاقتصادي إلى جانب مسؤولية تنفيذ السياسة النقدية التي يراها ملائمة للوضع الاقتصادي للبلد والتي تهدف إلى التوفيق إلى أبعد حد ممكن بين عرض النقود واحتياجات الأعوان الاقتصاديين من أجل ضمان توازن النشاط الاقتصادي على المدى القصير والمتوسط، كما أن أثر السياسة النقدية ينتقل إلى الهدف النهائي عبر إحدى القنوات (قناة سعر الفائدة أو قناة سعر الصرف أو قناة الائتمان أو قناة أسعار السندات المالية الأخرى) وفقا لاختيار الغرض الوسيط وتماشيا مع الأداة المستخدمة، والتي تستطيع السلطة النقدية عن طريقها التأثير على كمية الائتمان وكذلك سعره.

وأدوات السياسة النقدية متعددة ومختلفة يتم اللجوء إليها حسب النظام السائد وحسب الهدف المراد بلوغه ، كما أن فعالية كل أداة وحدها غير كاملة فهي تتوقف على ظروف وشروط معينة.

ولاحظنا أيضا سيطرة وإشراف البنك المركزي على سوق الصرف، وماله من دور في تنظيمه وتسييره، وهو ما سنراه في الفصل الثالث الذي يتطرق ويدرس دور بنك الجزائر في تسيير سوق الصرف.

الفصل الثالث:

مراقبة وتسيير بنك الجزائر لسوق الصرف

تمهيد :

لقد ارتأينا أن يكون موضوع دراسة الحالة في هذا ال فصل عن بنك الجزائر بصفة عامة وفرع "وكالة المدية" بصفة خاصة لما له من علاقة مباشرة بتسيير سوق الصرف ككل، فهو المسؤول عنه الأول في الجزائر، وأيضا لتحصل هذا الأخير (أي بنك الجزائر) على الإستقلالية شبه كلية في ممارسة السياسة النقدية.

ويعتبر سوق الصرف في الجزائر حديث النشأة، إذ لم يتم تأسيسه إلا في سنة 1995 (نظام بنك الجزائر رقم 95-08 المؤرخ في 1995/12/23)، ويعبر ذلك في واقع الأمر عن تحول جذري في تناول المسائل المالية والنقدية الوطنية، حيث أن تأسيس سوق الصرف يمثل تحولا عميقا في نظام الصرف الوطني على أساس أن سعر صرف الدينار مقابل العملات يتم تحديده في سوق الصرف بين البنوك.

بداية في هذا الفصل سوف نتعرض إلى تطور مهام بنك الجزائر بالتطرق لمختلف الصلاحيات المسندة إليه في ظل الإصلاحات المالية خاصة من سنة 1990 إلى 2017، وكذلك نتطرق إلى هيكل إدارة بنك الجزائر (وكالة المدية) بالتطرق إلى مهام كل فرع على حدى ونتعرض في الأخير إلى بنية سوق الصرف في الجزائر ودور بنك الجزائر في تسييره وآفاق تنظيمه في المستقبل.

المبحث الأول:

تطور مهام بنك الجزائر في ظل التشريعات والإصلاحات الإقتصادية.

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى دراسة بنك الجزائر بشكل تفصيلي يوضح لنا تطور مهامه في ظل مختلف التشريعات والإصلاحات الاقتصادية التي غيرت من مساره وتعاملاته، خاصة بعد أن اتجهت الجزائر نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي الذي يعني إبرام اتفاق للتبادل الحر في ظل اقتصاد السوق من خلال توظيف جميع الموارد التي تزخر بها البلاد، كل هذا التغير سوف نتطرق إليه في هذا المبحث من خلال التطرق لكل التشريعات المصرفية التي أصدرت في الجزائر بهدف تحسين مهام بنك الجزائر.

المطلب الأول: الإصلاحات والقوانين التي سبقت قانون النقد و القرض لسنة 1990

لقد تعرض النظام المصرفي الجزائري بصفة عامة وبنك الجزائر بصفة خاصة إلى عدة تحولات وتغيرات، تبعا للمراحل التي مرت بها الجزائر والأنظمة التي اتبعتها قبل وبعد الاستقلال، ومن خلال هذا المبحث سوف نعرض أهم المحطات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري وبالخصوص بنك الجزائر مع التعرض إلى أهم القوانين المتعلقة بالبنوك.

الفرع الأول: مرحلة التأسيس للنظام المصرفي الجزائري (1962-1970)

إن قواعد النظام المصرفي الجزائري كانت تعتمد أساسا على قواعد النظام الفرنسي، بل كان بنك الجزائر يعمل لتمويل مشاريع الم عمرين، لذا عملت الجزائر كل مجهوداتها منذ الاستقلال على استرجاع سيادتها المالية والنقدية، وهكذا أنشأت الهياكل اللازمة للخروج من دائرة الفرنك الفرنسي لتستقل بالسلطة النقدية، إنه قد تم عمليا احترام التوجيهات الصادرة عن السلطة غداة الاستقلال والهادفة إلى بناء نظام مصرفي وطني عبر مراحل هي:

أولا: المرحلة الأولى

وتتمثل في استرجاع رموز السيادة الوطنية بإنشاء بنك الإصدار النقدي وهو البنك المركزي الجزائري، وعملة وطنية هي الدينار الجزائري، وقد أطلقت عليها مرحلة الانطلاق، كما أن التوجيهات الأساسية كانت تتعلق بالسياسة المصرفية كما هو معلن عنها في ميثاق الجزائر الصادر عن المؤتمر الأول لحزب جبهة التحرير الوطني، يجب أن يكون

في صلب اهتمامات الحزب والحكومة وعليه لا بد من خلق مؤسسات للودائع والقروض من شأنها أن توفر وتضمن للمؤسسات الاشتراكية الزراعية والصناعية سهولة الحصول على الأموال دون أن يشكل ذلك عائقا على ملاءتها في السيولة المالية.

خلق المؤسسات المصرفية وهو ما تحقق من خلال إنشاء البنك المركزي الجزائري وصندوقين يلعبان دور الوساطة المالية هما[1]:

الصندوق الجزائري للتنمية (CAD) أسس في 7 ماي 1963.

الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP).أسس بتاريخ : 10أوت 1964

ثانيا: المرحلة الثانية

تميزت بتأميم البنوك الأجنبية والتي أعطت ميلاد ثلاثة بنوك تجارية جزائرية سميت بنوك أولية وهي[2]:

- البنك الوطني الجزائري(BNA)، في 1966/6/13
- القرض الشعبي الجزائري (CPA)،في 1966/12/29
- البنك الخارجي الجزائري (BEA). في 1967/10/1

ثالثا: هيكلة النظام المصرفي والمالي (62- 70):

1 إنشاء الخزينة العمومية (TP)

في هذه المرحلة يطلق عليها صندوق ودائع ذات نظام موسع، حيث تم فصلها عن الخزينة الفرنسية بتاريخ 29 أوت 1962 مما سمح لها بالقيام بوظائفها التقليدية وملئ فراغ التمويل نتيجة قيامها بوظائف أخرى مكملة.

2 إنشاء البنك المركزي الجزائري

ل قد تم إنشاء بنك الجزائر أثناء الإستعمار بموجب قانون 04 أوت 1851 والذي كان من صلاحياته إمتياز الإصدار النقدي في إطار السيادة الفرنسية[3]، وبعد الإستقلال يعتبر البنك المركزي أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة حيث أنشئ البنك المركزي الجزائري من طرف المجلس التأسيسي بموجب القانون 62-144 في 13 ديسمبر

---

[1] محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة الرابعة الجزائر، 2014، ص129.
[2] نفس المرجع، ص130-131
[3] أيمن بن عبد الرحمان، **تطور النظام المصرفي الجزائري**، دار بلقيس، الجزائر،2014، ص23.

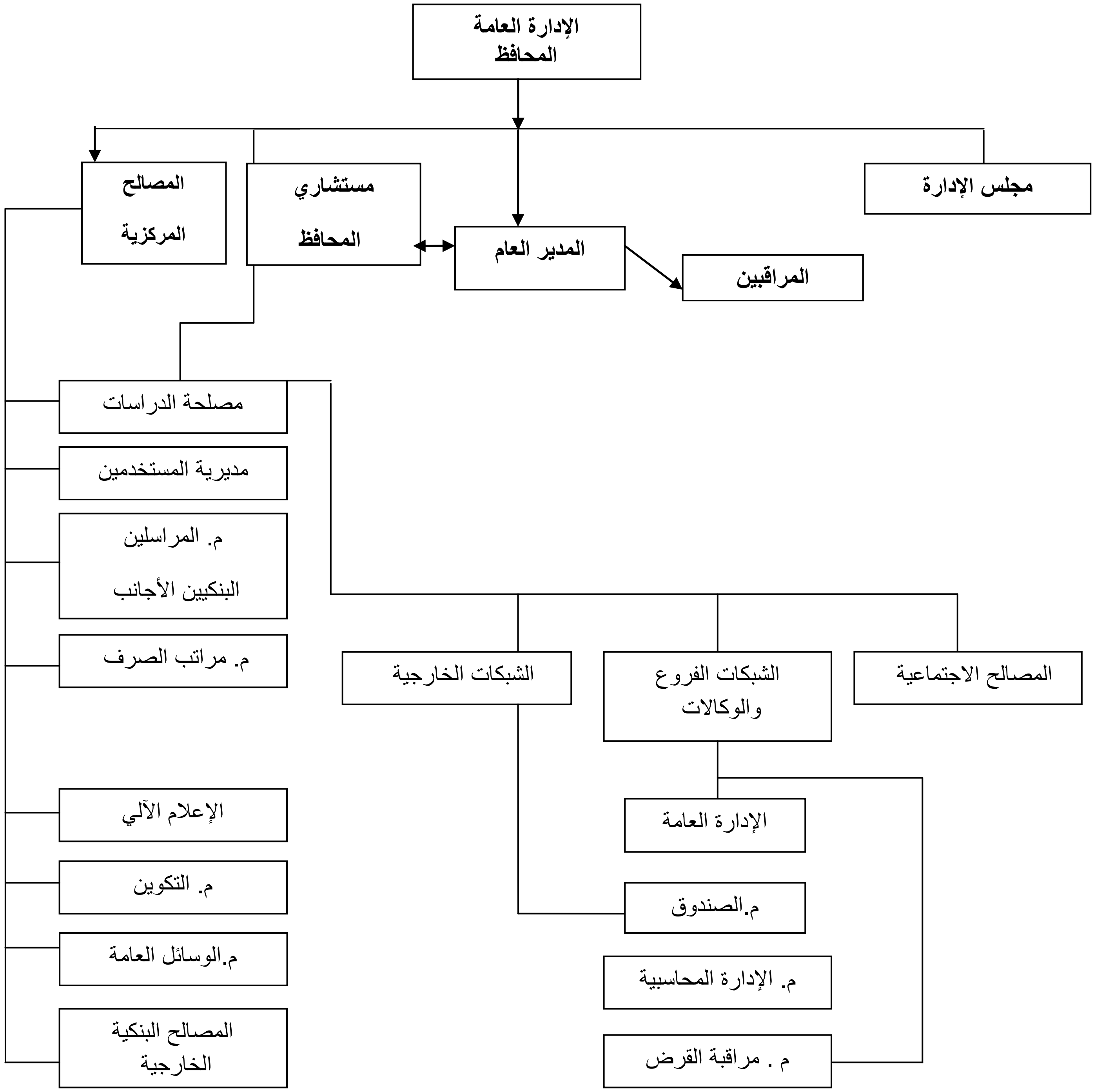
1962 كمؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وذلك ليحل ابتداء من أول جانفي 1963 محل البنك المركزي الجزائري الذي أنشأته فرنسا.

وقد خول المشرع للبنك المركزي المهام الأساسية الآتية[1]:

- ممارسة احتكار الإصدار النقدي.
- دور مصرفي الخزينة .
- تسيير احتياطات العملة الدولية.
- متابعة السيولة لدى البنوك الأولية.
- وظيفة كبنك للصرف.

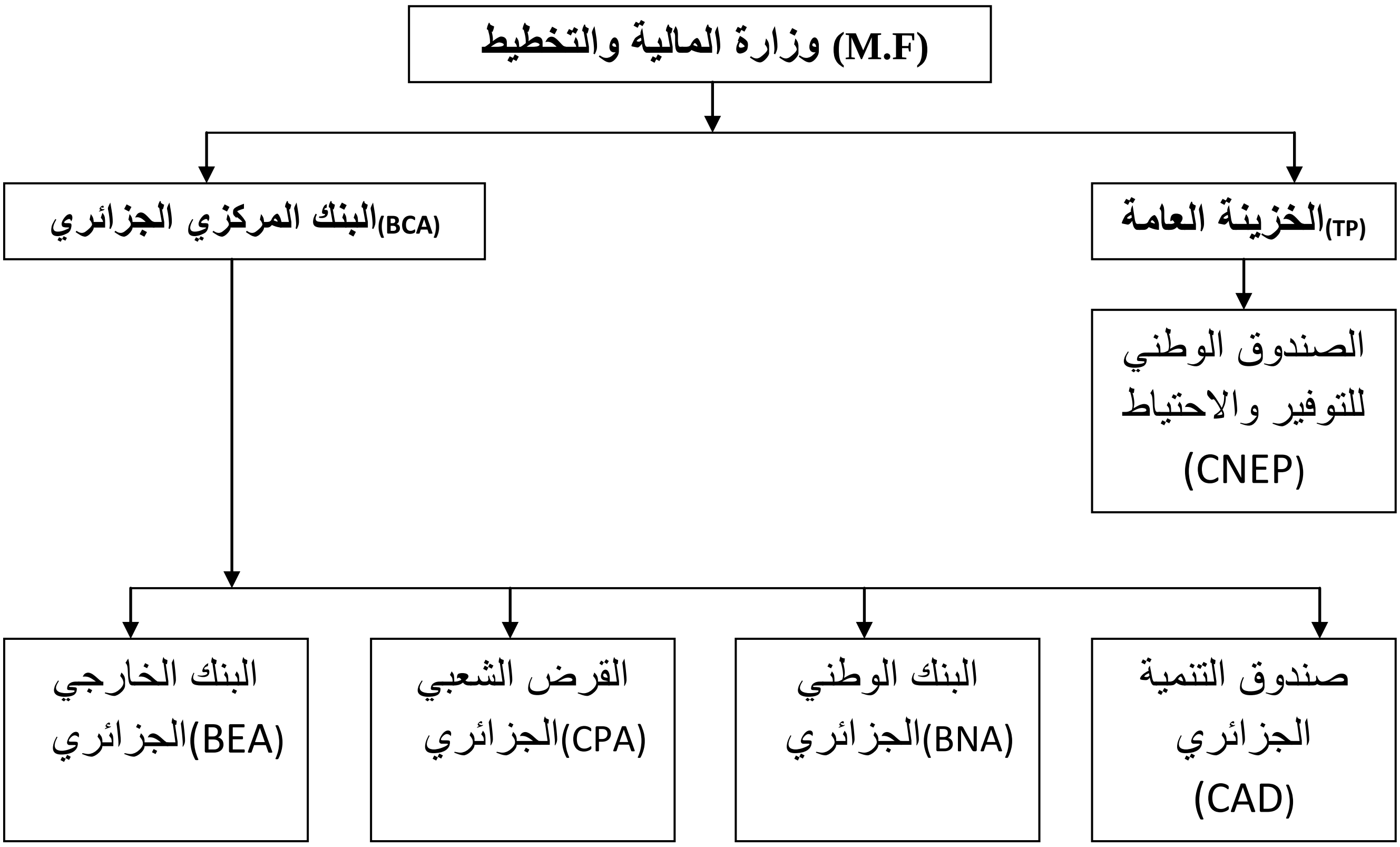
[1]محفوظ لعشب، **الوجيز في القانون المصرفي الجزائري**، ديوان المطبوعات الجزائري، الجزائر، 2004، ص30

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي للبنك المركزي الجزائري لسنة 1962



المصدر: أيمن بن عبد الحمان ، **مرجع سابق** ، ص29.

شكل رقم (3-2): النظام البنكي في الجزائر أثناء الفترة ما بين (1962-1970)



Sourse : Amour Ben Halima, **Le système bancaire Algérienne**, texte et réalité, Edition Dahleb.alger, 2001, p 55 .

الفرع الثاني: إصلاحات 1971

لقد جاء الإصلاح المالي لعام **1971** ليكرس منطق تخطيط عمليات التمويل ومركزيتها، وفي الحقيقة فإن هذه المركزية تستجيب لثلاث اعتبارات أساسية[1]:

الاعتبار الأول ويتمثل في ضرورة التوافق مع الفلسفة العامة للتنظيم الاقتصادي، وضرورة أن ينسجم نظام التمويل مع هذا التوجه باعتباره مجرد أداة لتنفيذ التنمية التي تترجم في شكل مخططات.

أما الاعتبار الثاني فيتمثل في تعاظم مركزة قرارات الاستثمار مباشرة مع بداية التخطيط الرباعي الأول، ويجب أن يتبع نظام التمويل هذا الاتجاه ضمانا لمبدأ الانسجام حيث أن التحكم في التدفقات الحقيقية يجب أن يرافقه تحكم في تدفقات النقدية.

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، 2004، ص177-181.

بينما يتمثل الاعتبار الثالث في ارتفاع مستوى الأهداف على صعيد الاستثمار ويجب أن يكرس نظام التمويل لتحقيق هذه الأهداف، ولن يتم ذلك إلا بواسطة مركزة قرارات التمويل ومراقبة التدفقات النقدية.

لقد حمل الإصلاح المالي لعام **1971** رؤية جديدة لعلاقات التمويل وحدد أيضا طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة وهذه الطرق هي:

- قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.

- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية وتتمثل مصادر هذه القروض في الإيرادات الجبائية وموارد الإدخارات المعبئة من طرف الخزينة.[1]

- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتتبة من طرف الخزينة والبنوك الأولية والمؤسسات.

- يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوظيف كل عملياتها المالية في بنك واحد من البنوك التجارية وتقوم كل مؤسسة بفتح حسابين لها في البنك الذي وطنت فيه عملياتها المالية: الحساب الأول يستعمل لتمويل نشاطات الاستثمار والثاني لتمويل نشاطات الاستغلال[1].

ولكن ابتداء من عام 1978، تم التراجع عن المبادئ التي جاء بها إصلاح **1971** فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية المتوسطة الأجل، وحلت الخزينة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة القروض طويلة الأجل، وأدت هذه السياسة غالبا إلى اختزال وظيفة البنوك ودورها في إطار محاسبي، على الرغم من أنها جاءت لتخفف من الضغوط الموجودة على خزينتها وأصبحت نشاطاتها تتميز بالسلبية في توزيع القروض مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال، وقد أدى إلى إضعاف إرادتها في تعبئة الادخار.

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق**، ص 177-181.

الفرع الثالث: إصلاحات سنة 1986

سجلت سنة **1986** الشروع في بلورة النظام المصرفي الجزائري بتوصية البنوك بأخذ التدابير اللازمة لمتابعة القروض الممنوحة وبالتالي وجوب ضمان النظام المصرفي في متابعة استخدام القروض التي يمنحها إلى جانب متابعة الوضعية المالية للمؤسسات، واتخاذ جميع التدابير الضرورية للتقليل من خطر عدم استرداد القرض[1].

استعاد البنك المركزي في نفس الوقت صلاحياته فيما يخص على الأقل تطبيق السياسة النقدية، حيث كلف البنك المركزي الجزائري في هذا الإطار بإعداد وتسيير أدوات السياسة النقدية بما في ذلك تحديد سقوف إعادة الخصم المفتوح لمؤسسات القرض، بالإضافة إلى ذلك أعيد النظر في العلاقة التي تربط مؤسسة الإصدار بالخزينة، إذ أصبحت القروض الممنوحة للخزينة تنحصر في حدود يقرها مسبقا المخطط الوطني للقرض[2].

كما أنه وبموجب هذا القانون تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض وبين نشاطات البنوك التجارية.

- استعادت مؤسسات التمويل دورها داخل التمويل من خلال تعبئة الادخار وتوزيع القروض في إطار المخطط الوطني للقرض، حيث أصبح بإمكانها أن تستلم الودائع وتمنح القروض دون تحديد مدتها أو الأشكال التي تأخذها كما استعادت حق متابعة استخدام القروض وورد هذا في :

- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل وتغيب مركز الموارد المالية.
- إنشاء هيئات رقابية على النظام البنكي وهيئات استثمارية.

الفرع الرابع: إصلاحات 1988

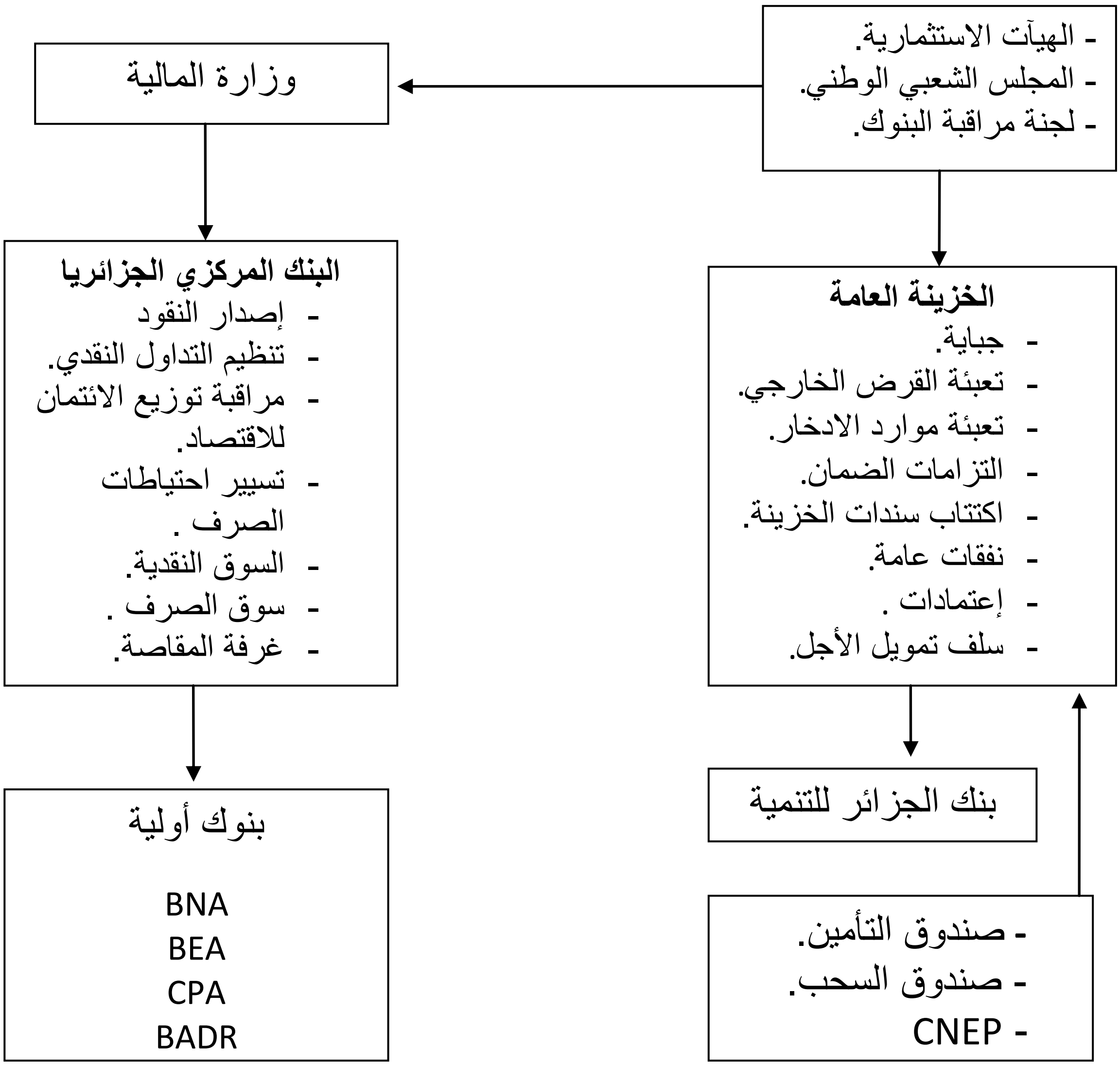
جاء صدور قانون **1986** قبل صدور الإصلاحات في 1986 وعليه فإن بعض الأحكام التي جاء بها لم تعد تتماشى وهذه القوانين، كما أنه لم يأخذ بالاعتبار المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد، وكان من اللازم أن يتكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون رقم **88-01** في **12 جانفي 1988** والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

---

[1] قانون 82-12 المؤرخ في 19 أوت 1986 والمتضمن نظام البنوك والقرض.
[2] محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص 138.

وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 88-06 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات. وذلك حسب المادة 02 من القانون 88-06 التي تنص على ما يلي: "تعتبر مؤسسات القرض مؤسسات عمومية اقتصادية تدرج البنوك بالتأكد ضمن دائرة المتاجرة لتحضيرها قصد النظر في علاقاتها مع المؤسسات العمومية الاقتصادية المستقلة التي تحددها القواعد التقليدية التي تقود البنوك إلى اقتصاد السوق"[1].

الشكل رقم (3-3): هيكل النظام النقدي والمالي الجزائري حتى إصلاح 1988



المصدر: Ammour Ben Halima, op. Cit, page 81

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق**، ص195.

المطلب الثاني: ماهية قانون النقد والقرض لسنة 1990

يعتبر القانون رقم **90-10** الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، وبالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأفكار التي جاء بها قانونا 1986 و 1988، فقد حمل أفكارا جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي وأدائه، كما أن المبادئ التي يقوم عليها وميكانيزمات العمل التي يعتمد عليها تترجم إلى حد كبير الصورة التي سوف يكون عليها هذا النظام في المستقبل[1].

الفرع الأول: مفهوم قانون النقد والقرض 90-10.

في إطار الانتقال من الاقتصاد المخطط مركزيا إلى اقتصاد السوق، صدر قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990، بهدف أساسي يتمثل في إعادة حقن قواعد ومبادئ اقتصاد السوق وإعادة الاعتبار إلى ملاءة مؤسسات الدولة والبنوك، وكذلك إعادة تنشيط وظيفة الوساطة المالية وعدم التمييز بين الأعوان الاقتصاديين في منح القروض بالإضافة إلى إبراز دور النقد والسياسة النقدية وإرجاع صلاحيات السلطات النقدية في تسيير النقد[1].

وعليه فقانون النقد والقرض يدور حول ثلاثة محاور أساسية:

- يحدد وينفذ ويؤكد الفصل بين السلطات النقدية والدولة.
- يحدد قوانين البنك المركزي ونظام البنوك والقرض معا.
- يضع معايير جديدة في التسيير النقدي والمالي للاقتصاد.

ومن أهم ما جاء به قانون 90-10 ليضع النظام المالي المصرفي على مسار جديد أبرز مميزاته ما يلي:

- إعادة تنشيط دور البنوك كوسيط مالي غير مباشر وإعطاء أهمية أكبر لدور النقد والسياسة النقدية.
- أعاد هذا القانون لبنك الجزائر كامل صلاحياته كمؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ومكلفة بتسيير الاعتمادات المالية في الجزائر.

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق**، ص196.

ـ وضع هذا القانون قيودا على تدخل الخزينة العمومية كممول نهائي للمؤسسات الاقتصادية وفصل ميزانية الدولة عن دائرة الائتمان.

ـ أدرج قانون النقد والقرض وظائف جديدة تمارسها البنوك إضافة إلى الوظائف التقليدية، كتلقي الودائع من الجمهور والقيام بعمليات القرض، حيث سمح للبنوك والمؤسسات المالية للقيام بتوظيف القيم المنقولة وجميع الموجودات والاكتتاب بها وشرائها وإدارتها وبيعها والمساعدة في إدارة هذه الممتلكات، كما فتح الباب أمام البنوك لتقديم الخدمات والاستثمارات والإدارة وجميع الخدمات التي تساهم في أنشاء وإنماء المؤسسات.

ـ أصبح بإمكان البنوك أيضا القيام بعمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة وغير المنقولة، وجاء هذا القانون بهيئة جديدة ذات سلطة وحيدة تتمثل في مجلس النقد والقرض الذي أوكلت له مهمة تنظيم وتسيير السياسة النقدية العامة للبلاد، ويتمتع هذا المجلس الذي يعمل تحت إشراف بنك الجزائر بحرية واسعة في مجال تسيير السياسة النقدية العامة.

الفرع الثاني : مبادئ الإصلاحات لسنة 1990

إن المبادئ التي قام عليها الإصلاح لسنة 1990 تكتسي أهمية كبيرة، لذا سوف نتعرض إليها بنوع من الاختصار والتركيز.

1 ـ الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية

في النظام السابق الذي كان يتبنى التخطيط المركزي للاقتصاد كانت القرارات النقدية تتخذ تبعا للقرارات الحقيقية، أي تلك القرارات التي تتخذ على أساس كمي حقيقي في هيئة التخطيط، وتبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحتة، بل أن الهدف الأساسي هو تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة.

وقد تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية والنقدية ويعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن مثل هذه القرارات (النقدية) تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطات النقدية، وبناء على الوضع النقدي السائد والذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها، إن تبني مثل هذا المبدأ في القانون **90-10** يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي:

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و المسئول الأول عن تسيير السياسة النقدية.
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها واحتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، وجعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض[1] .

2- الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة

كانت الخزينة في النظام السابق تلعب دورا أساسيا في تدبير التمويل اللازم، وذلك على الخصوص باللجوء إلى عملية القرض، أي اللجوء إلى الموارد المتأتية عن طريق الإصدار النقدي الجديد، وقد سمحت لها فيزيولوجية النظام السابق اللجوء وبسهولة نسبية إلى هذه الموارد لتمويل عجز الخزينة، وقد خلق هذا الأمر تداخلا بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية، وخلق أيضا تداخلا بين أهدافهما التي لا تكون دوما متجانسة.

واعتمد قانون النقد والقرض أيضا مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة، فالخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى عملية القرض، وتمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي لم يعد بتلك التلقائية، ولم يعد أيضا يتم بلا حدود، بل أصبح يخضع إلى بعض القواعد ويسمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- إستقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي والقيام بتسديد الديون السابقة.
- تهيئة الظروف الملائمة كي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.

3- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض

كما أن الخزينة في النظام السابق كانت تلعب الدور الأساسي في تمويل الاستثمارات المتعلقة بالمؤسسات العمومية، حيث همش النظام البنكي الذي اقتصر دوره على تسجيل

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق**، ص197.

عبور الأموال من دائرة الخزينة إلى المؤسسات، مما خلق غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل، حيث تفطن قانون النقد والقرض لهذه المشكلة، فأبعد الخزينة عن منح القروض ليبقى دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة.

وابتداء من هذه اللحظة أصبح النظام البنكي هو المسئول عن منح القروض.

ويسمح الفصل بين هاتين الدائرتين بتحقيق الأهداف التالية:

- استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتعلقة بمنح القروض.
- أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، وإنما يرتكز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.
- تناقص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.

4- إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة، فوزارة المالية كانت تتحرك على أساس أنها السلطة النقدية، والخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها، وكانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية، والبنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال السلطة النقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقود ولذلك جاء قانون النقد والقرض ليلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية، وكان ذلك بأن أنشأ سلطة نقدية وحيدة ومستقلة عن أي جهة كانت، وقد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية، وبالذات في هيئة جديدة اسمها مجلس النقد والقرض.

وجعل قانون النقد والقرض هذه السلطة النقدية:

- وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- مستقلة ليضمن تنفيذ هذه السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية.
- موجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد وتفادي التعارض بين الأهداف النقدية.

5- وضع النظام البنكي على مستويين

كما أن قانون النقد والقرض قد كرس مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية ونشاط البنوك التجارية كموزعة للقرض

وبموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك، يراقب نشاطها ويتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، وبموجب ترأسه للنظام النقدي وتواجده فوق كل البنوك بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي ومعايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية وتحكمه في السياسة النقدية[1].

وقد ألغى قانون النقد والقرض كل القوانين والأحكام التي تتعارض مع الأحكام الواردة فيه، وألغى صراحة الأحكام الواردة في قانون أوت 1986 وجانفي 1988 اللذان كانا يمثلان قانون رحلة معينة، وباعتباره القانون الوحيد الذي ينظم الوظيفة البنكية ويضبط قواعد العمل البنكي منذ صدروه في أفريل 1990.

الفرع الثالث : أهداف صدور قانون 1990

لم يكن إنشاء القانون المالي **لسنة 90** مجرد صدفة شهدها النظام البنكي الجزائري بل كان ضروري وحتمي نتج على الحالة التي كانت تعيشها المصارف، ومن هذا المنطق تبني الإصلاح المالي **(10/90)** كان لإتمام قوانين الإصلاح الاقتصادي "القانون الخاص بالمؤسسات العمومية وبالتجارة الداخلية والخارجية".

وتحقيقها لأهداف عدة هي:

- تنظيم الميكانيزمات التي تخص الإصدار النقدي وكذا الدفاع عن قيمة الدينار.
- استقلالية جهاز الإصدار وتعبئة فعالية الادخار.
- تشجيع الاستثمارات الخارجية الضرورية.
- انتهاج ميكانيزمات مالية جديدة وإعادة هيكلة البنك المركزي.
- الاعتناء بتشكيل لجان لمراقبة النظام البنكي والمتمثل في:
- مجلس النقد والقرض.
- لجنة مراقبة البنوك.
- عدم التفرقة بين المتعاملين الاقتصاديين (الخواص/ العموميين)، وهذا بتحقيق التوازن بينهم فيما يخص النقد والقرض.

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق** ، ص198.

- التقليل من المخاطر الناجمة عن التبادل الاقتصادي عن المتعاملين وعن حد ذاته.
- تشجيع ميكانيزمات إصلاح ديون المؤسسة وذلك بواسطة البنوك.

الفرع الرابع: الإصلاحات والأهداف الاقتصادية لقانون النقد والقرض

لقد أُتُخذت عدة إصلاحات وقرارات سنة 1990 تهدف كلها إلى خدمة الإقتصاد الوطني بما يتماشى مع الظروف الراهنة ونلخصها فيما يلي:

أولا : إصلاحات خاصة بالإقتصاد الوطني :

وتمثلت فيما يلي:

1 إدراج قواعد السوق:

إن سياسة السوق ترى أنه لابد على كل مستعملي رؤوس الأموال أن يدفعوا سعرا حقيقيا من أجل ضمان عدم إفراطهم في الاستهلاك وعدم تبذيرهم لعوامل الإنتاج، وهذا من شأنه أن يدفع مستعملي رأس المال إلى اللجوء للحساب الاقتصادي من أجل البحث عن الربح الخاص، ورغم هذا التصور نشير إلى الصعوبات الكبيرة التي تواجهها كثير من مؤسسات الدولة، والتي تمنع معدلات الفائدة الحقيقية من أن تكون موجبة في الأجل القصير.

2 التطهير المالي:

يستوجب قانون **90-10** تطوير العلاقات التعاقدية بين البنوك وزبائنه ويضع مبدأ تسديد القرض من طرف المقترض نفسه، وليس من طرف الخزينة العمومية (كما كان الحال من قبل) التي لم تعد تتحمل ديون المؤسسات العمومية، وهذا يعني أن المؤسسات التي لا تستطيع الدفع يمكنها أن تصفى بأمر من القاضي بعد طلب من أحد دائينيها، ولقد تأكد هذا القرار قانونيا بإصدار قانون **93-08** في **25 أفريل 1993** المكمل والمعدل للقانون التجاري، وعليه كان لا بد على البنوك التجارية عند منحها قروض الاستغلال أن تراجع وتفحص وتتحقق من كون رقم الأعمال المتوقع لزبونها سوف يكون كافيا لتسديد القرض و فوائده في الأجل القصير، أما فيما يخص قروض الاستثمار لا بد على البنك التجاري أن يعيد إجراء دراسة المردودية المالية المقدمة من طرف المؤسسة طالبة القرض، وأن يسهر على ضمان أن يكون مشروع الاستثمار مربحا، ومن أجل ذلك يتم إنشاء مصلحة مركزية (مركزية

المخاطر) التي يستوجب قانون **90-10** انخراط كل البنوك التجارية والمؤسسات المالية فيها وعدم منح هذه الأخيرة للقرض إلا بعد حصولها على المعلومات المتعلقة بالمستفيد من القرض من مركزية المخاطر[1] .

3 التضخم:

يعرف التضخم في الجزائر أعراضا تتمثل في الادخار للإرادي وتدهور النوعية وغياب العرض وطوابير الانتظار وارتفاع الأسعار المصرحة وغير المصرحة، لذلك كان لا بد على السياسة النقدية أن تساهم في مراقبة التضخم والتحكم فيه، تحفيز البنوك التجارية على تعبئة فائض السيولة لديها، والتحكم في توزيع القروض من جهة، والتقليص من لجوء الخزينة العمومية إلى البنك المركزي من جهة أخرى.

4 - الاستثمار الأجنبي:

باعتبار الاستثمار الأجنبي مجرد مورد مالي، أدرج قانون النقد والقرض إجراءات محفزة على الاستثمار الأجنبي، وأعطى للبنك المركزي كل الصلاحيات في تحديد شروط فتح فروع بنوك أجنبية في الجزائر(أي دخول الأجانب إلى السوق الجزائرية) فلقد نصت المادة **127** من قانون النقد والقرض على أنه لا يفتح تمثيل بمصرف أو مؤسسة مالية أجنبية، إلا بترخيص يمنحه المجلس، كما أن البنك المركزي ممثلا بمجلس النقد والقرض يحدد مقاييس تطبيق القوانين الخاصة بحركة رؤوس الأموال من وإلى الجزائر. فهو يحدد أشكال تحويل رؤوس الأموال الخاصة الأجنبية المتعلقة بتمويل الأنشطة التي ليست مخصصة للدولة و يحدد شروط التحويل إلى الوطن كل المداخيل والفوائد والريوع والأرباح الأخرى، وتوالت في التسعينات التنظيمات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي في الميدان المصرفي والمالي إلى جانب ذلك شجعت الدولة عن طريق هذا القانون كل أشكال الشراكة عن طريق رفع العراقيل على قوانين تدخل رأس المال الأجنبي.

[1] المادة 160 من قانون النقد والقرض 90/10.

ثانيا: الإصلاحات الخاصة بهيئات النظام المصرفي

حيث شملت ما يلي:

1-البنك المركزي:

يعتبر قانون النقد والقرض قفزة نوعية نحو التغيير الجذري للنظام المصرفي، وأهم ما جاء به هو استقلالية البنك المركزي الجزائري وتغيير اسمه إلى **بنك الجزائر.** وإعطائه كل الصلاحيات المتعلقة بمراقبة البنوك الأولية واتخاذ القرارات الخاصة بالسياسات النقدية وتنفيذها، والسهر على ضمان النمو المنتظم للاقتصاد الوطني واستقرار النقد المحلي، كما نص على تغيير هيكلة البنك المركزي الجزائري وإدارته وكذا مراقبته.

2- البنوك التجارية:

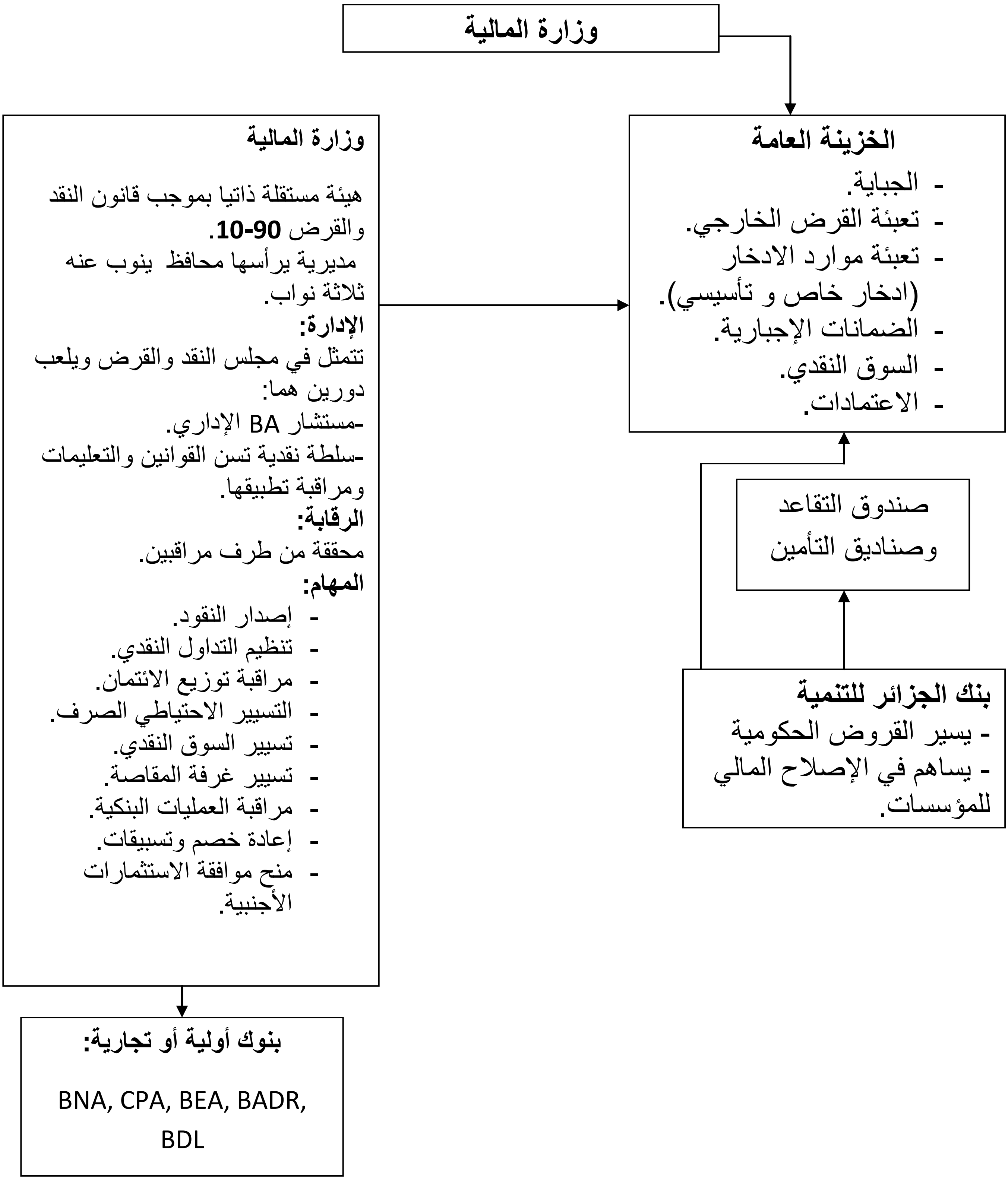
بعدما كان النظام المصرفي الجزائري مقتصرا على عدد محدود من البنوك التجارية العمومية التي صارت مستقلة بعد صدور قانون **88-06** المعدل والمتمم لقانون **86-12** إلا أن قانون النقد والقرض نص على إمكانية الاستثمار في المجال المصرفي وحتى المالي وإنشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة جزائرية وأجنبية، ولقد وصف قانون النقد والقرض **90-10** في المادة **114** البنوك التجارية بأنها أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية المنصوص عليها في المادتين **110** و**113** من نفس القانون، ولقد نص قانون النقد والقرض على إمكانية منح الترخيص والاعتماد للبنوك الأجنبية، حيث يمكن فتح تمثل لبنك أجنبي بترخيص يمنحه مجلس النقد والقرض[1] ويشترط خضوع الترخيص لمبدأ المعاملة بالمثل،كما يمكن الترخيص بالمساهمات الأجنبية في البنوك الخاضعة للقانون الجزائري، شريطة أن تمنح البلاد الأجنبية المعاملة بالمثل للرعايا الجزائريين. (بنوك مختلطة) ومن البنوك التي أنشئت على هذا الشكل لدينا: بنك البركة الجزائري وبنك الاتحاد[2] .

---

[1] المادة 127 من قانون النقد والقرض 10/90.

[2] المادة 130 من قانون النقد والقرض 10/90.

الشكل رقم (3-4): النظام البنكي والمالي بعد قانون النقد والقرض 90-10



المصدر: Ammour ben Halima, OP.CIT. P : P98

المطلب الثالث: مسار السياسة النقدية في ظل إصلاحات قانون النقد والقرض10/90

لا يمكن الحديث عن وجود سياسة نقدية قبل صدور قانون النقد والقرض مع ضعف الوساطة المالية وعدم تطور السوق النقدية، إلى جانب التداخل في الوظائف بين الخزينة العمومية والبنك المركزي الذي لعب دورا ثانويا و لم يلعب أي دور في مجال مراقبة البنوك ، بل و حتى الوظيفة المتمثلة في إعادة الخصم لم تكن سوى أداة لتزويد البنوك التجارية بالسيولة الضرورية، ويمكن إبراز خطوات إصلاح البنك المركزي للسياسة النقدية بعد قانون 10/90 فيما يلي:

الفرع الأول: أهداف السياسة النقدية بعد قانون 10/90.

يمكن تقسيم الإصلاحات إلى مرحلتين[1]:

أولا: مرحلة 90 - 94

تم فيها وضع الأهداف الوسيطة التالية:

- إزالة تنقيد الديون الداخلية للخزينة العمومية.
- إيقاف الإفراط في اللجوء إلى البنك المركزي بصفته الملجأ الأخير للإقراض، ومراجعة معدل إعادة تمويل البنوك ودفع النمو النقدي إلى الصفر.
- تحرير الأسعار.
- تنقيد المسحوبات الخاصة بإعادة هيكلة الديون الخارجية.
- إعادة تشكيل محفظة الأوراق المالية للبنوك وذلك بوضع معدلات احتياط تتلاءم والأموال الخاصة.

وعرفت هذه الفترة تطبيق اتفاقيتين إستعداديتين أولهما شرع فيها في **30 ماي 1989** وثانيهما في **03 جوان 1991** عندما لم تجد الحكومة مخرجا من الأزمة الاقتصادية إلا باللجوء إلى المؤسسات الدولية المتمثلة في صندوق النقد الدولي، كما عرفت الفترة هذه إجراءات أخرى منها:

- تطبيق سياسة سعر الصرف المرن.
- تخفيض قيمة الدينار الجزائرية تدريجيا.

---
[1] شملول حسينة، **مرجع سابق**، 166.

ثانيا: مرحلة ما بعد 1994

وهي مرحلة أو فترة تطبيق برنامج التصحيح الهيكلي وإعادة جدولة الديون الخارجية لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، ومن أجل ذلك تم وضع أهداف السياسة النقدية التالية:

- زيادة القروض المقدمة إلى الاقتصاد.
- تخفيض معدل نمو M_2 إلى **14%**.
- الاعتماد على ارتفاع أسعار الفائدة كأداة فعالة لتحقيق الاستقرار في سعر الصرف والتخصيص الجيد للقروض التي تمنح للاقتصاد.
- استخدام أدوات أخرى للسياسة النقدية مما يسمح بالتحكم أكثر في تقديم الائتمان.

الفرع الثاني : أقسام إدارة بنك الجزائر

يسير بنك الجزائر جهازين هما: المحافظ والمجلس النقد والقرض، أو كما يسمى في بعض البلدان مجلس المدراء، أو مجلس الإدارة، أو كما يسمى في بلجيكا بمجلس الأوصياء ويطلق عليه اسم مجلس الإشراف بالنرويج.

وفيما يلي نحدد مهام كل من المحافظ ومجلس النقد والقرض[1].

أولا: المحافظ ونوابه

يعين المحافظ ونوابه بمراسيم رئاسية فالمحافظ يعين لمدة **6 سنوات**، أما النواب لمدة **5 سنوات** ويتم تجديد العهدتين مرة واحدة وبموجب هذه المراسيم يتم تحديد رتبة كل منهم، وللمحافظ أن يحدد مهام وصلاحيات كل واحد من هؤلاء النواب كما يستطيع الاستعانة بالمستشارين لا ينتمون إداريا للبنك، وتتمثل مهام المحافظ الأساسية في إدارة أعمال البنك فيما يلي:

1) اتخاذ مختلف الإجراءات التنفيذية.
2) بيع وشراء الأملاك المنقولة وغير المنقولة.
3) تعيين ممثلي البنك في مجلس المؤسسات الأخرى.
4) يمثل بنك الجزائر لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية التابعة لدول أخرى والهيئات المالية الدولية.

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، **مرجع سابق**، ص200.

5) تستشيره الحكومة في سائر المسائل المتعلقة بالنقد والقرض وتلك التي تنعكس على الوضع النقدي دون أن تكون ذات طبيعة نقدية.

وتنتهي مهام كل من المحافظ ونوابه بمراسيم رئاسية وذلك في الحالات التالية:

ـ العجز الصحي الذي يجب أن يثبت بواسطة القانون.

ـ الخطأ الفادح.

ـ انتهاء العهدة.

ثانيا: مجلس النقد والقرض

أنشئ مجلس النقد والقرض بموجب قانون النقد والقرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والسلطات الواسعة التي منحت له، ويؤدي المجلس وظيفتين هما:

1) وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر.

2) وظيفة السلطات النقدية في البلاد.

كما يتشكل المجلس من:

ـ المحافظ.

ـ نواب المحافظ.

ـ ثلاث موظفين ساميين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة كما يعين ثلاث مستخلفين ليعوضوا الأعضاء الثلاثة إذا ما اقتضت الضرورة ويمكن للمجلس أن يشكل من بين أعضائه لجانا استشارية من أية مؤسسة أو أي شخص إذا رأى ضرورة لذلك، ولمجلس النقد أيضا السلطات والصلاحيات الواسعة التي نوضح أهمها فيما يلي:

1- باعتباره مجلس إدارة البنك

1) يقوم بإجراء المداولات والاتفاقيات وذلك بطلب من المحافظ.

2) شراء الأموال المنقولة والثابتة وبيعها.

3) تحديد ميزانية البنك.

4) إجراء كل ما يحيط بالبنك من تعديلات.

2- باعتباره سلطة نقدية

1) يقوم بتنظيم وإصدار النقود.

2) تحديد شروط تنفيذ عمليات البنك في علاقته مع البنوك والمؤسسات المالية وإعادة التمويل وشروطها.

3) تسيير السياسة النقدية.

4) وضع شروط فتح الفروع والمكاتب الممثلة للبنوك والمؤسسات المالية والأجنبية ويرخص لها ذلك.

5) تنظيم سوق الصرف ومراقبة الصرف بالإضافة إلى مهام أخرى جددت بموجب قانون النقد والقرض والمادتين 54/44**.**

المطلب الرابع : أهم الأوامر المعدلة والمتممة لقانون النقد والقرض لسنة 1990

بعد سلسلة الفضائح التي شهدتها الساحة البنكية الجزائرية التي سببتها بعض البنوك الخاصة، وكان من شانها أن لطخت سمعة الجهاز البنكي الجزائري ككل وهزت ثقة زبائنه فيه تم إصدار أوامر أخرى متعددة متعلقة بالنقد والقرض والتي اقترح بعضا منها رئيس الجمهورية **"عبد العزيز بوتفليقة"**، والتي نذكر منها:

الفرع الاول : الأمر 01/01 المؤرخ في 2001/02/27 والمكمل لقانون 10/90

يعتبر هذا التشريع أول تعديل مس قانون النقد والقرض وبصفة مباشرة في الجوانب الإدارية لتسيير بنك الجزائر فقط، دون المساس بصلب القانون حيث مس الأمر 01/01 الجوانب التالية[1] :

- تعيين المحافظ ونوابه لمدة غير محدودة
- الفصل بين مجلس إدارة البنك ومجلس النقد والقرض، بحيث يكلف الأولى بالإدارة والتسيير لبنك الجزائر والثاني يلعب دور سلطة نقدية.
- إسناد تعيين الموظفين الثلاثة لمجلس الإدارة لمجلس الجمهورية.
- إضافة ثلاثة أعضاء لمجلس النقد والقرض يعينهم رئيس الجمهورية.

[1] خليل عبد القادر، **محاضرات 2015-2016**، جامعة يحي فارس بالمدية.

الفرع الثاني: الأمر 11/03 المؤرخ في 2003/08/26 والمتعلق بالنقد والقرض

1. أسباب اقتراح قانون النقد والقرض رقم 03-11

منذ صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض سنة **1990** شهد السياق الاقتصادي والمالي الوطني تطورات عديدة[1]:

- يفرض الانفتاح المتزايد للأقتصاد بحكم الليبرالية للتجارة الخارجية والاستثمار المباشر بواسطة حافظة الأوراق المالية إثراء الضبط النقدي والمصرفي والمالي في سياق استقرار اقتصادي معزز.

- إن النمو السريع لعدد متعاملي التجارة الخارجية والمستثمرين المباشرين وكذا مستثمرين بواسطة حافظة الأوراق يستنهض سياستي القرض والصرف.

- لا يمكن من الآن فصاعدا أن تظل سياسة الصرف مقتصرة على تسيير التوازنات قريبة المدى، وعلى الحماية المشروعة لاحتياطات الصرف، بل ستشمل هذه السياسة لتكون توازنات داخلية وخارجية بمجمل المؤسسات الاقتصادية ومنها الخزينة.

- تنظيم سوق الصرف يجب أن يكون أكثر سيولة وتفاعلا.

- يتطلب تنويع الحقل المصرفي والمالي مراجعة القانون الأساسي ومراجعة مراقبة البنوك والمؤسسات المالية وكذا الإشراف بشكل أفضل على سوق النقد.

- بحكم سياسات إعادة الهيكلة والتطهير وإعادة رسملة المؤسسات والبنوك، سجلت المديونية الداخلية نمو سريعا يثقل على توازنات الميزانية وسيولة البنوك.

- التطور الحديث للمفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة والانفتاح المتزايد لقطاع الخدمات على الاستثمار الدولي يلزمان الجزائر بتطوير سياستها ولا سيما من ناحية تنظيم سوق الصرف.

- إقامة صندوق ضبط الإيرادات والتحسين التدريجي لشفافية الميزانية ولعمليات الميزانية تؤكد إرادة الحكومة في التحكم في سياسة الميزانية في المدى المتوسط وفي التمويل السليم للعجز المحتمل وكذا إرادتها في عدم تغيير الإطار الحالي للعلاقة المالية بين الخزينة وبنك الجزائر.

[1] مشروع قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 03-11.

- ضرورة تعزيز انسياب المعلومات بين الهيئة التنفيذية والسلطة النقدية

2. أهداف قانون النقد والقرض رقم 03-11

- تمكين بنك الجزائر من ممارسة صلاحياته بشكل أفضل
- تعزيز التشاور بين بنك الجزائر والحكومة في المجال المالي
- ضمان حماية أفضل للبنوك والساحة المالية والادخار العمومي

3. شروط نجاح تطبيق القانون رقم 03 -11

إن النجاح في تطبيق النصوص الجديدة لقانون النقد والقرض يتوقف على ثلاثة شروط :

- تكوين عدد هام من المشرفين الأكفاء بضمان نشاط إشراف بنك الجزائر في اقرب الآجال.
- تطوير البنوك لنظم محاسبتها وإعلامها بسرعة، التي تعد أساسية لإنتاج وتبليغ جميع البيانات الحسابية والمالية وجميع البيانات الإحصائية في أقرب الآجال.
- إيجاد نظم الدفع العصرية العالية الأداء القائمة على دعائم تقنية لإيصال إعلامي تكون موثوقة وسريعة وآمنة، فذلك أمر لا محيد عنه لإنجاح الإشراف، ولهذا تجدر الإشارة هنا إلى أن عصرنة النظم ينبغي أن تستفيد من تكفل سياسي على أعلى مستوى مثلما هو الأمر في البلدان الأخرى، خصوصا إذا تعلق الأمر بالأمن المالي للبلاد.

الفرع الثالث: الأمر 04/10 المؤرخ في 2010/08/26 المتعلق بالنقد والقرض

مس عدة تعديلات للأمر 11/03 وتجل ذلك فيما يلي[1]:

أولا: هيكلة بنك الجزائر وهيكليته وعملياتة: حيث عدل عدة مواد وهي:

1 -تعريف بنك الجزائر: أضاف :

لا يخضع لإجراءات المحاسبة العمومية ورقابة مجلس المحاسبة، ولا يخضع للتسجيل في السجل التجاري (م2 تعدل المادة 9 من الأمر 11/03).

2 -الإعفاءات: أضاف:

يعفى بنك الجزائر بخصوص كل ال عمليات المرتبطة بنشاطاته من كل الضرائب والرسوم (م2 تعدل المادة32 من الأمر 11/03).

[1] خليل عبد القادر، **محاضرات 2016/2015**، جامعة يحي فارس المدية.

3 ـ صلاحيات بنك الجزائر: أضاف :

بعض ما يتعلق بالنقد والقرض والبنك، من خلال تأكيده على (م2 تعدل المادة 35 من الأمر 11/03):

- الحرص على إستقرار المستوى العام للأسعار.
- السهر على الإستقرار النقدي والمالي للبلد، بتنظيم السيولة ، والتأكد من سلامة النظام المصرفي وصلابته.
- يعد بنك الجزائر ميزان المدفوعات ويعرض الوضعية المالية الخارجية للجزائر (م3 من الأمر 04/10 إضافة م36 للأمر 11/03).

4- عمليات بنك الجزائر:

أجبرت البنوك بضرورة وجود حساب جاري دائن مع بنك الجزائر، مع حرص بنك الجزائر على السير الحسن لنظم الدفع وسلامتها (م. 4 من الأمر 04/10 معدل م. 52 و 56 من الأمر 11/03) كما يتأكد من سلامة وسائل الدفع غير العملة الائتمانية، وإعداد المعايير في ذلك (م.5 من الأمر 04/10 يضيف م .56 مكرر للأمر 11/03) . وكلف البنوك بتحمل المساهمين النفقات المتعلقة بتسيير وسائل الدفع (م. 6 من الأمر 04/10 تعدل م . 57 من الأمر 11/03).

5 ـمجلس النقد والقرض:

بخصوص صلاحياته أضاف له أربع صلاحيات (م.6 تعدل م .62 من 11/03).

ثانيا : التنظيم المصرفي: عدل ما يلي:

1-العمليات المصرفية والموانع :

أضاف العملية العاشرة للبنوك و التاسعة للمؤسسات المالية، وهي الخدمات الموجهة لتسهيل إنشاء المؤسسات والتجهيزات وإنهائها. (م.6 تعدل م. 72 من 11/03) . وبخصوص الموانع المرتبطة بتأسيس بنك أو الإنتماء لمجلس ادارته، أضاف المخالفات المرتبطة بالفساد. (م .6 تعدل م .80 من 11/03). كما ألزم البنوك بوضع وسائل الدفع الملائمة تحت تصرف الزبائن، مع تطبيق الشفافية في عروض القروض، واحترام قواعد السير الحسن (م.13) .

2 التـرخيص والإعتماد:

حدد المساهمة الوطنية في رأسمال البنك ب 51 %، مع امتلاك الدولة لسهم نوعي (م.6 تعدل م . 83 من 11/03) ، واشترط وضعية مقيم للشخصين الذين يتوليان تحديد الاتجاهات الفعلية لنشاط البنك (م . 6 تعدل م . 90 من 11/03) مع اشتراط امتلاك الدولة حق الشفعة (م.6 تعدل م 94 من 11/03)، كما عدل ما يتعلق بالتصفية (م. 12، م.13) .

3- مراقبة البنوك والمؤسسات المالية:

أ - الرقابة الداخلية:

أجبر البنوك بوضع جهازين للرقابة الداخلية (محاسبي, تنظيمي, قانوني) من خلال (م7 تضيف م 97 مكرر 2 للأمر 11/03). كما عدل ما يتعلق بمركزية المخاطر (م.8 تعدل م.98 من 11/03). كما اشترط أخذ رأي بنك الجزائر عند تعيين محافظين للحسابات بالبنك والمؤسسة المالية (م.8تعدل م.100 من 11/03).

ب -اللجنة المصرفية: أضاف:

عضوين (ممثل عن مجلس المحاسبة، وممثل من وزير المالية) مع تعديل طريقة اختيار القاضيين، وتعديلات تتعلق بشغلهم لمناصب ما بعد انتهاء مهامهم (م. 9 تعدل م.106 من 11/03)، وما يتعلق بطريقة التصويت داخل اللجنة، وكذا طبيعة قراراتهم وطريقة تبليغها (م.10،م.11). وان ترسل تقريرا لرئيس الجمهور سنويا (م.13) .

ثالثا: حوصلة

تتمحور إصلاحات القطاع المالي (القطاع المصرفي خاصة) عبر اصلاح داخلي وخارجي، وتضمنت:

1 - الإصلاحات الداخلية:

حيث تضمنت العناصر التالية:

أ. إصلاح الإطار القانوني والتنظيمي للإشراف والرقابة.

ب. تحرير سعر الفائدة.

ج. إستعمال الأدوات غير المباشرة للسياسات النقدية .

د. إعادة هيكلة ورسملة القطاع البنكي .

2- الإصلاحات الخارجية:

وتضمنت ما يلي:

أ- تحرير سعر الصرف.

ب- تحرير مدفوعات المعاملات الجارية.

ج- تحرير حركة رؤوس الأموال.

المبحث الثاني:

تنظيم بنك الجزائر (فرع وكالة المدية).

نظرا لكبر مساحة الوطن واتساعه ونظرا لانتشار البنوك التجارية في الجزائر، يجعل عمل البنك المركزي يزداد، فنظرا لهذا اضطر البنك المركزي إلى إنشاء فروع منتشرة عبر المستوي الوطني، وهذا ما سيؤدي حتما إلى أداء أحسن لجميع وظائفه، ولإيضاح أكثر فإنه على مستوى كل ولاية نجد فرعا من فروع بنك ال جزائر أي يوجد 48 فرع ، ووكالة المدية واحدة من هذه الفروع، لذا سنحاول في هذا المبحث محاولة الإلمام بكل ما يخص هذه الوكالة من المعلومات بداية من نشأتها إلى مهامها وهيكل تنظيمها وآفاقها الاقتصادية.

المطلب الأول: نشأة وكالة المدية

نشأت وكالة المدية في **29 سبتمبر 1973**، وسبب إنشائها المباشر هو زيادة عدد البنوك التجارية وانتشارها عبر التراب الوطني وبذلك زيادة تراكم الأعباء على البنك المركزي، وبتالي فإن إنشاء وكالة له تساعده نوعا ما على تأدية وظائفه بالشكل الطبيعي، وتمكنه أيضا من جمع معلومات أكثر حسب نسبة الائتمان في الولاية وأحوال النقد بها.

بدأ فرع البنك المركزي بالمدية بمقر صغير وسط المدينة وهو الآن مقر الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، وقد استفادت الوكالة من مقر خاص بها وأوسع من ذي قبل، يحتوي على كل المرافق التي يحتاجها أي بنك، سواء الأساسية أو الكمالية وقد كان هذا عام **1999**، بداية كان فرع المدية يشرف على الأحوال النقدية والمهام البنكية الخاصة بولاية المدية، الجلفة، بوسعادة، وكان تابعا للفرع الرئيسي بالبليدة، ولكن بعد التقسيم الإداري الحديث والجاري الآن فقد اقتصر إشراف البنك وتطبيق مهامه على ولاية المدية فقط.

والمتتبع لنشاطات وكالة المدية يجد أن النشاطات تسير بشكل قليل وذلك لطبيعة الولاية ومميزاتها، من حيث صغر حجم الإستثمارات المقامة بها، وبذلك لا توجد معاملات كبيرة وأيضا يعود إلى قلة انتشار المعاملات البنكية بين أفراد ومواطني الولاية، فهم يفضلون الاكتناز عن الائتمان وهم أيضا لا يحبذون المشاريع الاستثمارية خوفا من الخسارة، وكل هذا طبعا ينعكس سلبا على الوكالة، فصغر حجم المعاملات جعل الوكالة تدمج بين وظائفها، مثلا نجد مكتب واحد يقوم بمهمتين أو أكثر.

حيث تشرف وكالة المدية على إحدى عشر بنك تجاري وهي[1]:

BNA : البنك الوطني الجزائري.

BEA : البنك الخارجي الجزائري.

BADR : بنك الفلاحة والتنمية الريفية

BDL : بنك التنمية المحلية

CNEP : الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

CPA : القرض الشعبي الجزائري

CRMA : الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي

AGB : بنك الخليج الجزائر.

Natixis – Banque : بنك ناتكسيس الجزائر.

Societe Generale Algerie : سوسيتيه جنرال الجزائر.

BNP Paribas el Djazair : باريبا الجزائر.

المطلب الثاني: الهيكل الإداري لوكالة المدية

من خلال ما سبق نجد أن وكالة البنك المركزي الواقعة بولاية المدية هي وكالة ذات نشاط قليل مقارنة مع نشاط وكالات أخري كالبليدة أو وهران التي تحتوى على مناطق صناعية كبرى ، خاصة الوكالات الموجودة في المدن الكبرى كالعاصمة ووهران ...الخ، ولذلك نجد أن البنك المركزي قد وضع تصنيفات لوكالاته حسب الترتيب **A.B.C.D**. ويتم التصنيف حسب الوكالة الكثيرة النشاط ، وتعد وكالة المدية من الوكالات قليلة النشاط، فهي إذن تصنف في القائمة D [2] .

أولا: مكاتب الوكالة.

تحتوي وكالة المدية على عدة مكاتب، وكل مكتب مختص بالمهمة المنوطة إليه[3]:

1 ـ مكتب المدير:

ومهمته كأي مدير شركة، ومع الإشراف على العاملين ومراقبتهم لضمان الأداء الأحسن،

---

[1] مقابلة مع مدير بنك الجزائر(وكالة المدية) في 2017/4/25 على الساعة 14:00 .

[2] نفس الرجع.

[3] معلومات مقدمة من طرف مكتب الدراسات ببنك الجزائر (فرع وكالة المدية).

ويتمتع بكل الصلاحيات من متابعة العمليات والإشراف على كل الوظائف والمكاتب فهو يراقبها ويسهر على أداء كل المهام الموكلة إليه بشكل جيد.

2 ـ مكتب الأمانة:

مهمته تحرير واستلام الرسائل الموجهة للوكالة وغيرها من الوظائف الروتينية لأي أمانة. كما تستقبل كل أسبوع تسعيرة الصرف أي أسعار الشراء والبيع لمختلف العمولات المتواجدة داخل التراب الوطني بالإضافة إلى مختلف تسعيرات الشيكات السياحية وهذه الشيكات غير متداولة في ولاية المدية لذلك فهي لا تحض باهتمام الولاية.

3 ـ مصلحة دراسات المديرية:

إن للوكالة مكتب دراسات يقوم بإعداد إحصاءات عن مختلف عمليات الوكالة ومراقبة البنوك وغيرها من المهام التي سنتناولها في مطلب قادم.

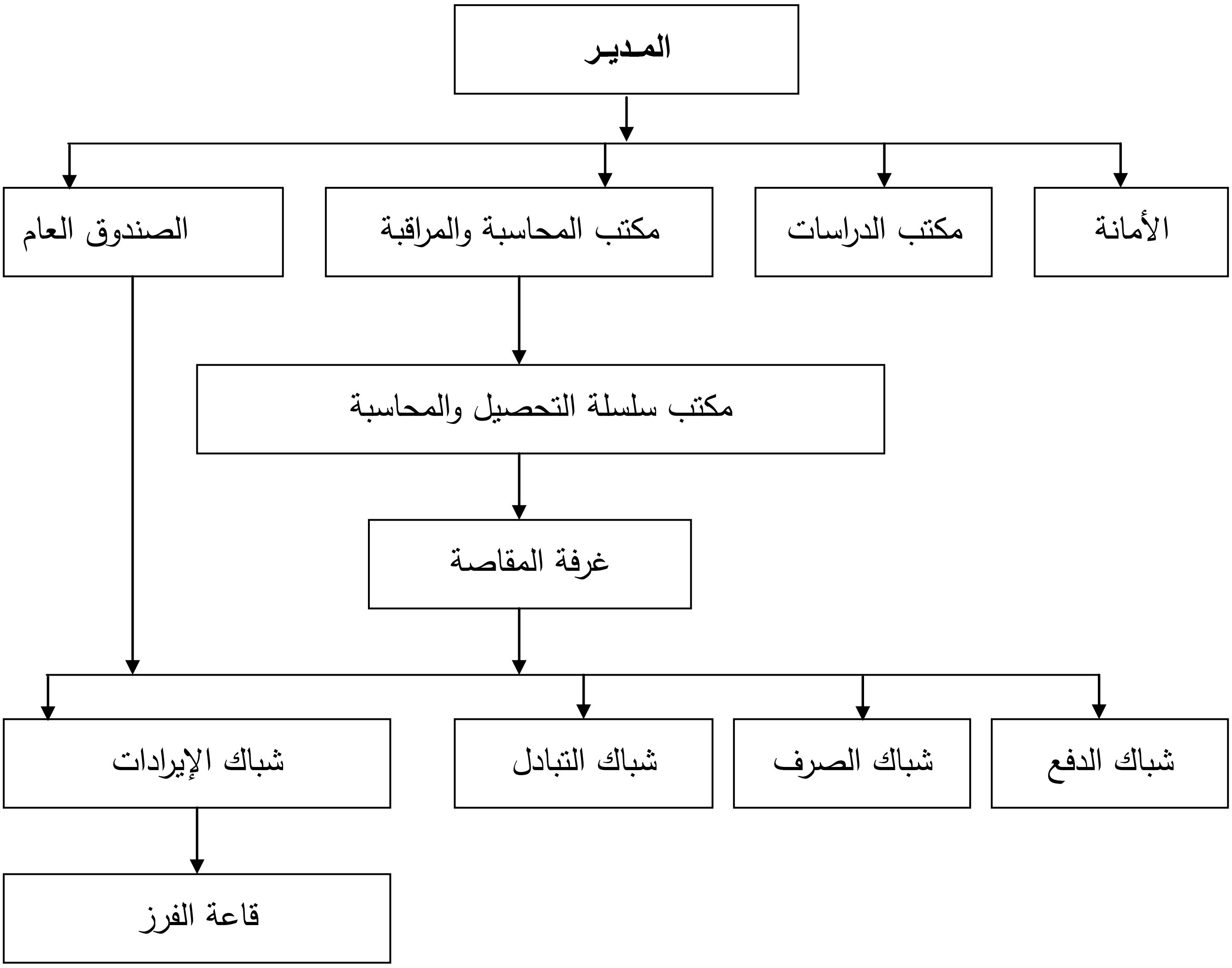
4 ـ مصلحة الصناديق:

إن للوكالة صندوق عام يشرف على شباك الدفع وهو شباك خاص بدفع المبالغ اللازمة لأصحابها كالخزينة ومصلحة البريد والمواصلات، وعلى شباك الإيرادات أين يتم دفع كل المبالغ المحصلة على شكل ضرائب أو إيرادات صرف على شباك الصرف وهو الشباك القائم على بيع وشراء العملة الصعبة سواء من الزبائن العاديين أو من البنوك، وللوكالة أيضا شباك خاص بالتبادل ويتردد عليه عامة الناس بهدف تبديل العملة الوطنية إلى عملة وطنية بأجزاء أصغر.

5 ـ مصلحة المحاسبة والإدارة:

إن للوكالة مكتب خاص بالمحاسبة والإدارة حيث يعمل على تسجيل مختلف عمليات الوكالة ويشرف على المحفظة المالية وغرفة المقاصة أين يتم التقاص بين البنوك السبعة المتعامل معها

الشكل رقم(3-5) : الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الجزائر بالمدية.



المصدر: مكتب دراسات وكالة المدية بنك الجزائر.

ثانيا: المتعاملون مع الوكالة

يتعدد المتعاملون مع الوكالة وذلك حسب وظائفهم ودرجة ثقافتهم البنكية بالولاية وهم[1]:

1 ـ أناس عاديون: ويكون تعاملهم مقتصرا مع شباك الصرف والتبادل بالصندوق العام.

2 ـ بنوك تجارية: ويقتصر تعاملهم مع كل من شباك الصرف وغرفة المقاصة وشباك الدفع والإيرادات.

[1] مقابلة مع مدير بنك الجزائر(وكالة المدية) في 2017/4/25 على الساعة 14:00 .

3 – هيأت عمومية: وهي كالآتي:

أ- الخزينة العامة: ويكمن تعاملها مع شباك الإيرادات والدفع وغرفة المقاصة، حيث أن الخزينة تسحب احتياجاتها المالية من أجل دفع أجور العاملين لديها، كما تقدم شيكات لغرفة المقاصة من أجل إجراء عملية المقاصة وتحصيل هذه الشيكات، وتقوم أيضا بدفع الأموال التي جمعت لديها للوكالة.

ب- مصلحة الضرائب: يتم تعاملها مع شباك الإيرادات، وذلك بدفع كل الأموال المحصلة كضرائب لشباك الإيرادات.

ج - مديرية البريد والمواصلات: لها علاقة مع شباك الإيرادات والدفع.

د- وكالات أخرى: حيث يكون تعاملهم عن طريق تبادل الشيكات وتقديمها لغرفة المقاصة، ويتم تمويل هذه الوكالات بشكل مؤقت إذا لزم الأمر.

و يكون التعامل مع هؤلاء المتعاملين السابق ذكرهم إما بصفة مباشرة أو مع ممثلين عنهم، ويكون غالبا في حالة التعامل مع البنوك التجارية.

ثالثا: التعليمات التي تضبط الوكالة

تتبع الوكالة نظاما مستمدا من قانون أساسي متعارف عليه، وهو قانون تضبط من خلاله كل مهام وكالات البنك المركزي بصفة عامة، ولا يمكن خرقه في أي حال من الأحوال، وقد لا يكون هذا القانون كافيا في بعض الحالات الاستثنائية، لذلك تستعين الوكالات بتعليمات يصدرها بنك الجزائر، وتكون كقوانين تكميلية للقانون الأساسي.

وتصنف هذه التعليمات إلى عدة أصناف حسب الإدارة المصدرة لها كما يلي:

- تعليمات صادرة عن الصندوق العام.
- تعليمات صادرة عن المحافظ.
- تعليمات صادرة عن مديرية محاسبة الميزانية والمراقبة.
- تعليمات صادرة عن مديرية العامة لشبكة(شبكة الفروع).
- تعليمات صادرة عن المديرية العامة لإدارة الوسائل.
- تعليمات غير ملزمة التنفيذ، عبارة عن نقاط معلوماتية صادرة عن المديرية العامة للموارد البشرية.

ـ تعليمات صادرة عن المديرية العامة للصرف.

المطلب الثالث: مهام وكالة المدية

من خلال هذا المطلب سيتم التعرف على مختلف مهام هذه الوكالة والتي تنطبق إجمالا مع مهام كل وكالات البنك المركزي وهي كالتالي[1]:

أولا: مهام غرفة المقاصة:

1- تعريف عملية المقاصة

تعني المقاصة تداول أوراق الدين بقصد إطفائها والتداول يتم بين البنوك في مكان تداول البنك المركزي يدعى **"غرفة المقاصة"[2].**

مركزية المقاصة وما ينجز عنها من تسديدات وتسويات قبلت بصورة عامة كوظيفة طبيعية للبنك المركزي، حيث اعتقد **"SHOW"** في سنة **1830** أن " البنك المركزي يعمل كبيت للمقاصة لكافة المصارف والأعضاء على أساس أنها مجرد مسألة ميكانيكية أو حفظ للحسابات "

واعتبرها "KISH ET ELKEN " سنة **1930** "أنها مسألة مقرة، أي قيام البنك المركزي بوضع عملية ميكانيكية وسرية واقتصادية لتسوية المسحوبات وتسديد الحسابات الداخلية[3] "

ويمكن تعريف غرفة المقاصة على أنها الغرفة التي يجتمع فيها مندوبو البنوك المشتركة فيها، لتسوية وعمل مقاصة بين الشيكات المسحوبة على هذه البنوك، والشيكات المسحوبة لصالحها.

في الجزائر مقر هذه الغرفة هو بنك الجزائر والفروع التابعة له على التراب، وهذا تحت إشراف ممثل بنك الجزائر(رئيس غرفة المقاصة) وممثلين عن البنوك والخزينة العامة وتتجلى أهمية المقاصة في ترسيخ وظيفة بنك الجزائر كبنك للبنوك من خلال:

أ) تسوية الفروقات سواء مدينة أو دائنة والتي تنتج عن المعاملات بالشيكات والمسحوبات على أي بنك، والمقدمة للدفع من قبل بنوك أخرى في حسابات البنوك لدى البنك المركزي.

ب) قياس درجة التعاملات المصرفية للأفراد والبنوك كل على حدا.

---

[1] مقابلة مع مدير بنك الجزائر(وكالة المدية) في 2017/4/25 على الساعة 14:00 .

[2] شاكر القزويني، **مرجع سابق**، ص 87.

[3] م، أ، ج، دي كوك، ترجمة: عبد الواحد المخزومي، **مرجع سابق**، ص102-104 .

ج) الوقاية من مخاطر السرقة والضياع.

2- الوسائل المتداولة في غرفة المقاصة

تتمثل الوسائل المتداولة في غرفة المقاصة في مجموعها في الشيكات والتحويلات أو كذا الأوراق التجارية والتي تمثل أساس التعامل بالنقود الكتابية، لذا وجب علينا التعرف بها والتعرض إلى خصائصها[1]:

أ- الشيك:

توجد في الشيك المعلومات التالية:

- كلمة الشيك، وهو أمر صريح وقاطع بالدفع.
- المبلغ بالأرقام والحروف.
- اسم المسحوب عليه(بنك، صندوق ادخار، مؤسسة مالية...).
- بيان الدفع، وتاريخ تحرير الشيك، واسم ولقب وتوقيع الصاحب.

ب - التحويلات:

وهي أمر بتحويل مقدار من المال من حساب إلى حساب ويتم هذا داخل البنك، فهي صيغة مبسطة للدفع، القصد منها الاقتصاد في استعمال الصكوك وكذا ضمان المبالغ الكبيرة المحولة من السرقة، ويظهر هذا لدى بنك الجزائر عند تقاضي البنوك لديه.

ج - الأوراق التجارية :

هي محرر يتعهد بمقتضاه شخص أو يأمر شخص آخر بأداء مبلغ من النقود في زمان ومكان معينين وهي قابلة للتداول بالتظهير مثل الكمبيالة.

ثانيا : مهام شباك التبادل

يقوم بتحويل المبالغ من فئة معينة (نقود ورقية) إلى فئة أخرى أي وحدات من العملة الوطنية، وتكون هذه الأجزاء أو الوحدات في شكل أكياس معلومة المبلغ الإجمالي مثلا كيس يحمل 100 دج (1دج +1 دج +...).

حيث تتم عملية المبادلة على أساس إجمالي الكيس وليس جزء منه، وأكثر المتعاملين مع البنك في هذا المجال أي شباك التبادل هم عمال النقل خاصة بعد تغيير التسعيرة أي

[1] مقابلة مع مدير بنك الجزائر(وكالة المدية) في 2017/4/25 على الساعة 14:00 .

تسعيرة النقل من 9 دج إلى 12 دج ثم 15 دج، كما يهتم شباك التبادل بتبديل الأوراق النقدية الممزقة أو التالفة وفي هذه الحالة فهو يتعامل مع كافة الناس.

ثالثا: مهام شباك الدفع

يقوم هذا الشباك بدفع مستحقات الخزينة العمومية، فالبنك المركزي هو المحاسب القائم على أعمالها، فهو يقوم بتسيير حسابها لديه، كما يعمل على تسيير حسابات البنوك التجارية لدى الخزينة أو تمويلها، وكذا بدفع مستحقات البريد والمواصلات.

رابعا: مهام شباك الإيرادات

يتم في الشباك إيداع المبالغ التي تم تحصيلها من الخزينة العمومية أو من مصلحة البريد أو مصلحة الضرائب... ويتم فيه أيضا تحصيل المبالغ المترتبة على البنوك ذات الرصيد الدائن في عملية المقاصة.

خامسا: مهام قاعة الفرز

هي تابعة لشباك الإيرادات، فعند دخول الأموال إلى الوكالة من خلال شباك الإيرادات تمر بعدة مراحل قبل إخراجها وتتمثل هذه المراحل فيما يلي:

- عند دخول الأموال على شكل إيرادات إلى شباك الإيرادات يتم جمعها وتحويلها إلى صندوق الجمع، وهناك يتم تشكيلها على شكل رزم محددة المبالغ وتكون أوراقها النقدية موحدة، وإذا بقيت بعض الأوراق التي لا يمكن من خلالها تشكيل رزم توضع في علبة تسمى علبة الدمج، تنقل فيما بعد إلى قاعة الفرز.

وقاعة الفرز يتم فيها فحص الأوراق النقدية للتأكد من سلامتها القانونية والشكلية، وتصنف أيضا في هذه القاعة الأوراق النقدية إلى أوراق جيدة وأوراق سيئة الحال، فالجيدة منها توجه مباشرة إلى المخزن لإعادتها للتداول وذلك من خلال شباك الدفع، أما السيئة فيتم تحسينها إما بلصقها أو من خلال عمليات تحسينية أخرى، ثم توجه إلى المخزن، أما الأوراق النقدية التالفة والتي لا يمكن تحسينها يتم تأشيرها بواسطة آلة خاصة، والتأشير هنا يعني وضع ثقب في الورقة بطريقة مميزة لتبيان على أنها غير قابلة للتداول، ثم يتم إرسالها إلى الصندوق العام في الجزائر العاصمة ليتم إتلافها نهائيا، وذلك بالحرق وهكذا يتم إخراجها من

الكتلة النقدية، والملاحظ هنا أن قاعة الفرز تقوم بدور المراقب على شرعية الأوراق النقدية، وأيضا لها دور تحسيني للأوراق النقدية لإعادة تداولها.

سادسا: مهام شباك الصرف

يقوم الشباك بشراء وبيع العملة الصعبة من وإلى البنوك والعملاء وفقا لتسعيرة الصرف المحددة لسعر الشراء والبيع والصادرة في كل أسبوع، وتسجل عمليات البيع والشراء للعملة في سجلات خاصة بهذه العملية، ونجد من خلال هذا الشباك أن البنك يشتري العملة من البنوك، والعملاء، ولكن عملية البيع تكون للبنوك فقط.

سابعا: مهام الأمانة

تقوم الأمانة في البنك المركزي بتسجيل البريد واستقبال التعليمات أو كتابة الرسائل أو غيرها من الوظائف، كما تستقبل كل أسبوع تسعيرة الصرف لمختلف العملات.

ثامنا: مهام مكتب الدراسات

يقوم مكتب الدراسات بإجراء إحصاءات لمختلف العمليات التي تقوم بها الوكالة، ويقوم موظفوه بمتابعة حركة العمليات التي تحدث والتي يتم تنظيمها في جداول توضيحية سهلة القراءة والفهم، ويتم كل هذا في آخر كل شهر، والمستفيدون من هذه الإحصاءات هم الشبكة ومديرية الصندوق ومديرية الصرف.

تاسعا: مهام مكتب المحاسبة

تتمثل مهامه في تسجيل كل عمليات الوكالة باختلافها وتعددها فهو يسجل عملية المقاصة، وعمليات الشراء والبيع للعملات الصعبة ومختلف إيرادات ومدفوعات الوكالة، فعند إغلاق الصندوق العام يرسل أمين الصندوق إلى مكتب المحاسبة جدول خاص يسمى بيومية المدفوعات، والذي يوضح كل عمليات الدفع التي قام بها مرفقة بكل الوثائق الإثباتية، ليتم تسجيلها محاسبيا، والشيء نفسه بالنسبة لشباك الإيرادات ويتم فتح الحسابات المحاسبية لبنك الجزائر في 31 ديسمبر.

من خلال القيام بالدراسة التطبيقية حول وكالة البنك المركزي بالمدية وجدنا أنه رغم صغر معاملات هذه الوكالة فإنها تلعب دورا كبيرا في مساعدة بنك الجزائر في أداء مهامه، وهي تعتبر من الوكالات الأولى التي تستحق التشجيع رغم النقائص فهي تقوم بمهامها

متكاملة كمهام أي وكالة أخرى، وهي الآن تسير في طريق النمو إن صح التعبير خاصة بعد ظهور الاستثمارات المتعددة في الولاية، وزيادة الثقة في البنوك وبذلك زيادة انتشار الثقافة البنكية.

المبحث الثالث:

دور بنك الجزائر في تسيير سوق الصرف.

يتدخل بنك الجزائر في سوق الصرف سواء مشتريا للعملة أو بائعا لها، بهدف المحافظة على قيمة العملة الوطنية وحمايتها من مختلف التقلبات الاقتصادية سواء الداخلية أو الخارجية لتظل صامدة في مواجهة باقي العملات.

المطلب الأول: سوق الصرف في الجزائر

لقد شهدت أنظمة الصرف الأجنبي في الجزائر تطورات عديدة نتيجة الظروف الداخلية والخارجية المختلفة التي سادت منذ فترة الستينات، مما أثر على قيمة الدينار الجزائري سواء بالسلب أو الإيجاب.

الفرع الأول: نظام الصرف في الجزائر

اعتمدت الجزائر منذ سنة 1964 نظام سعر الصرف الثابت حيث كان الدينار مراقبا عن طريق قوانين صارمة إذ لم يكن قابلا للتحويل، غير أن الجزائر تخلت عن هذا النظام في ظل أزمة سنة 1986 نتيجة انخفاض أسعار المحروقات وتدهور قيمة الدولار الأمريكي باعتباره أساس المعاملات الخارجية وعليه عرف الدينار الجزائري انخفاضات متتالية، لذا كان لزاما على الجزائر اتخاذ قرارات وإجراءات حاسمة بغية تحقيق الاستقرار النقدي داخليا وخارجيا، وعليه أصبح للبنك المركزي دورا أكثر أهمية في مجال الصرف إذ أصبح يشارك في إعداد التشريعات والتنظيمات المتعلقة بالصرف والتجارة الخارجية التي أسندت إليه، وأمام ضغوطات المنظمات الدولية فإن السلطات الجزائرية قبلت تخفيض عملتها إذ انخفضت قيمة الدينار مقابل الدولار بنحو 103% بين31 ديسمبر1987 و31 ديسمبر1990، وعليه أصبح سعر الصرف مرنا، وفي أوائل جانفي 1996 إعتمدت سوق الصرف ما بين البنوك، حيث تتم عمليات مبادلة العملة الوطنية بباقي العملات بين البنوك التجارية والمؤسسات المالية المعتمدة، ويتم تحديد سعر العملات المتداولة عن طريق تقابل كل من قوى العرض والطلب[1].

[1] بوحنيك هدى، **دور بنك الجزائر في تسيير العمليات المرتبطة بالخارج**، مجلة الباحث 2010/08، جامعة تبسة، ص110 .

الفرع الثاني: بنية سوق الصرف في الجزائر

مع الإصلاحات الاقتصادية التي فرضتها المؤسسات الدولية على الجزائر، لاسيما في المجال المالي والنقدي، قام البنك الجزائري بإنشاء سوق مصرفية مشتركة للصرف وتتدخل فيها البنوك والمؤسسات المالية، وتتم بداخلها جميع عمليات الصرف الآجلة والعاجلة القابلة للتحويل بكل حرية، وذلك بهدف استيعاب جميع المعاملات النقدية التي تتم في ظل هذه السوق، وبما يكفل ويحقق جذب إيرادات المواطنين العاملين بالخارج للبلاد وبيعها للبنوك، ومن ثمة زيادة إيرادات البنوك من العملة الصعبة والحد من ندرتها، والتي كانت تشكل عائقا أمام معاملات الجزائر مع الخارج التجارية[1].

الفرع الثالث: سير سوق الصرف (سوق الصرف ما بين البنوك)

يعتبر سوق الصرف بين البنوك سوقا غير محصور بمكان محدد كما سبقت الإشارة إلى ذلك، حيث تجرى العمليات فيه باستعمال مختلف وسائل الإتصال مثل الهاتف والتلكس أو أي أنظمة الكترونية أخرى، تتم المعاملات في هذا السوق بين الوسائط المعتمدة التي تنجز العمليات إما لفائدة زبائنها بناء على أوامر منهم أو لمصلحتها الخاصة بهدف تحسين مردودية خزائنها بالدينار وبالعملات الصعبة الأجنبية. وفي إطار نشاطهم في سوق الصرف بين البنوك، لا يمكن للمتدخلين في هذه السوق أن يقوموا بعمليات الصرف إلا بواسطة العملة في الحساب، وهذا يعني عدم إمكانية قيامهم بعمليات الصرف اليدوي في هذا السوق[2].

يعمل سوق الصرف بشكل متواصل، ويمكن القيام بمعاملات الصرف خلال كل أيام العمل. حيث يعتبر يوم عمل بالنسبة لعملة معينة كل يوم تفتح فيه البنوك قصد إتمام العمليات بين البنوك في المركز المالي المحدد في عملية الصرف بالنسبة للعملة الصعبة المعنية (بصفة عامة المركز المالي الأهم في البلد الذي تعتبر العملة الصعبة المتبادلة مقابل الدينار هي عملته القانونية: نيويورك بالنسبة للدولار، طوكيو بالنسبة للين، ولندن بالنسبة للجنيه الإسترليني،...). تجري العمليات بطريقة التراضي بين المتدخلين، وبالتالي فهي تعبر عن رغبتهم الفعلية إلى العملة الصعبة. وتسمح المعاملات بين المتدخلين بتحديد سعر الصرف في السوق بناءا على عملية العرض والطلب.

---

[1] المادتين 01 و 02 من النظام رقم 08/95 ،مرجع سابق.
[2] الطاهر لطرش، **الإقتصاد النقدي والبنكي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الجامعية، الجزائر، 2015 ،ص 388.

تتم المعاملات في سوق الصرف بين البنوك بقيام كل طرف بتحديد رغباتهم المالية.

ويتعلق الأمر على الخصوص بالعناصر التالية (تعليمة بنك الجزائر رقم 95/79 المؤرخة في 1995/12/27)[1]:

- العملة الصعبة المشتراة والعملة الصعبة المباعة.
- المبلغ المشترى والمبلغ المباع.
- السعر.
- تاريخ القيمة وتاريخ الإستحقاق (بالنسبة لعمليات الصرف لأجل).
- مكان تسليم العملة الصعبة المطلوب إستلامها.

تتميز عمليات الصرف عادة بالإستعجال نضرا لطبيعة العملية وكيفية تحديد أسعار الصرف. ولذلك يمكن إعطاء المعلومات السابقة بكل وسائل التبليغ الممكنة سواءا كان ذلك شفهيا أو كتابيا أو إلكترونيا. ونضرا لطبيعة هذه الوسائل والحاجة إلى إثبات الأوامر المعطاة، يطلب عادة تأكيدا كتابيا لهذه الأوامر من قبل الأطراف المتدخلة سوءا كان ذلك عن طريق رسالة أو تلكس أو نسخ مصورة مرسلة عن بعد (فاكس) أو أي أداة إلكترونية أخرى، دون أن يؤدي مع ذلك غياب مثل هذا التأكيد إلى إعتبار العملية ملغاة. يتعين أن يتضمن التأكيد إضافة إلى العناصر المشار إليها أعلاه العناصر التالية (تعليمة بنك الجزائر رقم 95/79 المؤرخة في 1995/12/27):

- تاريخ إصداره.
- تاريخ المعاملة.
- تاريخ البداية.
- تاريخ ومكان دفع العملة المشتراة والعملة المباعة.

يتطلب الأمر هنا التمييز بين مختلف التواريخ المرتبطة بمعاملة الصرف، حيث أن كل تاريخ يشير إلى حالة معينة وينجر عنه أثرا معينا سواءا كان أثرا ماليا أو غير ذلك،

[1] الطاهر لطرش، الإقتصاد النقدي والبنكي، **مرجع سابق**، ص 389.

وفي هذا الخصوص يمكن أن نشير إلى التواريخ التالية (تعليمة بنك الجزائر رقم 95/79 المؤرخة في 1995/12/27)[1]:

-تاريخ المعاملة: وهو يشير إلى التاريخ الذي تم فيه إبرام معاملة الصرف والذي يعبر عن التاريخ الذي يبدأ فيه سريان مفعول هذه المعاملة.

-تاريخ البداية: وهو التاريخ المتفق عليه من قبل الأطراف واعتباره اليوم الأول الذي يأخذ لتحديد العلاوة الآجلة أو الخصم الآجل في عملية الصرف لأجل.

-تاريخ الإستحقاق: وهو التاريخ المتفق عليه من قبل الأطراف على إعتباره اليوم الأخير الذي يأخذ بعين الإعتبار مبالغ دفع العملات محل المبادلة في عملية الصرف لأجل.

-تاريخ الدفع: وهو كل تاريخ محدد بهذه الصفة أثناء إبرام معاملة الصرف.

المطلب الثاني : التدخل في سوق الصرف بالجزائر وأهم العملات الأجنبية المتداولة فيها

يعرف سوق الصرف في الجزائر نشاطا كبيرا لما يدور بداخله من حجم كبير للمعاملات بالعملات الصعبة، بسبب المعاملات التجارية و الخدماتية اليومية مع الخارج، مما يفرض عليه رقابة كبيرة بسبب الخوف من تسرب للعملات الأجنبية بطرق غير شرعية.

الفرع الأول : التدخل في سوق الصرف

يهدف بنك الجزائر من خلال تدخله في سوق الصرف إلى تدعيم العملة الوطنية وضمان استقرارها، ولتحقيق هذه الأهداف يقوم البنك بالعمليات الموالية[2]:

- تتمثل مهمة بنك الجزائر في ميدان الصرف في توفير أفضل الشروط والحفاظ عليها لنمو سريع للاقتصاد، ويسهر على حسن تسيير التعهدات المالية تجاه الخارج وضبط سوق الصرف،
- شراء أو بيع أو خصم أو إعادة خصم سندات الدفع المحررة بالعملات الأجنبية،
- إمكانية رهن واسترهان هذه السندات وكذا قبولها كوديعة أو إيداعها لدى هيئات مالية أجنبية،
- الاقتراض والاكتتاب بسندات مالية محررة بعملات أجنبية ومسعرة بانتظام ضمن الفئة الأولى لدى الأسواق المالية الدولية.

---

[1] الطاهر لطرش، **الإقتصاد النقدي والبنكي**، مرجع سابق، ص 389-390.

[2] المواد 35، 40، 62 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بقانون النقد والقرض.

- تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف.
- التنظيم القانوني للصرف وتنظيم سوق الصرف.
- إدارة وتوظيف احتياطيات الصرف.

ولتحقيق هذه المجهودات المبذولة على مستوى الصرف الأهداف المرغوب فيها من تحكم في حركة رؤوس الأموال والاستفادة من مزايا التدفقات المالية دوليا، لابد وأن ترتبط باكتساب الخبرات والمهارات اللازمة لاستعمال وإدارة التكنولوجيا المالية، ومن الضروري أيضا إيجاد نظام معلومات فعال ومرن يساهم في متابعة التغيرات الطارئة على مستوى سوق الصرف ومحاولة الاستفادة من المزايا وتفادي المساوئ.

الفرع الثاني: أهم العملات المتداولة بسوق الصرف في الجزائر

من أهم العملات الصعبة التي تتداول بكثرة في سوق الصرف بالجزائر نذكر منها:

1-الدولار الأمريكي:

يعدّ أهم عملة بارزة في العالم منذ نشأة النظام النقدي الدولي [1]، ويستمد قوته من أهمية الاقتصاد الأمريكي، ويمثل نسبة 20.7 % بالمائة من الناتج المحلي العالمي و 15.2 % من هيكل ديون الدول النامية، و60 % بالمائة من احتياطاتها من العملات الصعبة[2].

والجزائر كغيرها من الدول النامية الأخرى مرتبطة بالدولار الأمريكي، وأمام المنافسة الشديدة مع اليورو الأوروبي، فان الجزائر تعرف أحيانا خسائر من انخفاض سعر الدولار مقابل اليورو.

لكن الجزائر لا يمكنها اعتماد اليورو كعملة مرجعية في تعاملاتها التجارية في مجال الصادرات، لأن الدولار بالنسبة للأسواق النفطية هو العملة المرجعية الأساسية بالإضافة إلى استحالة وجود منطقة نقدية مثالية للدولار، والاختلافات الجوهرية بين سياسات الدول داخل الاتحاد واختلاف سياسات الدول خارج الاتحاد[3] .

---

[1] شكري ، ماهر كنج ، مروان عرض، **المالية الدولية**، ط1 ، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص201.

[2] K: Laura KODRES **"أسواق العملات الأجنبية: الهيكل والمخاطر المرتبطة بالنظام"**، مجلة التمويل والتنمية، الطبعة العربية، ديسمبر، 1996، ص22-25.

[3] بول أ، ساموليسون، ترجمة: مصطفى موفق، **العلاقات التجارية والمالية الدولية**، ديوان المطبوعات الجامعية، **الجزائر**،1983، ص29-30.

2- اليورو الأوروبي:

هي العملة الموحدة للكتلة الأوروبية التي تسمى بالاتحاد الأوروبي وهي العملة المنافسة للدولار الأمريكي في الاقتصاد العالمي وتمثل نسبة 20 % من الناتج المحلي العالمي، ونسبة 7 % من التجارة العالمية [1].

تم ميلاد هذه العملة سنة 1995 بعد اجتماعين رئيسيين دارا حول مستقبل الاتحاد الأوروبي و النظام النقدي الأوروبي في فينيسيا الاسبانية ثم مدريد من نفس السنة. تم الاتفاق حول عدد من المسائل التي تحقق الاتحاد النقدي الكامل بين دول الاتحاد الأوروبي، فتولد عن هذا الاجتماع إصدار وحدة نقدية أوروبية موحدة بدلا من العملات القومية المتعددة كعملة الايكو سابقا والتي فيها نوعان ايكو عام وايكو خاص، فكانت هذه العملة الموحدة هي **اليورو** ، والتي شرعت مباشرة البنوك المركزية الأوروبية والبنوك الأخرى في الاعتماد تدريجيا على هذه العملة في تعاملاتها الداخلية، وتم إصدار القوانين التي تنظم هذه التعاملات لهذه العملة و ذلك بداية من سنة 1999، ثم وفي بداية سنة 2002 تم تداول هذه العملة مع العملات القومية في الدول المشتركة، وبعد شهرين مباشرة تم إلغاء التعامل بالعملات القومية و تم تعميم اليورو فقط [2]، الذي دخل في صراع مستمر مع الدولار الأمريكي، أين يرتفع أحيانا أمامه وينخفض أحيانا أخرى. تعد أوروبا الشريك التجاري الأول للجزائر بما يصل إلى نسبة 80 % من الواردات الجزائرية مقابل 20 % بالدولار.

المطلب الثالث: مراقبة ودور بنك الجزائر في تسيير إحتياطات الصرف

لتحقيق إستقرار في سوق الصرف يتوجب على بنك الجزائر مراقبة الصرف الأجنبي بحذر،وتسيير الإحتياطات الأجنبية بكل حكمة مما يخدم السياسة النقدية أولا وتحقيق النمو الإقتصادي ثانيا.

الفرع الأول : مراقبة الصرف الأجنبي

تتمثل أهم عمليات الصرف التي يقوم بها بنك الجزائر في بيع نقود وطنية مقابل أخرى أجنبية للبنوك غير المحلية وشراء وبيع نقود أجنبية مقابل نقود أجنبية أخرى[3]، وينظم

---

[1] فريد النجار، **اليورو والعملة الأوروبية الموحدة**، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، 2004، ص15،47.

[2] فايقة الرفاعي، **"يورو ومستقبل الإتحاد النقدي الأوروبي"**، مجلة إتحاد بنوك مصر، ماي، جوان، 1996 ، ص32،37

[3] Instruction N°78/95 Du 26 Décembre 1995 portant règles relative aux position de changes.

بنك الجزائر سوق الصرف في إطار سياسة الصرف التي يقررها مجلس النقد والقرض مع احترام الالتزامات الدولية التي تعهدت بها الجزائر، وعليه فإن مجلس النقد والقرض يقوم بوضع القواعد المنظمة لعمليات الصرف وحركات رؤوس الأموال من الجزائر وإليها، حيث تتم مراقبة الصرف من خلال وضع مجموعة من التعليمات والآليات التي تهدف للتحكم في جميع التدفقات المالية بين الجزائر والخارج، ومن أبرزها ضرورة أن تتم عملية تحويل الأموال من وإلى الجزائر عن طريق إحدى الوسائط المالية المعتمدة أو المرخص لها بالعمل في الجزائر، ولابد أن يأخذ مجلس النقد والقرض في الاعتبار مدى مساهمة إجراءات التحويل في تحقيق توازن سوق الصرف، وقد حدد النظام رقم 92-04 المؤرخ في: 22 مارس 1992 فيما يتعلق بمراقبة الصرف شروط وضوابط تنفيذ هذه المراقبة وإنجازها، ويمكن تفويض حق تسيير الصرف وخاصة ما يتعلق بتسيير وسائل الدفع بالعملات الأجنبية الناتجة عن إيرادات المحروقات إلى الوسائط المالية المعتمدة، ومن أهم العناصر الداخلة في هذا التفويض نذكر الآتي[1]:

- ودائع الزبائن من حسابات العملة الصعبة لدى الوسائط المعنية.
- عوائد الصادرات من غير المتعلقة بالمحروقات والعوائد المنجمية.
- المبالغ الناتجة عن عمليات الشراء في سوق الصرف.
- الأموال الناتجة عن الاقتراض بالعملة الصعبة المتعاقد عليها من قبل الوسائط المالية المعتمدة سواء لحاجتها الخاصة أو لزبائنها.

الفرع الثاني : دور بنك الجزائر في تسيير احتياطيات الصرف

يرتكز تسيير بنك الجزائر لاحتياطيات الصرف الرسمية أساسا على تنويع مزيج تركيبتها وسيولتها واستثمارها بهدف تحقيق أقصى ربح ممكن وأدنى خسارة ممكنة وذلك عن طريق توزيع المخاطرة.

[1] المادة 127 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بقانون النقد والقرض.

أولا : المتدخلون في سوق الصرف بالجزائر

تعد أية جهة تدخل هذه السوق كبائعة للعملة أو كمشترية لها أو متعاملة بأي أداة من أدواتها عضوا مشاركا، وبالرجوع لأحكام نص المادة الثانية من النظام رقم 08/95 المتعلق بسوق الصرف نجدها تحدد لنا من هم هؤلاء العملاء، ويتمثلون فيما يلي:

1- بنك الجزائر:

وذلك باعتباره المتدخل الرئيسي في السوق المصرفية للصرف، وباعتباره بنك الدولة لا سيما في المعاملات بالعملة الصعبة من جهة، والمنفذ لأوامر الحكومة من جهة أخرى بهدف حماية مركز العملات الوطنية الدينار الجزائري[1].

يتمتع بنك الجزائر بكامل الصلاحيات في تدخله في سوق الصرف، باعتبار ان جزءا كبيرا من إيرادات صادرات المحروقات يزود الاحتياطات الرسمية للصرف المسيرة من قبله، وبالرغم من الارتفاع التدريجي للعملة الأجنبية الموجودة لدى البنوك والمؤسسات المالية فان بنك الجزائر لا يزال يشكل المصدر الرئيسي للعملات الأجنبية المعروضة داخل السوق.

خلال سنة 2013 واصل بنك الجزائر تدخلاته في سوق الصرف مع عرض متزايد للعملات الأجنبية، استجابة إلى ارتفاع الطلب المحرك أساسا بواسطة عمليات التسديد المسبق للدين الخارجي، كما يمكن للبنك أن يوسع من سوق الصرف ليشمل شبكات مالية أخرى غير مصرفية، شرط أن يتم ذلك بواسطة تعليمة منه [2]، ويمكنه أيضا أن يعتمد كل هيئة أو عون للصرف للتعامل في عمليات الصرف بين الدينار الجزائري والعملات الأجنبية القابلة للتحويل بكل حرية، مع تحديده فقط للعمليات المسموح بها[3].

2- البنوك التجارية والمؤسسات المالية المعتمدة:

يسمح نظام الصرف لكل دولة بتدخل البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة [4]، إذا يرخص لها باتخاذ وضعيات في الصرف[5] فتتدخل سواء لحسابها الخاص أو لحساب زبائنها،

---

[1] " Séminaire comptabilité bancaire opération en devises", Ecole Supérieure de banque, Alger, 1996, p533.

[2] المادة 2/[3] من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق**.

[3] المادة 2/[5-4] من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق**.

[4] G.CARDINEAU, G.PORIER, Comment comprendre et mieux utiliser le marché des changes, Dunod, Paris, Sans année d'édition, p7.

[5] المادة 6 من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق**.

إذ يتولى أعوان الصرف العاملين فيها تنفيذ جميع أوامر الزبائن من بيع وشراء للعملة الصعبة، ثم يقومون بتحويل عرض وطلب العملات الصعبة إلى السوق التي تتضمن أخر الأسعار المطبقة بين البنوك في مختلف الساحات الحالية العالمية، فيتولى بعدها عون الصرف معالجة أمر زبونه بغرض الحصول على أفضل سعر، وتحقيق منافع لصالح البنوك و المؤسسات المالية الوطنية[1].

3- المؤسسات المالية غير المصرفية:

يسمح بنك الجزائر بإدخال هيئات مالية غير مصرفية كمتعاملين داخل سوق الصرف[2]، وكما يمكن للبنوك والمؤسسات المالية الوسيطية المعتمدة أن تتخذ لها وضعيات في الصرف فانه حتى هذه الهيئات المالية غير المصرفية تتمتع بهذا الحق [3]، من بين هذه المؤسسات المالية غير مصرفية نذكر: مؤسسات الأعمال، فمشاركتها في عمليات الصرف ودخولها سوق الصرف جاء كنتيجة حتمية لنشاطاتها التجارية والاستثمارية سواء كمشترية أو بائعة أو مستثمرة للعملات الصعبة وقد تقوم بكل هذا إما بصورة مباشرة أو عن طريق البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة التي تتعامل معها .

4- الوسطاء المعتمدون:

يترك لهم بنك الجزائر بعض أنواع الموارد بالعملات الصعبة تحت تصرفهم شرط ان يستخدموها في تغطية الالتزامات التي يعقدونها مع زبائنهم بطريقة منتظمة مع الخارج [4]. والتي من بينها نذكر إعادة التمويل والتسبيقات على الإيرادات المترتبة عن الصادرات خارج المحروقات والمنتجات المنجمية، ما عدا الجزء الذي يعود للمصدر نفسه[5].

5- سماسرة الصرف:

لم يرد ذكرهم في النظام رقم 08/95 المتعلق بسوق الصرف، لكنهم يلعبون دورًا جد بارز في أسواق الصرف العالمية حتى الإنجليزية والأمريكية والفرنسية [6]، فهم يشبهون الوسطاء، لكنهم جد نشطين، يتولون عملية جمع كل أوامر الشراء والبيع لمختلف العملات

[1] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص 108.
[2] المادة 2/3 من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق.**
[3] المادة 6/2 من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق.**
[4] ليندة بلحارث، **نظام الرقابة على الصرف في ظل الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر**، أطروحة لنيل شهادة دكتراء في القانون، جامعة تيزي وزو، 2011، ص259.
[5] المادة 5 من النظام رقم 08/95، **مرجع سابق.**
[6] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص 108.

الصعبة لصالح مجموعة البنوك أو متعاملين آخرين، ثم يتولون عملية ضمان الإتصال بين تلك البنوك وتزويدها بكل المعلومات حول التسعيرة المعمول بها في عملية البيع والشراء للعملات الصعبة دون إفشاء أسماء المؤسسات سواء البائعة أو المشترية لتلك العملات الصعبة، ليتم مكافأتهم في نهاية عملهم اليومي عن طريق عمولة خاصة تُسمى عمولة سمسرة[1]، كما أنّ تدخلهم ليس إجباريا، لكنه يسهل عملية تكامل الأوامر [2].

6- تجار العملة:

كذلك لم يرد ذكرهم في النظام رقم 08/95 السالف الذكر، لكنهم يتدخلون في سوق الصرف، بغرض الحصول على معلومات دقيقة ذات صلة بعمليات الصرف وأسعارها، حتى يوزعونها على زبائنهم في السوق، وتتم هذه العملية عن طريق وكالات مختصة، وبواسطتهم تتمكن حتى البنوك والمؤسسات المالية من التواجد في كل مكان وفي أي زمان.

7- الافراد:

يسمح عدد كبير من الشركات المتخصصة في التعامل بالعملات الأجنبية فقط للأفراد المشاركة في سوق الصرف ومعرفة آخر المستجدات في الأسواق الكبرى وذلك نظرا للتطور الكبير الذي تعرفه التكنولوجيا الحديثة عن طريق أجهزة الحاسوب والاتصالات الالكترونية والانترنت.

يرخص لهذه الشركات رسميا للعمل في التعامل بالعملات الصعبة من خلال بنك معتمد، يودع المتعاملون فيه أموالهم بشكل منفصل عن أموال تلك الشركات، ويفوضون البنك بقبض قيمة ما سيشترونه من عملات ودفع ما يقابلها من العملات المباعة، فأصبح عن طريق هذا الأسلوب بإمكان أي شخص ومن أي مكان في العالم يكسب جهازا آليا في المنزل ومرتبط بالانترنت أن يتعامل بالعملات الأجنبية وبمبالغ محددة، قد لا تزيد عن 1000 دولار للصفقة الواحدة[3].

---

[1] عبد المجيد قدي، **مرجع سابق**، ص 109.
[2] بخراز يعدل فريدة ، **تقنيات التسيير المصرفي ديوان المطبوعات الجامعية**، الجزائر، 2000.، ص127.
[3] ماهر كنج شكري، مروان عرض، **مرجع سابق**، ص201.

إذن نلاحظ جليا أن بنك الجزائر لم يوسع من دائرة المتدخلين في سوق الصرف على عكس مختلف أسواق الصرف العالمية الكبرى كالولايات المتحدة واليابان وسويسرا وغيرها، والتي توضع كلها في قلب الشبكة العالمية للمدفوعات بين المصارف[1].

ثانيا: احتياطيات الصرف في الجزائر

تمثل الاحتياطيات للجزائر جهاز أمان يمكنها اللجوء إليه لسد العجز الحادث في ميزان مدفوعاتها سواء كانت هذه الاحتياطيات ذهبا أو عملات أجنبية، وهذا لكي لا تضطر إلى تخفيض سعر صرف عملتها أو الاقتراض بتكلفة باهظة.

1- مزيج الاحتياطيات في الجزائر

يتمثل مزيج الاحتياطيات في الجزائر في الآتي[2]:

أ -الذهب:

إ نخفضت قيمة الذهب من احتياطيات الجزائر منذ مدة طويلة قابلها سيطرة الدولار الأمريكي والعملات الأخرى، حيث بلغت احتياطيات الذهب في الجزائر سنة 2011 نسبة 4.5% من إجمالي إحتياطاتها من النقد الأجنبي، نسبة يقول عنها مجلس الذهب العالمي ضعيفة جدا، ولا توحي بانتعاش الاقتصاد الوطني، بقدر ما تؤدي وظيفة التبعية للخارج، وهي رهينة تقلبات أسعار الدولار من حيث القدرة الشرائية والتعبئة النقدية [3]، ويرجع الانخفاض في إستخدام الذهب كوحدة احتياطية إلى تدخل الولايات المتحدة الأمريكية ومحاولة إنهاء دور الذهب في مركز النظام النقدي وسيطرة مكانة الدولار الأمريكي، ونجحت في هذا الشأن حيث أنه منذ أن أصبح سعر الذهب متغيرا نادرا ما تعاملت به البنوك التجارية مع بعضها البعض ولجأت إلى اكتناز الذهب لانخفاض قيمته السوقية عن سعره الرسمي[4].

ب -العملات الأجنبية:

منذ بداية تكوين الاحتياطيات في الجزائر والدولار الأمريكي هو المسيطر الأساسي في قيمة الاحتياطيات، حيث وصلت نسبة احتياطي الدولار 48% سنة 2000 ونسبة 45%

[1] K: Laura KODRES "**أسواق العملات الأجنبية**: الهيكل والمخاطر المرتبطة بالنظام"، مجلة التمويل والتنمية، الطبعة العربية، ديسمبر، 1996، ص ص22-25.
[2] بوحنيك هدى، **مرجع سابق**، ص114.
[3] http://www.djazairess.com/alfadjr/184707
[4] www.bank-of-algeria.dz .2008-05-17،.

سنة 2001 وما أكسب الدولار ميزة العملة الصعبة يستخدم من خلالها كأساسي احتياطي هي مرونة تمويل العجز في ميزان مدفوعات الولايات المتحدة الأمريكية، لأن تمويله يكون أكثر سهولة من تمويل العجز لدى الدول الأخرى على أساس أسعار الصرف السائدة، ومنذ بداية 2002 ظهر الأورو كعملة منافسة للدولار إذ سجلت الجزائر نسبة احتياطياتها من الدولار 42% والملاحظ هو انخفاض هذه النسبة بنسبة 6.2% عن سنة 2001، وبلغ احتياطي الجزائر من الأورو 30% من إجمالي الاحتياطيات ومثلت باقي العملات الأخرى نسبة 28% وقدرت نسبة الين الياباني منها 12%، ويتم تحديد الأصول الاحتياطية في الجزائر بالطلب حيث يعمل بنك الجزائر على تحديد حجم الاحتياطيات التي يمكنه تكوينها وبعدها يقرر العملات التي يشكل منها هذه الاحتياطيات[1].

2- إجراءات الجزائر لضبط الاحتياطيات

بما أن احتياطيات الجزائر دائما شديدة الحساسية لتقلبات أسعار البترول حيث أنه بارتفاع أسعار البترول دوليا تؤدي إلى زيادة الاحتياطيات في الجزائر من العملة الصعبة ويحدث العكس في حالة انخفاض أسعار المحروقات، لذلك وجب على الجزائر الاحتراس من هذه المخاطر فعمدت إلى اتخاذ إجراءات مكنتها من ضبط التأثيرات الحساسة لاختلاف أسعار البترول في انتظار أن يأتي هذا الضمان من تغيير عميق لهيكل جهازها الإنتاجي، حيث عمدت الجزائر في هذا المجال إلى إنشاء **صندوق ضبط الإيرادات** الذي يكون أداة ذات أهمية وكان على الجزائر تعزيز مصداقيته بالضبط في الوقت الذي ترتفع فيه أسعار البترول[2].

المطلب الرابع : تفشي ظاهرة السوق الموازية للصرف في الجزائر

يسميها البعض أيضا بالسوق السوداء، لأنها غير رسمية وغير نظامية، فهي تتواجد الى جانب السوق الرسمية، لكنها تحتل مكانة مهمة في الحياة الاقتصادية [3] والمقصود بالسوق الموازية في هذه الدراسة هي السوق الموازية للصرف أو العملات وليس للسلع والبضائع

[1] بوحنيك هدى، **مرجع سابق**، ص 116

[2] Media Bank, **Le journal Interne de la banque d'Algérie**, publication spéciale, Mars 2001, p p : 6-11

[3] - MOHAMED BENBOUZID, " **réseaux financiers et marchés parallèles** " revue européenne des migration internationales , N° 02, sans lieu d'édition,2006, pp 1-13

كما يقال عنه بالاقتصاد الموازي [1]، وإن كان حتى السوق السوداء للصرف تدخل ضمن ما يسمى بالاقتصاد الموازي، ويعود انتشارها لمجموعة من الأسباب، جعلت صورها وأشكالها تتعدد وتتكرر يوميا وبطريقة نظامية مناشدة بأسعار العملات سواء في حال ارتفاعها أو انخفاضها، لكن هذا لا يمنع من القول من أن هناك إجراءات يمكنها ليس الحد ولكن على الأقل الإنقاص والتقليل من نشاط هذه السوق.

الفرع الأول : طبيعة سوق الصرف الموازية وأسباب انتشارها

إن السوق الموازية سواء تعلقت بالعملات الصعبة أو السلع والمنتجات، تأخذ شكل سوق غير مهيكلة، حيث يتم ويوميا عروض وطلبات خاصة على العملات الصعبة مع تصميم سعر الصرف الموازي (أولا)، وذلك نظرا لأسباب عديدة ومتعددة سواء عرفت الدولة نظاما صارما للرقابة على صرفها أو نظاما متحررا لذلك (ثانيا)[2].

أولا: طبيعة السوق الموازية للصرف

هي سوق يتم بداخلها تبادل العملات الصعبة من بيع وشراء بعيدا عن رقابة السلطات المالية الحكومية المختصة، وذلك عند عدم قدرة بنك الجزائر على تلبية طلبات جميع المقيمين على العملات الصعبة، إذا وكلما كان عرض العملات الصعبة غير كاف، كلما تبعته ارتفاع حجم هذه السوق، ويختلف بداخلها طبعا سعر الصرف الرسمي عن نظيره الموازي[3].

إن السوق الموازية للصرف أصبحت واقعا معيشيا، كون انه لم يعد بمقدور السلطات النقدية التكيف مع الأنماط الجديدة للتسيير النقدي و المالي، إضافة إلى الثغرات القانونية الموجودة في مختلف التشريعات الخاصة بها، كسياسة الاستيراد بدون دفع التي انتهجت في السابق، والإجراءات المتخذة بغية تشجيع المواطنين على فتح وسير الحسابات بالعملة الصعبة القابلة للتحويل دون أي تبرير لمصدر تلك الأموال، وإلغاء الإجراءات التنظيمية المتعلقة بحسابات المصدرين بالدينار القابل للتحويل، وهو ما يشجع طبعا على ازد واجية سوق الصرف وليس أحاديته ، ونلاحظ أن ألاف الأسواق الموازية موجودة حاليا في معظم

[1] - Cécile DUABREE, **Marchés parallèles équilibres économiques** , Thése pour obtenir du grade docteur de l'université d'ouvergne, juin , 1993 , pp 5- 20

[2] لخضر عزي، **السوق الموازية وتدهور الدينار**، رسالة ماجستير،جامعة الجزائر، 1993 ، ص150

[3]عبد الباقي يوسفي، **دور سعر الصرف في تعديل ميزان المدفوعات للدول النامية** – دارسة حالة الجزائر-، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2001، ص 79.

دول العالم، سواء كانت من تلك المشددة لنظام رقابتها على الصرف أو تلك التي تتبع نظام تحرير الصرف، ففي الجزائر نجد سوق بور سعيد أو " **السكوار"** الذي يعتبر أكبر سوق موازية في بلدنا[1].

ثانيا : أسباب بروز مثل هذه الأسواق في الجزائر

صحيح ان شدة وصرامة قواعد الرقابة على الصرف تعد سببا في ظهور السوق الموازية، لكنه لا يمكننا القول أنها السبب الأساسي والرئيسي، لان هناك أسباب أخرى أكثر من الرقابة نفسها، سوف نركز على سببين مهمين هما:

1 – البيروقراطية :

أثبتت الحياة اليومية وجود وبروز هذه البيروقراطية، وذلك على الرغم من انفتاح الجزائر على السوق العالمية، ووصول مفاوضات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة إلى مراحلها النهائية، إذ تبقى عملية تسيير الأرصدة بالعملة الصعبة رهينة ما يسمى بالبيروقراطية، مع استمرارية تعاملات البنوك مماثلة ومشابهة لسنوات التسيير الاشتراكي، على حد قول البروفسور **زوايمية رشيد** في إحدى محاضراته على انه: "لا بد من تغيير الذهنيات حتى نتأقلم مع النظام الحالي" ، فلا يعقل أن يكون النظام ليبراليا والذهنية اشتراكية"، ونحن نؤيده كل التأييد .

كما انه على الرغم مما يتداول عن الإصلاح البنكي، إلا أن المؤسسات المالية لم تغير من معاملاتها شيئا، حيث لا يزال المواطن يعاني الى يومنا هذا من شبح البيروقراطية.

كما أن فتح الحسابات بالعملة الصعبة لا يزال يخضع لمنطق الوساطة على الرغم من أن بنك الجزائر يشجع دائما على فتح مثل هذه الحسابات لتوفير و إمتصاص جزء من العملة المتداولة خارج البنوك، ويرجع أصحاب بعض البنوك أسباب تخوفهم من فتح مثل هذه الحسابات إلى نقص الإمكانيات المادية والبشرية، وتخوفهم من المغامرة في فتحها لأشخاص غير مقيمين في الحدود الجغرافية لوكالة البنك، الأمر الذي يجبر الزبون على إحضار شهادة الإقامة معه حتى يقبل طلبه بفتح الحساب[2].

---

[1] KOUCOU Djah , **les taux de change du marché parallèles** ,Thèse pour obtenir le doctorat en science économique , Université de Paris 1, Panthéon - Sorbonne. 1994 , pp 6-7

[2] ليندة بلحارث، **مرجع سابق**، ص58.

2- عدم قدرة السوق الوطنية على إشباع جميع الحاجيات المحلية:

عادة ما يكثر الطلب على العملات الصعبة داخل السوق الموازية لأجل تمويل الواردات غير القانونية، بسبب عدم قدرة السوق الوطنية على إشباع جميع الحاجيات المحلية، الأمر الذي يسمح للأشخاص بالحصول على العملة الصعبة لأجل اقتناء جميع المنتجات من الخارج وغير المتوفرة في الداخل، بهدف إعادة بيعها بسعر يسمح لهم بتحقيق نسبة من الأرباح تعادل الفرق بين السعر الرسمي ونظيره الموازي [1]، أو لأجل توظيف رؤوس الأموال في الخارج، لا سيما عندما تفتقر الدولة إلى الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي، أو لأجل القيام بسفر إلى الخارج سواء للدراسة أو السياحة أو العلاج ... الخ.

إذن ومن خلال كل هذا، يمكننا القول بان سوق الصرف الموازية شبه خفية، ولو أنها تلبي في بعض الأحيان طلبات المواطنين الذين لهم احتياجات سريعة، لكنها تشكل عيبا وعبئا ثقيلا على الاقتصاد الوطني، إذ تستغل نسبة **40 %** تقريبا من الإمكانيات المالية للاقتصاد الوطني خارج نطاق البنوك والمؤسسات المالية، وما يعادل نسبة **2 مليار دولار** تصرف سنويا في السوق السوداء للصرف.

كما انه نلمس بعض المصداقية والشفافية لسعر صرف الدينار الجزائري في هذه السوق أكثر منها في السوق الرسمية، إذا يظهر لنا الفارق الواضح في مقدار المغالاة في صرف العملة الوطنية، وما شدة البيروقراطية الموجودة في النظام البنكي إلا حقيقة وتكريس للرقابة على الصرف ومنبع جميع التدفقات المالية بالعملات الأجنبية[2].

الفرع الثاني : الإجراءات اللازمة للحد من ظاهرة انتشار السوق الموازية للصرف

هناك إجراءان أساسيان يمكن بواسطتهما الحد أو التقليل من نشاط السوق الموازية للصرف، هما قابلية تحويل الدينار الجزائري (أولا)، والتخفيض من قيمة العملة الوطنية (ثانيا).

---

[1] BENBAHMED R, **" taux de change et déperdition du système productif en Algérie "** , le Monde en développement , N° :36 , 1981.

[2] http : www.du.difaf.net/

أولا : قابلية تحويل الدينار الجزائري

تعني قابلية العملة للتحويل قدرتها على الصرف، أي تحويل العملة الوطنية إلى عملة أجنبية عن طريق سعر رسمي يحددها سعر الصرف[1].

لا يتحقق هذا إلا عن طريق امتلاك الدولة لنسبة كبيرة من احتياط الصرف، بالإضافة إلى ضمان قابلية التحويل أي حرية إبدالها بغيرها من العملات الصعبة من دون قيود، إذ يلتزم بنك الجزائر بضمان حركة الدينار الجزائري في سوق الصرف بكل حرية، و يمكن أن يشمل ذلك جميع المقيمين وغير المقيمين، وفي جميع المعاملات الجارية مع الخارج والمعاملات المالية، ويمكن أن تقتصر فقط على المعاملات الجارية دون المالية، كما هو الشأن في الجزائر، لأنه ومع انتشار مبدأ تحرير حركة رؤوس الأموال فان بعض الدول قامت بإلغاء جميع القيود المتعلقة بالمعاملات المالية[2].

لم تعلن السلطات الجزائرية عن إمكانية تحويل الدينار الجزائري إلا سنة **1993** لتقرر وعن قناعة بتحقيق هذا التحويل مع بداية سنة **1994**، لترتبط قابلية التحرير ومدى توفر الاحتياطي بالعملة الصعبة الذي كانت تعاني منه الدولة الجزائرية في تلك الفترة، ليأتي إجراء التحويل بعد مصادقتها على أحكام المادة الثامنة **(8)** من القانون الأساسي لصندوق النقد الدولي، التي تهدف إلى ترقية الخدمات المالية وتوفير الشروط المناسبة والمحفزة للاستثمارات[3].

من شروط تنفيذ سياسة التحرير التدريجي للدينار الجزائري هي الاعتماد على سياسة سعر الصرف العائم، وبالتالي التخلي عن سياسة سعر الصرف الثابت، أين تتحدد قيمة العملة الوطنية حسب قاعدة العرض والطلب دون أن يكون هناك تدخل لدعم معدل صرف معين، مع ضرورة حيازة الدولة لمقدار معين من احتياط الصرف للمحافظة على سعر الصرف من التقلبات والأزمات التي قد تحدث، وضمان استقرار ميزان المدفوعات عن طريق تنويع مصادر العملة الصعبة من خلال تنويع الصادرات، بالإضافة إلى ضرورة تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي وانفتاحه على الأسواق الدولية.

[1] - رقام دليلة ، **تسيير خطر الصرف بالتقنيات الجديدة** ، **الأسواق المشتقة**، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1997، ص 56.

[2] - يوسفي عبد الباقي، **دور سعر الصرف في تعديل ميزان المدفوعات للدول النامية**، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،2001، ص 83 .

[3] - معيزي قويدر، **مسار التصحيح الهيكلي للاقتصاد الجزائري**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 1998 ، ص 140 .

لقد تحقق ذلك فعلا بفضل النظام رقم **05/90** والمتضمن قابلية التحويل الجزئي للدينار عن طريق توظيفات سندية [1]، حيث استفاد المتعاملون خلال الفترة الممتدة ما بين 1991 و 1994 من التحرير الجزئي للدينار، بهدف تحرير المدفوعات، أضف إلى ذلك إمكانية الحصول على العملة الصعبة بالنسبة لمالكي السجلات التجارية، وفي جوان 1995 تمت إزالة جميع القيود على أسعار الصرف بالسماح من الاستفادة من تحويل العملة الصعبة لمن يريد مزاولة دراسته بالخارج أو العلاج.

ثانيا : التخفيض من قيمة العملة

كثيرون أولئك الذين لا يميزون بيم مصطلح التخفيض من قيمة العملة، ومصطلح تدهور قيمة العملة، لكن في الواقع هناك فرق واضح بين هذين المصطلحين. فالتخفيض "la dévaluation" يتم باتخاذ قرار واع وسياسي من طرف الحكومة أو السلطة النقدية المختصة الممثلة في مجلس النقد والقرض، ويكتسي طابعا تقنيا يهدف إلى تغير قيمة العملة الوطنية مقارنة بنظيراتها من العملات، وهذا التغير يكون إجباريا لقيمة العملة بهدف تصحيح اختلال أساسي[2]. فهو تثمين العملات الأجنبية بالعملة الوطنية، أي: تغير السعر الخارجي للعملة الوطنية بهدف إزالة توترات معينة لا يمكن إزالتها عن طريق التخفيض [3]، كالحالة التي يكون فيها سعر الصرف المتداول غير واقعي، الأمر الذي يستدعي تعديله على ضوء المعطيات الاقتصادية الموجودة [4].

أما **التدهور** "la dépréciation" فهو ظاهرة يعرفها النقد الوطني، لها ارتباط بشروط الصرف، ومتولدة عن الوضع الاقتصادي السائد دون تدخل رسمي للسلطات النقدية وتحدث في السوق، تحكمها عدة عوامل كوضع وظروف الصرف المضاربة، ووضعية المدفوعات.

تلعب سياسة التخفيض دورا بارزا لإزاحة السوق السوداء عن دورها في الإخلال بنظام الأسعار، لان عملية تحديد نسبة التخفيض تتوقف على عدة عوامل من أهمها: عامل سعر الصرف الحقيقي وعامل سعر الصرف الموازي، والفرق بينهما يميل إلى الانخفاض

[1]- نظام رقم 05/90 مؤرخ في 30 ديسمبر 1990 ، يتضمن اقامة التحويل الجزائي للدينار عن طريق توظيفات سندية ، الجريدة الرسمية العدد 39، الصادر بتاريخ 1991/08/21.

[2] BRETTON Pierre , Hurbet et SCHOR denis , **la dévaluation** , P.U.F , paris , 1997 , P 3.

[3] ليندة بلحارث، **مرجع سابق**، ص66.

[4]- نفس المرجع، ص66،

حسب مستوى التخفيض ، إلا أن هذه السياسة لا تنجح كثيرا في الدول النامية بما فيها الجزائر، لاجتماع عدة عوامل من أهمها: هيكل الصادرات، وعدم مرونة العرض، ومستوى الواردات الذي تجد الدولة دائما نفسها غير قادرة على تقليصها، كل هذه العوامل تجعل من سياسة التخفيض لمواجهة السوق الموازية أداة قليلة الفعالية، فلقد كانت السلطات النقدية ترفض فكرة التخفيض من القيمة الخارجية للدينار، وذلك لعدة اعتبارات من أهمها: إن التخفيض لا يؤثر على سياسة تصدير المحروقات لان أسعارها محددة في إطار منظمة الأوبك، وانه لا يؤدي إلى تنويع الصادرات، لان الاقتصاد الوطني يفتقد إلى الفائض.

غير أن هذه النظرة بدأت تتغير شيئا فشيئا، وأصبحت هذه السياسة مفروضة على السلطات النقدية بناءا على شروط المؤسسات النقدية والمالية الدولية، فاتخذ مجلس النقد والقرض أول قرار له بتخفيض في ظل الإصلاحات التي عرفتها الدولة في سبتمبر 1991 بنسبة 22 % بالنسبة للدولار الأمريكي، وخلال الفترة الممتدة ما بين 1991 و1994 وصل معدل التخفيض إلى 4 %، كما اتخذ نفس القرار سنة 2009، أين تم تخفيض قيمة العملة الوطنية الدينار أمام العملات الرئيسية في العالم وعلى رأسها الدولار الأمريكي الذي يعد عملة التصدير الرئيسية للجزائر ولحساب الجباية البترولية، ثم يليه اليورو الأوروبي .

في حين يرى بعض الخبراء الاقتصاديين بان مثل هذه الأسواق هي في الأصل محرك للاقتصاد غير الرسمي، إذا تعد نتيجة وأداة في نفس الوقت، وينتقد البعض الأخر عدم قيام الجزائر بعملية التحرير الكامل لسوق الصرف، لكن عدم التحرير هذا مرتبط بحماية المتعامل الاقتصادي الجزائري من مخاطر الصرف الآجلة، وحماية الاقتصاد الوطني والخزينة العمومية، ومنع تحويل رؤوس الأموال إلى الخارج، لهذا لا يزال بنك الجزائر متريثا في تحرير الصرف[1] .

على الرغم من كل ما قلناه، فان هذا لا يمنعنا من القول أيضا بأنه توجد في بعض الحالات نوع من المصداقية والشفافية لسعر الدينار الجزائري داخل السوق الموازية للصرف أكثر منها في السوق الرسمية، ويبرز الفرق بينهما في حجم المغالاة في الدينار لاسيما مع انتشار ظاهرة البيروقراطية في النظام البنكي التي تؤكد على حقيقة الرقابة على

[1] - ليندة بلحارث ، **مرجع سابق،** ص 97 – 99 .

الصرف، ومنبع كل التدفقات المالية بالعملات الأجنبية من خلال قنوات الوساطة المالية الموجودة حاليا.

المطلب الخامس: آفاق تنظيم سوق الصرف بالجزائر بفتح مكاتب للصرف

يقوم الكثير من الأشخاص عبر العالم بتفضيل صرف أموالهم في مكاتب الصرف بدل البنوك للاستفادة من أسعار أكثر جاذبية إضافة إلى السرعة في التعامل مقارنة بالبنوك، وكذلك يكون التعامل معها أكثر أمنا من التزوير، إضافة إلى توفر عدد كبير من العملات الأجنبية.

الفرع الأول : مفهوم مكاتب الصرف

مكاتب الصرف هي عبارة عن محلات تجارية يقوم بفتحها تجار (يعتبرون وسطاء ماليون) تخضع لمراقبة البنك المركزي، يقومون من خلالها ببيع وشراء العملة والقطع النقدية والسبائك الذهبية، ويمكنها أيضا أن تقدم بعض الخدمات الأخرى مثل بطاقات الإتصال الدولية، وتتركز مكاتب الصرف في المطارات والمحطات والأماكن ذات الحركة السياحية المرتفعة، لأن طبيعة عمل مكاتب الصرف تتعلق بالسياح وزوار البلد وليس بالمواطنين.

و قد صدر [1]: في العدد 17 من الجريدة الرسمية النظام رقم **16-01** الذي يعدل ويتمم النظام 07-01 المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، الصادر في **6 مارس 2016** عن بنك الجزائر حيث تضمن النص الجديد تعديل **المادة 21** من النظام 07-01 الصادر في 3 فيفري 2007، ليتحرر كما يلي:

تجرى عمليات الصرف بين الدينار الجزائري والعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لدى **الوسطاء المعتمدين أو لدى بنك الجزائر** ويرخص بنك الجزائر لمكاتب الصرف أن تقوم بعمليات الصرف الآتية:

- شراء مقابل العملة الوطنية للأوراق النقدية وللشيكات السياحية المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لدى أشخاص طبيعية مقيمة وغير مقيمة بمفهوم المادة 2 من النظام 07-01.

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 17، الصادرة في 16 مارس 2016 .

-بيع مقابل العملة الوطنية للأوراق النقدية وللشيكات السياحية المحررة بالعملات الأجنبية القابلة للتحويل بصفة حرة لدى أشخاص طبيعية غير مقيمة، في حدود ما تبقى في حوزتهم من دنانير في نهاية إقامتهم في الجزائر، متأتية من تحويل سابق للعملة الأجنبية .

وتضمن النظام الجديد أيضا إصدار مادة 21 مكرر تضمنت تعريفا جديدا لمكاتب الصرف المعتمدة وحررت كما يلي :

" يقصد بمكاتب الصرف كل كيان أنشأه شخص طبيعي أو شخص معنوي مقيم وفقا للأشكال المنصوص عليها في القانون التجاري، ومرخص به من طرف بنك الجزائر للقيام بالعمليات المذكورة في الفقرة **2** من المادة **21** أعلاه.

ثانيا: الأطراف المعنية بتحويل العملة في مكاتب الصرف

مكاتب الصرف موج ةة للسواح وزوار البلد ولهذا تنتشر في المطارات والمحطات البرية والأماكن التي يتواجد فيها السواح بكثرة، وهذا بغرض تمكينهم من تحويل العملة الصعبة التي يمتلكونها إلى العملة المحلية وتسليمهم وصل بهذا يحتوي على كل معلومات عملية التحويل هذه حتى يتمكنوا من استخدامه في حالة بقاء بعض النقود المحلية لديهم لغرض تحويلها إلى عملتهم الصعبة التي جاءوا بها وهذا في حدود المبلغ المحول أول مرة، فلا يسمح لهم بإعادة تحويل مبلغ من العملة المحلية إلى العملة الصعبة أكبر من المبلغ الذي جاءوا به أول مرّة وحوّلوه في مكتب الصرف.

أما في البلدان التي تكون فيها عملة البلد عملة صعبة كالدول الأوروبية مثلا فيمكن للمواطنين تحويل أموالهم لعملة أخرى، لأنهم يملكون عملة صعبة في الأساس.

ثالثا: حقيقة مكاتب الصرف في الجزائر في ظل تصريحات المسؤولين والواقع

لقد اجل محافظ بنك الجزائر السابق "محمد لكصاسي" سنة 2016 دخول النظام الجديد حيز التطبيق إلى غاية صدور شروط إنشاء مكاتب الصرف و سيرها. وأعلن محافظ بنك الجزائر في الأربعاء **23 مارس 2016**، إن مجلس النقد و القرض أصدر في 6 مارس 2016 الجاري، تنظيما جديدا يعدل التنظيم رقم 07/95 المتعلق بمكاتب الصرف، حيث سيتم بموجب التشريع الجديد رفع معدل الفائدة التي تحصل عليها مكاتب الصرف.

وأضاف محافظ بنك الجزائر، في معرض رده على أسئلة نواب البرلمان، انه وبمجرد نشر التشريع الجديد، سيقوم بنك الجزائر بنشر تعليمة جديدة لرفع هامش الربح لصالح مكاتب الصرف، وأوضح أيضا، إن حجم الطلب يمكن معرفته، لكن المشكلة الحالية ترتبط بحجم العرض، متسائلا هل سيكون هناك عرض مقبول من طرف غير المقيمين، وهل سيكون التشريع الجديد أكثر جاذبية للسوق السوداء[1].

وكذلك قد أكد في **2016/12/1** الوزير الأول**عبد المالكسلال** اتخاذ عدة إجراءات اتخذت لتنظيم و تنشيطسوق الصرف[2]، وذلكأن بنك الجزائر اتخذ عدة إجراءات تهدف لتنظيم سوق صرف العملات وتنشيط عمل مكاتب الصرف بالجزائر ، وذكر الوزير الأول في رد شفوي على نائب بالمجلس الشعبي الوطني قرأته نيابة عنه وزيرة العلاقات مع البرلمان، "غنية الدالية"، بالإجراءات القانونية الرامية إلى تنظيم سوق صرف العملات خاصة ما تعلق بإنشاء مكاتب للصرف وتنشيط عملها[3].

ولكن مع هذا كله فإن محافظ بنك الجزائر الحالي المعين سنة 2017 "**محمد لوكال**" صرح في **2017/4/12** بأن إزالة السوق الموازية للعملة الصعبة وفتح مكاتب الصرف في الظرف الراهن، ليسا مطروحين كخيار أمام البنك، مصرحا أن إزالة " **السكوار**" تتطلب إجراءات من نوع خاص، سنتخذها مستقبلا ولكن ليس اليوم، فهدفنا قبل كل الشيء التحكم في التضخم"[4].

[1] https://www.mubasher.info/news
[2] http://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20161201/95809.html
[3] https://www.ennaharonline.com/ar/algeria_news/
[4] http://www.djazairess.com/annasr/170031

ثانيا : نموذج لشروط فتح مكاتب الصرف في الأردن

مما سبق أخذنا نموذج لدولة **الأردن** عن بنكها المركزي لشروط فتح مكاتب الصرف داخلها على الأشخاص الراغبين في تأسيس شركة لممارسة أعمال الصرافة مراعاة مايلي[1]:

1- الحصول على الموافقة المبدئية :

أ. يتم تقديم طلب خطي إلى البنك المركزي .

ب. تقديم دراسة جدوى اقتصادية لتأسيس أي شركة صرافة جديدة حسب الأصول (مع ضرورة توفير أحهزة التقنية الحديثة في المحلات المخصصة لممارسة مهنة الصرافة).

ج. التأكد من الملاءة المالية لمقدمي الطلب مشفوعة بالمؤيدات اللازمة لهذه الغاية.

د. ان يتمتع مقدمو الطلب بخبرات مصرفية وصيرفية تؤهلهم لممارسة مهنة الصرافة وتقديم الوثائق المعززة لذلك.

ه. ان لايقل عمر الشريك المتضامن عند تقديم الطلب عن (18) عاما .

و. أن لا يكون أي من مقدمي الطلب محكوما عليه بجناية أو جنحة مخلة بالأمانة أو محجورا عليه أو معلناً إفلاسه أو شريكا في شركة تضامن أو توصية بسيطة أو توصية بالأسهم مازالت تحت التصفية الإجبارية.

ز. تقديم مشروع عقد التأسيس والنظام الأساسي الى البنك المركزي .

ح. يتم إبلاغ أصحاب العلاقة خطيا بالموافقات المبدئية لتأسيس شركة صرافة ، علما بأن هذه الموافقة لا تخول أصحابها الحق في ممارسة أعمال الصرافة بأي شكل كان.

2- الحصول على الموافقة النهائية ومتطلباتها ما يلي:

أ. تقديم صورة مصدقة عن كل من عقد التأسيس والنظام الأساسي وشهادة تسجيل الشركة لدى الجهات الرسمية المختصة .

ب. تقديم صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى الغرفة التجارية في المدينة التي يتبع لها مركز عمل الشركة .

ج. تقديم صورة عن شهادة إيداع رأسمال الشركة لدى احد البنوك المرخصة في المملكة .

د. توفير المحل المناسب لممارسة أعمال الصرافة .

[1] http://www.cbj.gov.jo/arabic/pages.php?menu_id=35

ه.تقديم صورة عن رخصة المهن الصادرة عن البلدية التابع لها مركز عمل الشركة .

و.تقديم كفالة بنكية او وديعة نقدية لأمر محافظ البنك المركزي الأردني كما هو محدد في كتاب الموافقة المبدئية .

ز. دفع الرسم المقطوع والرسم السنوي المستحق كما هو محدد في نظام رسوم ترخيص الصرافين رقم (37) لسنة 1992.

ح.يتم إبلاغ أصحاب العلاقة خطيا بالموافقة النهائية وان عليهم مباشرة العمل خلال المدة المحددة في المادة (5) من قانون أعمال الصرافة رقم (26) لسنة 1992 .

ملاحظة: ستتم دراسة مدى حاجة المناطق المختلفة لتوفير خدمة صيرفية متطورة

رابعا : الرقابة على مكاتب الصرف

مثل باقي المؤسسات المالية، تخضع مكاتب الصرف لعملي ات رقابية كبيرة لتضمن عدم استخدام هذه المكاتب لتحويل الأموال غير المشروعة من العملة المحلية للعملة الصعبة، لهذا تلزم مكاتب الصرف بسؤال الأشخاص الذي يقصدونها عن مصدر أموالهم ووجهتها، أما الزبائن الذين يقومون بعمليات تحويل كبيرة فيطلب منهم فواتير وكشوفات بنكية تثبت مصادر الأموال ووجهتها. أما مكاتب الصرف التي تخالف التعليمات فيمكن أن تتعرض لعقوبات قاصية قد تصل إلى حد الغلق والمنع من النشاط.

خلاصة:

لقد حاولت الحكومة الجزائرية منذ مطلع التسعينات معالجة المشاكل الاقتصادية التي مرت بها ولازالت، والتي تركت آثارها على مختلف القطاعات الاقتصادية وتجسدت محاولاتها في ذلك من خلال إتباع سياسة نقدية تتضمن تخفيض قيمة الدينار، حيث عمل بنك الجزائر من خلال تدخله في سوق الصرف على تدعيم العملة الوطنية ومحاولة الحفاظ على استقرارها قدر الإمكان وذلك عن طريق وضع القواعد والتعليمات القانونية المنظمة لعملية الصرف وحركات رؤوس الأموال من وإلى الخارج.

وفي ظل تفاقم المديونية الخارجية للجزائر، فقد عملت هذه الأخيرة من خلال بنكها المركزي على التقليص من عبء هذه الأزمة عن طريق سهر بنك الجزائر على توزيع القروض المتحصل عليها بشكل ملائم وتسيير وتنفيذ بنود العقود والاتفاقيات المرتبطة بعملية الاستدانة الخارجية، وكذا محاولة التخفيف من خدمة هذه الديون التي ظلت لسنوات طويلة تستهلك نسبة عالية من صادرات الجزائر خاصة البترولية منها، وبالفعل تمكن بنك الجزائر من ضبط المديونية الخارجية الجزائرية خاصة في ظل اعتماد الجزائر على سياسات تنموية سمحت بتحقيق نتائج مكنت من تغطية جزء كبير من مدفوعاتها.

كما عمل بنك الجزائر على تسيير احتياطيات الدولة من العملة الصعبة وذلك بإتباع معايير الأمن والسيولة والمردودية، والعمل على إدارتها بأفضل الطرق ومحاولة تحقيق أقصى ربح وأدنى خسارة عن طريق تنويع مزيج العملات المستثمر فيها بهدف تفادي تآكلها إذ تعتبر مؤشر لقياس مدى حاجة الدولة من عدمها للمساعدات الدولية، ونجاح بنك الجزائر في تحقيق استقرار نسبي لأسعار صرف الدينار أدى إلى تحقيق مستوى معين من الاحتياطيات وفي إطار إدارة بنك الجزائر لها أدى استغلالها في تمويل استثمارات الدولة إلى تخفيض حاجة الدولة للقروض الخارجية.

مقدمة

يعتبر التبادل التجاري بين الدول ضرورة لا يمكن تصور العالم من دونها اليوم، إذ ليس بمستطاع أية دولة مهما كانت قوتها وضعفها أن تستقل بإقتصادها عن بقية الدول الأخرى الذي تحكمه اليوم علاقات إقتصادية مختلفة.

يترتب عن هذا التبادل إرتباط الدول ببعضها بعلاقات دائنة ومديونية متبادلة، تتطلب تسويتها إجراء مدفوعات خارجية بين مختلف أطرافها، تتناول هذه المدفوعات جميع العمليات الجارية وحركة رؤوس الاموال والتي تشمل كل ما يتعلق بالسلع والخدمات والمداخيل، والمترتبة عن عمليات الإستراد والتصدير والإستثمار وتنقل الأشخاص، وهو ما يسمى بعمليات الصرف الأجنبي، أي بيع وشراء العملات الوطنية لبلد ما مقابل العملات الوطنية لبلد أخر.

تعود فكرة عمليات الصرف لعدم وجود عملة عالمية واحدة تستعملها دول العالم، الأمر الذي ألزم تواجد مجموعة من العملات، يتم تحديد سعرها إما تحديدا إداريا عن طريق السلطات المختصة، أو حسب قاعدة العرض والطلب وهو ما يعرف بسعر الصرف الذي يتحدد بدوره في سوق الصرف، وذلك بحسب طبيعة النظام الإقتصادي السائد.

يظهر جليا تطور ودور البنوك المركزية في ممارسة السياسة النقدية لمختلف دول العالم بصفة عامة، وتحديد سعر صرف عملتها مقابل العملات الأخرى و تحكم ها في تنظيم سوق الصرف (بيع وشراء العملات الدولية) بصفة خاصة، كما هو حال الجزائر.

فلقد عرفت الجزائر خلال فترة الثمانينات مرحلة جديدة شعارها "مراجعة لا تراجع" و "من أجل حياة أفضل"، لاسيما بعد الأزمة البترولية العالمية، حيث تبنت نظاما جديدا بموجب القانون رقم 12/86 والمتعلق بنظام البنوك والقرض، أين إستعاد البنك المركزي صلاحياته في مجال الصرف تدريجيا عن طريق إشراكه في إعداد التشريعات والتنظيمات وتقييم العملة الوطنية واثارها، بالإضافة إلى إدخال تعديلات هامة على نظام البرنامج العام للإستراد على رأسها إلغاء الرخص المسبقة و منح مبادرة أكبر للشركات لتسيير شؤونها،كما تبنت سياسة تشجيع الصادرات، وتكريس دور البنك المركزي في تسيير إحتياطي وعمليات الصرف.لتتولى الجزائر بإختصار تبني نظام جديد، يسمى بنظام الإقتصاد الحر وذلك ببروز دستور 1989.

ثم جاءت مرحلة التسعينات، التي إتضحت فيها معالم الإقتصاد الجديد الذي تتجه الجزائر نحوه، لاسيما بعد إستنجادها بالمؤسسات المالية الدولية، وأهم نقطة تحول عرفتها هذه المرحلة هي صدور القانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض الذي نظم الصرف عن طريق البنك المركزي الجزائري الذي إستعاد كامل صلاحياته والذي اصبح يسمى ببنك الجزائر، بحيث تلى هذا القانون عدة أوامر خاصة بالنقد والقرض سنة 2001 و 2003 و2010، كلها معدلة ومتممة لقانون رقم 90-10.

و باعتباره المسؤول الأول في تسييره للسياسة النقدية وتحديد قيمة سعر صرف الدينار مقابل العملات الأخرى وكذلك تنظيم سوق الصرف الذي يعتبر حاليا سوقا ضعيفا وغير مكتمل التنظيم، بسبب اعتماد بنك الجزائر على البنوك التجارية العمومية والخاصة في منح الصرف والتي تقتصر وتخص بعض المستوردين والمصدرين وبعض المنح السياحية ومنح البحث العلمي، مما يلجا المواطن الجزائري إلى اللجوء إلى السوق السوداء دائما وشراء ما يحتاجه من عملات صعبة دولية أخرى من أجل سفره خارج الوطن وهي عملية غير قانونية مليئة بالمخاطر مثل: التزوير والسرقة... الخ.

فإلى متى يستمر هذا الوضع، وما على بنك الجزائر من اتخاذ خطوات جادة وصارمة من اجل تنظيم سوق الصرف بفتح مكاتب صرف مختلفة عبر أنحاء الوطن والتخلص من السوق السوداء نهائيا.

وهنا تطرح الإشكالية التالية:

ما هي آليات وخطوات تنظيم سوق الصرف من طرف بنك الجزائر، وكيف يسيره في ظل الظروف الإقتصادية والمالية الراهنة ؟

الأسئلة الفرعية:

وتحت هذه الإشكالية الرئيسية هناك إشكاليات فرعية وهي:

- ما مفهوم سعر الصرف وسوق الصرف ؟
- ما هو مفهوم الصيرفة المركزية ؟ وما درجة إستقلاليتها وما علاقتها بسوق الصرف ؟
- ماهي مختلف المراحل التي مر بها بنك الجزائر في ظل الإصلاحات المالية والاقتصادية ؟

- كيف يحد بنك الجزائر من نشاط السوق الموازية للصرف ؟ وما دور مكاتب الصرف في تنظيم هذا السوق ؟

الفرضيات:

وعلى ضوء هذه التساؤلات قمنا بوضع جملة من الفرضيات قصد اختبارها وهي كالتالي:

- وجود سوق صرف موازية غير قانونية كبيرة تسيطر على أغلب تعاملات سوق الصرف بالجزائر.

- إعتبار بنك الجزائر يمارس مهامه في ظل استقلالية تامة خاصة فيما يتعلق بتسييره لسوق الصرف.

- إن وظيفة بنك الجزائر تعتبر كعنكبوت يربط وينظم سوق الصرف (رقابة وربط كل تعاملات المتدخلين في سوق الصرف) وقرر ترخيص بفتح مكاتب الصرف والتي سوف ينطلق عملها مع بداية سنة 2017.

أهداف البحث:

1- التعرف على بنك الجزائر بوجه خاص بالتعرض لتطور مهامه من خلال التغيرات الإقتصادية والمالية التي شهدتها الجزائر.

2- إبراز دور بنك الجزائر في ممارسة السياسة النقدية ودور هذه الأخيرة في محاربة الأزمات الاقتصادية بصفة عامة والتخلص من سوق الصرف الموازية بصفة خاصة.

3- التعرف على أهم المهام لبنك الجزائر خاصة في تحديد سعر صرف العملات مقابل الدينار وطرق تنظيمه وتسييره لسوق الصرف.

أهمية البحث:

تكمن أهمية دراستنا لهذا الموضوع في النقاط التالية:

1- إن مشكلة الاستقرار النقدي وضمان صرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية أصبحت من الظواهر الأكثر شيوعا في وقتنا الحالي ، مما يحتم علينا الاهتمام بمهام بنك الجزائر في هذا المجال.

2- التعريف ببنك الجزائر كأكبر مؤسسة نقدية، تشرف على تسيير السياسة النقدية للجزائر.

3- التأكيد على دور بنك الجزائر في محاربة الأزمات الاقتصادية من خلال تحكمه في سوق الصرف و سعر صرف الدينار الجزائري .

أسباب اختيار الموضوع:

1- إن هذا الموضوع له علاقة متينة بتخصصنا **" مالية وبنوك"** .

2- رغبتنا في الإطلاع على موضوع بنك الجزائر وعلاقته بسوق الصرف نظرا لكونه ظاهرة عصرية خاصة بعد إتباع الجزائر نظام الإقتصاد الحر سنة 1988.

3- أهمية بنك الجزائر في المحافظة على الاستقرار النقدي للبلاد، ومحاربة الأزمات الاقتصادية ورفع معدل النمو الإقتصادي من خلال التحكم في سعر الصرف وتنطيم سوق الصرف.

4- تزويد المكتبة بمرجع إضافي ليساهم مساهمة بسيطة في سد حاجات الطالب في هذا الموضوع خاصة وأن الدراسة تمتد من 1990 إلى غاية 2017.

منهج وأدوات الدراسة:

لقد تطلبت دراستنا هذه أن نمزج بين المنهجين الوصفي والتحليلي، حيث برز المنهج الوصفي في وصف مكونات الجانب النظري في الفصل الأول والثاني للبحث ، أما المنهج التحليلي كانت الاستعانة به عند إجراء دراسة ميدانية وجمع البيانات وتبويبها وتفسيرها بهدف إختبار الفرضيات وإستخلاص النتائج، كما إعتمدت الدراسة في جمع المعلومات على المسح المكتبي بالإطلاع على الكتب والبحوث والدراسات التي لها صلة بدراستنا.

صعوبات الدراسة:

وتبقى الإشارة هنا إلى أنه خلال بحثنا هذا اعترضتنا بعض الصعوبات التي تمثلت في كيفية الوصول إلى المعلومات الضرورية، ونقصها كذلك على المستوى التطبيقي.

الدراسات السابقة:

لم نصادف أي بحث يتحدث عن عنوان موضوعي في حدود علمي، بإستثناء بعض الدراسات التي تناولت موضوع إستقلالية البنوك المركزية وتطور النظام المصرفي الجزائري وكذلك بحوث متعلقة بسعر الصرف، والتي نذكر منها:

1 -شملول حسينة، **أثر استقلالية البنك المركزي على فعالية السياسة النقدية** ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001. والتي طرحت الإشكالية التالية: ما مدى إستقلالية بنك الجزائر في ممارسة مهامه بعد قانون 90-10؟

2 -حنان لعروق، **سياسة سعر الصرف والتوازن الخارجي** ، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الاخوة منتوري، قسنطينة، سنة 2005/2004. والتي طرحت الإشكالية التالية: ماهي مختلف سياسات سعر الصرف الناجعة لتحقيق توازن خارجي؟

3 -ليندة بلحارث، **نظام الرقابة على الصرف في ظل الإصلاحات الإقتصادية في الجزائر** ، أطروحة دكتراء في القانون، جامعة تيزي وزو، 2011. والتي كانت دراستها تحت الإشكالية التالية: هل تستطيع الجزائر أن تتحكم في سياسة الرقابة على الصرف في ظل هذه الظروف؟

4- قسول فاطمة، **نحو بناء نموذج إقتصادي لمحددات سعر الصرف الحقيقي في الجزائر**،رسالة ماجستير، علوم إقتصادية، جامعة المدية، 2015/2014 . والتي طرحت الإشكالية التالية: ماهي العوامل المحددة لسعر الصرف الحقيقي في الجزائر؟

5 - صالحي طاوس، **مدى فعالية السياسة النقدية ودورها في تحقيق النمو الإقتصادي**، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2015. والتي كانت إشكاليتها: إلى أي مدى يمكن أن تكون السياسة النقدية فعالة في تحقيق النمو الإقتصادي؟

كما رأينا سابقا أن أغلب هذه الدراسات توصلت إلى نتائج متقاربة تمثلت في:

أساليب تحديد سعر الصرف في ظل نظمه المختلفة ودوره في خدمة السياسة الإقتصادية للحكومة، وكذلك مدى إستقلالية بنك الجزائر في ممارسة نشاطه وتحديد معدل الصرف، ولم تولي إهتماما لمكان تحديد سعر الصرف، والذي يسمى بسوق الصرف.

لذا ما يميز دراستي هذه أني تطرقت إلى علاقة البنوك المركزية بسوق الصرف وهذا بالتطرق إلى كيفية تسييره وتنظيمه – دراسة حالة الجزائر- خلال الفترة (1990 إلى 2017م).

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: إقتصرت هذه الدراسة في الجانب النظري على كل ما يخص بنك الجزائر وسوق الصرف أما الجانب التطبيقي فاقتصرت الدراسة على بنك الجزائر خاصة فرع وكالة المدية.

الحدود الزمانية: إمتدت الدراسة من شهر أكتوبر 2016 إلى غاية ماي 2017م .وهي نفس فترة السنة الدراسية 2017/2016.

الحدود البشرية: شملت الدراسة على جمع معلومات من موظفي بنك الجزائر لوكالة المدية.

هيكل الدراسة:

قصد التمكن من الإلمام بالموضوع، ولو بالقدر القليل ، قسمت الدراسة على حسب الخطة التالية:

الفصل الأول: عموميات حول سوق الصرف وقسم لمبحثين

المبحث الأول : تناولنا ماهية سعر الصرف وكيفية تحديده.

المبحث الثاني : ماهية وبنية سوق الصرف.

الفصل الثاني: تكلم عن ماهية الصيرفة المركزية وتطورها وعلاقتها بسوق الصرف.

المبحث الأول: ماهية البنوك المركزية

المبحث الثاني: لمحة عن السياسة النقدية وعلاقة البنك المركزي بسوق الصرف.

الفصل الثالث: كان أطول فصل وهو فصل تطبيقي بعنوان مراقبة وتسيير بنك الجزائر لسوق الصرف وقسم كالأتي:

المبحث الأول: تطور مهام بنك الجزائر في ظل التشريعات والإصلاحات الاقتصادية.

المبحث الثاني: تنظيم بنك الجزائر(فرع وكالة المدية).

المبحث الثالث: تطرق إلى دور بنك الجزائر في تسيير سوق الصرف.